

تقرير مجلس الأمن

١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨ - ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة الرابعة والثلاثون
الملحق رقم ٢ (A/34/2)



الأمم المتحدة

تقرير مجلس الأمن

١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨ - ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة الرابعة والثلاثون
الملحق رقم ٢ (A/34/2)



الأمم المتحدة
نيويورك ١٩٧٨

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة الى احدى وثائق الأمم المتحدة .

أما وثائق مجلس الأمن (وهي تبدأ بالرمز S/...) فتصدر عادة في ملاحق ربعيّة للوثائق الرسمية لمجلس الأمن ويتبين من تاريخ الوثيقة الملحق الذي تنشر فيه أو الذي يشتمل على معلومات عنها .

وتصدر قرارات مجلس الأمن ، مرقّمة حسب نظام إعتمد في عام ١٩٦٤ ، في مجلدات سنوية لقرارات ومقررات مجلس الأمن . وقد دخل النظام الجديد حيّز النفاذ الكامل ابتداء من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٦٥ وطُبّق بأثر رجعي على القرارات المتخذة قبل ذلك التاريخ .

المحتويات

الصفحة

١ مقدمة

الباب الأول

المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن بمقتضى مسؤوليته
عن صيانة السلم والأمن الدوليين

الصفحة	الفصل
٢	١ - الحالة في الشرق الأوسط
٢	ألف - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان والتطورات في قطاع إسرائيل - لبنان
١٥	باء - قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة
١٦	جيم - قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
١٨	دال - الحالة في الأراضي العربية المحتلة
٢٤	هاء - مسألة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف
٢٥	واو - الرسائل والتقارير المتعلقة ببعض الجوانب الأخرى للحالة في الشرق الأوسط ..
٢٧	٢ - الحالة في قبرص
٢٧	ألف - الرسائل الواردة الى مجلس الأمن وطلب عقد اجتماع
٢٨	باء - النظر في المسألة في الجلستين ٢٠٩٩ و ٢١٠٠ (١٥ و ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨)
٢٩	جيم - الرسائل الأخرى الواردة الى المجلس خلال عام ١٩٧٨ ، وتقارير الأمين العام
٣٠	دال - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٠٧ (١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨)
٣١	هاء - الرسائل الواردة الى مجلس الأمن في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩
٣٢	واو - رسائل وتقارير من الأمين العام
٣٣	زاي - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٥٠ (١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩)
٣٤	٣ - الحالة في ناميبيا
	ألف - الرسائل الواردة الى مجلس الأمن ، في الفترة من ١٦ حزيران/يونيه الى ٢٧

الصفحة	المحتويات (تابع)	الفصل
٣٤	تموز/يوليه ١٩٧٨ ، وطلب عقد اجتماع	
٣٤	النظر في المسألة في الجلسة ٢٠٨٢ (٢٧ تموز/يوليه ١٩٧٨)	باء
	الرسائل والتقارير الواردة الى مجلس الأمن في الفترة من ٣١ تموز/يوليه الى	جيم
٣٥	٢٩ ايلول/سبتمبر ١٩٧٨	
٣٦	النظر في المسألة في الجلستين ٢٠٨٧ و ٢٠٨٨ (٢٩ ايلول/سبتمبر ١٩٧٨) ...	دال
	الرسائل والتقارير الواردة الى مجلس الأمن في الفترة من ٢ الى ٢٤ تشرين	هاء
٣٧	الأول/أكتوبر ١٩٧٩ ، وطلب عقد اجتماع	
	النظر في المسألة في الجلسات ٢٠٩٢ و ٢٠٩٤ الى ٢٠٩٨ (٣١ تشرين الأول/	واو
٣٨	أكتوبر الى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨)	
	الرسائل والتقارير الواردة الى مجلس الأمن في الفترة من ١ تشرين الثاني /	زاي
٤٠	نوفمبر الى ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، وطلب عقد اجتماع	
	النظر في المسألة في الجلستين ٢١٠٣ و ٢١٠٤ (٤ و ٥ كانون الأول/ديسمبر	حاء
٤٠	١٩٧٨)	
	الرسائل والتقارير الواردة الى مجلس الأمن في الفترة من ٨ كانون الأول /	طاء
٤١	ديسمبر ١٩٧٨ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩	
٤٣	المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية	٤ -
	الرسائل الواردة الى مجلس الأمن في الفترة من ١٦ حزيران / يونيه الى ٦	ألف
٤٣	تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨	
٤٤	النظر في المسألة في الجلسة ٢٠٩٠ (١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨)	باء
	الرسائل والتقارير الواردة الى مجلس الأمن في الفترة من ١٣ تشرين الأول/	جيم
٤٥	أكتوبر ١٩٧٨ الى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٧٩	
٤٦	النظر في المسألة في الجلسات ٢١١٩ الى ٢١٢٢ (٢-٨ آذار/مارس ١٩٧٩) .	دال
	الرسائل والتقارير الواردة الى مجلس الأمن في الفترة من ١٥ آذار/مارس الى ٢٧	هاء
٤٨	نيسان/ابريل ١٩٧٩	
٤٩	النظر في المسألة في الجلستين ٢١٤٢ و ٢١٤٣ (٢٧ و٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٩)	واو
٥٠	الرسائل والتقارير اللاحقة التي وردت الى مجلس الأمن	زاي
٥١	مسألة جنوب افريقيا	٥ -
	الرسائل الواردة الى مجلس الأمن في الفترة من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨ الى	ألف
٥١	٥ نيسان/ابريل ١٩٧٩ . وطلب عقد اجتماع	
٥٢	النظر في المسألة في الجلسة ٢١٤٠ (٥ نيسان/ابريل ١٩٧٩)	باء
٥٣	الرسائل اللاحقة	جيم
٥٣	الشكوى المقدمة من أنغولا ضد جنوب افريقيا	٦ -
٥٣	الرسائل الواردة الى مجلس الأمن وطلب عقد اجتماع	ألف
	النظر في المسألة في الجلسات ٢١٣٠ و ٢١٣٢ و ٢١٣٣ . و ٢١٣٥ و ٢١٣٩	باء
٥٤	(١٩-٢٨ آذار/مارس ١٩٧٩)	

٥٦	جيم - الرسائل اللاحقة
٥٧	٧- برقية مؤرخة في ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ وموجهة من نائب رئيس الوزراء للشؤون الخارجية في كمبوتشيا الديمقراطية الى رئيس مجلس الأمن
٥٧	ألف - الرسائل الواردة الى مجلس الأمن خلال تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨
٥٨	باء - الرسائل الواردة الى مجلس الأمن بين ١ و ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ وطلب عقد اجتماع
٥٩	جيم - نظر المجلس في المسألة في الجلسات من ٢١٠٨ الى ٢١١٢ (المعقودة في الفترة من ١١ الى ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩)
٦٢	دال - الرسائل اللاحقة الواردة فيما بين ١٥ كانون الثاني/يناير و ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩
٦٤	٨- الموقف في جنوب شرقي آسيا وآثاره على السلم والأمن الدوليين [رسالة مؤرخة في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٧٩ وموجهة الى رئيس مجلس الأمن من ممثلي البرتغال . والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والنرويج . والولايات المتحدة الأمريكية (S/3111)] ..
٦٤	ألف - الرسائل الواردة الى مجلس الأمن وطلبات عقد اجتماع
٦٦	باء - النظر في المسألة في الجلسات من ٢١١٤ الى ٢١١٨ (المعقودة في الفترة من ٢٣ الى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٧٩)
٦٨	جيم - الرسائل الواردة في الفترة من ١-١٥ آذار/مارس ١٩٧٩
٦٩	دال - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٢٩ (١٦ آذار/مارس ١٩٧٩)
٦٩	هاء - الرسائل اللاحقة الواردة فيما بين ١٦ آذار/مارس و ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩ ..

الباب الثاني

المسائل الأخرى التي نظر فيها مجلس الأمن

٧٢	٩- قبول أعضاء جدد
٧٢	ألف - الطلب المقدم من جُزر سليمان
٧٢	باء - الطلب المقدم من كومولث دومينيكا
٧٣	١٠- انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية

الباب الثالث

لجنة الأركان العسكرية

٧٤	١١- أعمال لجنة الأركان العسكرية
----	---------------------------------------

الباب الرابع

المسائل التي لفت نظر مجلس الأمن اليها ولم يناقشها
خلال الفترة المستعرضة

٧٥	الرسائل المتعلقة بالشكوى المقدمة من بنن	١٢-
٧٦	الرسائل المتعلقة بالشكوى المقدمة من تشاد	١٣-
٧٦	الرسائل المتعلقة بالحالة في الصحراء الغربية والشكوى المقدمة من المغرب	١٤-
٧٧	رسالة متعلقة بالعلاقات بين اثيوبيا والصومال	١٥-
٧٨	الرسائل المتعلقة بالعلاقات بين أوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة	١٦-
٧٨	الرسائل المتعلقة بالشكاوى المقدمة من زامبيا	١٧-
٧٩	الرسائل المتعلقة بالشكوى المقدمة من موزامبيق	١٨-
٧٩	رسالة متعلقة بأنغولا	١٩-
٧٩	رسالة تتعلق بمسألة كوريا	٢٠-
٨٠	التقارير والرسائل المتعلقة باقليم جزر المحيط الهادىء المشمول بالوصاية	٢١-
٨٠	الرسائل المتعلقة بالعلاقات بين الأرجنتين وشيلي	٢٢-
٨١	الرسائل المتعلقة بالحالة في نيكاراغوا	٢٣-
٨٢	الرسائل المتعلقة بتعزيز الأمن الدولي	٢٤-
٨٢	الرسائل الواردة من رئيس مكتب التنسيق لبلدان عدم الانحياز	٢٥-
٨٢	رسالتان تحيلان قرارين اتخذتهما الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين	٢٦-

التذييلات

٨٥	اولاً - أعضاء مجلس الأمن خلال سنتي ١٩٧٨ و ١٩٧٩	٨٥
٨٥	ثانياً - الممثلون والممثلون المساعدون والممثلون المناوبون والممثلون بالنيابة المعتمدون لدى مجلس الأمن	٨٥
٨٧	ثالثاً - رؤساء مجلس الأمن	٨٧
	رابعاً - جلسات مجلس الأمن المنعقدة خلال الفترة من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩	٨٨
٨٨	خامساً - القرارات التي اتخذها مجلس الأمن خلال الفترة من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩	٩٢
٩٢	سادساً - جلسات هيئات مجلس الأمن الفرعية المنعقدة خلال الفترة من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩	٩٣
٩٣	سابعاً - قائمة بالمسائل التي هي قيد نظر مجلس الأمن	٩٤

مقدمة

العامتين ٥٠ و ٥١ المعقودتين في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ كلاً من البرتغال وبنغلاديش وجامايكا وزامبيا والنرويج أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن لشغل المقاعد التي شغرت بانتهاء عضوية جمهورية ألمانيا الاتحادية وفنزويلا وكندا وموريشيوس والهند في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ .

٤- وتمتد الفترة التي يتناولها هذا التقرير من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩ وقد عقد المجلس خلالها ٧١ جلسة .

٥- أحد أعضاء المجلس الذين انتهت عضويتهم لا يستطيع الموافقة على النص الروسي لهذا التقرير للأسباب المشار إليها في الفقرة الأولى من الفصل ٢٣ (الفقرة ٤٩٥) من تقرير مجلس الأمن عن الفترة من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٦ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٧ (الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، الملحق رقم ٢ (A/32/2)) .

١- يقدم مجلس الأمن هذا التقرير^(١) إلى الجمعية العامة ، وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٢٤ والفقرة ١ من المادة ١٥ من الميثاق .
٢- وليس المقصود من هذا التقرير ، شأنه في ذلك شأن تقارير السنوات السابقة ، أن يقوم مقام وثائق مجلس الأمن . فهذه تعتبر المرجع الشامل الوحيد المعتمد لمداولاته ، بل أن يكون دليلاً لأنشطة المجلس خلال الفترة المستعرضة . ويجدر بالملاحظة في هذا الصدد أن المجلس قرر في كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ أن يجعل تقريره أقصر وأوجز ولكن دون تغيير هيكله الأساسي . وقد روعي ذلك هذه المرة أيضاً في إعداد هذا التقرير .

٣- ومن الجدير بالذكر فيما يتعلق بعضوية مجلس الأمن خلال الفترة المستعرضة ، أن الجمعية العامة انتخبت في جلستها

(١) هذا هو التقرير السنوي الرابع والثلاثون لمجلس الأمن إلى الجمعية العامة ، وتعمم هذه التقارير بوصفها الملحق رقم ٢ للوثائق الرسمية . لكل دورة عادية من دورات الجمعية العامة .

الباب الأول

المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن بمقتضى مسؤوليته عن صيانة السلم والأمن الدوليين

الفصل ١

الحالة في الشرق الأوسط

(١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) فسيكون من اللازم أن يقيم مجلس الأمن الاحتمالات المستقبلية لقوة الأمم المتحدة في إطار اختصاصاتها الحالية بغية ضمان التنفيذ الكامل للقرارين المذكورين أعلاه.

٩- وفي رد مؤرخ في ٨ أيلول/سبتمبر (S/12840)، ذكر ممثل إسرائيل أن انسحاب القوات الإسرائيلية من جنوب لبنان تم في ١٣ حزيران/يونيه عملاً بالقرارين ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) اللذين، كما لاحظ، لم يتطلبا تسليم زمام السيطرة على أية منطقة إلى قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.

٢- تقرير الأمين العام المؤرخ في

١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨

١٠- لما كان من المقرر أن تنتهي ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في ١٩ أيلول/سبتمبر، قدّم الأمين العام تقريراً في ١٣ أيلول/سبتمبر (S/12845) عن أنشطة القوة في المدة من ١٩ آذار/مارس إلى ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨.

١١- وذكر الأمين العام أن قوة الأمم المتحدة واجهت مشاكل رئيسية عقب المرحلة الرابعة والأخيرة من انسحاب القوات الإسرائيلية في ١٣ حزيران/يونيه، حيث لم يؤد انسحاب القوات الإسرائيلية، فيما عدا استثناءات ضئيلة، إلى تسليم زمام السيطرة على المنطقة التي تم الجلاء عنها إلى قوة الأمم المتحدة، بل إلى الجماعات اللبنانية المسلحة الموجودة بحكم الواقع في المنطقة الواقعة تحت قيادة الرائد حدّاد.

١٢- وأكد الأمين العام أن الحالة في جنوب لبنان ترتبط على نحو وثيق جداً بالمشاكل الضخمة للبنان في مجموعة والتي ترتبط بدورها ارتباطاً شديداً بمشكلة الشرق الأوسط. وذكر أنه

ألف - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان والتطورات في قطاع إسرائيل - لبنان

١- الرسائل الواردة فيما بين ١٦ حزيران/يونيه و ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨

٦- في رسالة مؤرخة في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٨ (S/12788)، أشار ممثل الأرجنتين إلى الحالة في لبنان وذكر أن قطاعات كبيرة من سكان الأرجنتين تشعر بقلق إزاء الخسائر المستمرة في أرواح المدنيين الأبرياء وتدمير الممتلكات.

٧- وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ آب/أغسطس (S/12825)، أحال ممثل الكويت رسالة مؤرخة في ٢٤ آب/أغسطس موجهة من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية اتهم فيها إسرائيل بقصف اللاجئين الفلسطينيين المدنيين في إحدى القرى وقصف معسكر للاجئين في لبنان من الجومما أسفر عن قتل ٤ وإصابة ٢٥.

٨- وفي رسالتين مؤرختين في ٥ أيلول/سبتمبر (S/12834 و S/13855)، اتهم ممثل لبنان القوات الإسرائيلية، التي كان المفروض أن تنسحب تماماً من منطقة الحدود في جنوب لبنان في ١٣ حزيران/يونيه، برفض تسليم زمام السيطرة في المنطقة إلى قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان عملاً بقراري مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨). وأضاف أن حكومة لبنان بدأت في تنفيذ هذين القرارين وذلك بنقل وحدات من الجيش اللبناني إلى الجنوب بغرض استعادة السيطرة الكاملة والسيادة على أراضيها، ولكن نظراً للقصف الشديد الذي تعرّض له الجيش في كوكبة والإصابات التي أسفر عنها فقد أوقف التحرك لحين اتخاذ ترتيبات أخرى عن طريق قوة الأمم المتحدة. وأعرب، نيابة عن حكومته، عن رأي مؤداه أنه نظراً لأن الشهور الستة الأولى لم تكف لتحقيق أهداف القرارين ٤٢٥

من الصعاب إيجاد تسوية شاملة تامة ومرضية لمشكلة لبنان إلا في إطار تسوية عامة لمشكلة الشرق الأوسط. وأشار إلى أن الحالة الحاضرة غير مقبولة، دون أن يكون لقوة الأمم المتحدة ذنب في ذلك، نظرًا لأن قيام القوات الإسرائيلية بتسليم زمام السيطرة على منطقة الحدود إلى الجماعات المسلحة الموجودة بحكم الواقع، بدلاً من قوة الأمم المتحدة، قد حال دون التوزيع الكامل للقوة واستعادة سلطة الحكومة اللبنانية في منطقة العمليات بأكملها. ورأى أن سحب قوة الأمم المتحدة سيؤدي إلى كارثة. وأوصى بمد ولاية قوة الأمم المتحدة لمدة ستة شهور أخرى بعد أن أبلغته حكومة لبنان بموافقتها التامة على ذلك.

٣- النظر في المسألة في الجلستين ٢٠٨٥ و ٢٠٨٦

(١٨ و ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨)

١٣- في الجلسة ٢٠٨٥، المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر، أدرج مجلس الأمن في جدول أعماله دون اعتراض البند التالي:

«الحالة في الشرق الأوسط:

«تقرير الأمين العام بشأن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في

لبنان(S/12845)».

١٤- واسترعى الرئيس انتباه المجلس إلى مشروع القرار (S/12848) المقدم من الولايات المتحدة الأمريكية.

مقرر: تم، في الجلسة ٢٠٨٥ المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨، اعتماد مشروع قرار الولايات المتحدة (S/12848) بأغلبية ١٢ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع عضوين عن التصويت (تشيكوسلوفاكيا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)، بوصفه القرار ٤٣٤ (١٩٧٨) ولم يشترك عضو واحد (الصين) في التصويت.

١٥- وينص القرار ٤٣٤ (١٩٧٨) كما يلي:

«ان مجلس الأمن،

«اذ يشير إلى قراراته ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨)

المؤرخين في ١٩ آذار/مارس وإلى قراره ٤٢٧ (١٩٧٨)

المؤرخ في ٣ أيار/مايو ١٩٧٨،

«وإذ يشير بصفة خاصة إلى أن المجلس دعا في قراره ٤٢٥

(١٩٧٨)، إلى احترام سلامة لبنان الإقليمية وسيادته

واستقلاله السياسي ضمن حدوده المعترف بها دوليًا احترامًا

تامًا،

«وإذ يساوره شديد القلق إزاء الأحوال الخطيرة السائدة في

لبنان والتي تستمر في تعريض تحقيق التوصل إلى حل

عادل ودائم لمسألة الشرق الأوسط للخطر،

«وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ (S/12845) عن تنفيذ القرارات المذكورة أعلاه،

«وإذ يشي على الأداء البارز لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في سعيها إلى تنفيذ ولايتها كما هي محدّدة في القرارين

٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨)،

«وإذ يشعر بعميق الأسى للخسائر في الأرواح التي تعرّضت لها القوة،

«وإذ يدرك التقدم الذي أحرزته القوة بالفعل نحو إقامة السلم والأمن في جنوب لبنان،

«وإذ يلاحظ مع القلق أن القوة صادفت عقبات في الانتشار البحرية في جميع أرجاء منطقة عملها وأنه لم يمكن

حتى الآن للحكومة اللبنانية أن تستعيد بالكامل سلطتها على كل أراضيها وفقًا للقرار ٤٢٥ (١٩٧٨)،

«وإذ يؤيد الجهود التي يبذلها الأمين العام ويأخذ في اعتباره الملاحظات الواردة في تقريره والتي تصف المشاكل

التي تواجهها القوة في تنفيذ ولايتها،

«وتصميمًا منه على أن يكفل على وجه الاستعجال تنفيذ ولاية القوة وأهدافها وفقًا للقرارين ٤٢٥ (١٩٧٨) و

٤٢٦ (١٩٧٨)،

«وإذ يتصرف تلبية لطلب الحكومة اللبنانية،

١- يقرر تجديد ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لمدة أربعة أشهر، أي حتى ١٩ كانون الثاني/يناير

١٩٧٩؛

٢- يطلب إلى إسرائيل، ولبنان وجميع الأطراف الأخرى المعنية التعاون تعاونًا كاملاً وعلى وجه الاستعجال

مع الأمم المتحدة في تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨)؛

٣- يرجو من الأمين العام أن يقدم إلى مجلس الأمن تقريرًا في غضون شهرين عن تنفيذ هذا القرار وذلك لكي

يمكنه من تقييم الحالة ومن النظر فيما ينبغي اتخاذه من تدابير أخرى، وأن يقدم تقريرًا آخر في نهاية فترة الأشهر

الأربعة.»

١٦- وادلى الأمين العام ببيان عقب التصويت.

وستمرت المناقشة بالاستماع إلى بيانات من ممثلي الصين والولايات

المتحدة وكندا والهند والولايات المتحدة وفرنسا وفنزويلا وبوليفيا

وجمهورية ألمانيا الاتحادية وغابون، والكويت ونيجيريا واتحاد

الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وموريشيوس، وكذلك من

٥ - النظر في المسألة في الجلسة ٢٠٨٩

(٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨)

٢٣- في الجلسة ٢٠٨٩ المعقودة في ٦ تشرين الأول/أكتوبر، أدرج المجلس في جدول أعماله دون اعتراض البند التالي :

«الحالة في الشرق الأوسط».

٢٤- وأدى رئيس المجلس ببيان واسترعى الانتباه الى مشروع القرار (S/12883) المعروض على المجلس .

مقرر: في الجلسة ٢٠٨٩ المعقودة في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨ تم اعتماد مشروع القرار (S/12883) بالاجماع بوصفه القرار ٤٣٦ (١٩٧٨).

٢٥- وينص القرار ٤٣٦ (١٩٧٨) كما يلي :

«ان مجلس الأمن ،

«اذ يلاحظ بقلق شديد تدهور الحالة في بيروت وضواحيها ،

«واذ يشعر بعميق الأسى لما يترتب على ذلك من خسائر في الأرواح ، ومن عذاب بشري وتدمير مادي ،

«واذ يلاحظ النداء الذي وجهه كل من رئيس مجلس الأمن والأمين العام في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨ ،

«١- يطلب الى جميع الأطراف المشتركة في الحرب في لبنان أن تضع حداً لأعمال العنف وأن تلتزم التزاماً دقيقاً بوقف فوري وفعال لاطلاق النار وللأعمال الحربية من أجل إعادة إقرار السلم الداخلي والتصالح الوطني القائمين على وحدة لبنان ، وسلامته الإقليمية ، واستقلاله وسيادته الوطنية ؛

«٢- يطلب الى جميع الأطراف المعنية أن تسمح بدخول وحدات لجنة الصليب الأحمر الدولية الى منطقة النزاع لاجلاء الجرحى وتقديم المساعدة الانسانية ؛

«٣- يؤيد الأمين العام فيما يبذله من جهود وترجمته أن يواصل هذه الجهود بغية تحقيق وقف دائم لاطلاق النار وأن يبقى مجلس الأمن على علم بشأن تنفيذ وقف اطلاق النار».

٦ - الرسائل الواردة فيما بين ٧ تشرين الأول/أكتوبر

و ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ وتقرير الأمين العام

٢٦- برسالة مؤرخة في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر

(S/12901)، أحال ممثل لبنان نص النداء الصادر عن لجنة

الصليب الأحمر الدولية في نفس اليوم للإغاثة والمساعدة في لبنان .

الرئيس الذي تحدّث بوصفه ممثل تشيكوسلوفاكيا .

١٧- وفي الجلسة ٢٠٨٦ المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر

دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي لبنان واسرائيل والجمهورية العربية السورية ، بناءً على طلبهم ، الى الاشتراك في المناقشة دون

أن يكون لهم حق التصويت . ثم أعلم الرئيس المجلس بورود رسالة من ممثل الكويت مؤرخة في ١٨ أيلول/سبتمبر (S/12851)

يطلب فيها دعوة ممثل منظمة التحرير الفلسطينية الى الاشتراك في المناقشة حسبما جرى عليه المجلس قبل ذلك .

وأضاف قائلاً ان هذا المقترح لم يقدم عملاً بأحكام المادة ٣٧ أو المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، ولكن اذا وافق مجلس

الأمن على دعوة منظمة التحرير الفلسطينية الى الاشتراك في المناقشة ، فان هذه الدعوة ستمنح منظمة التحرير الفلسطينية

نفس الحقوق التي تمنح لدولة عضو عندما تدعى الى الاشتراك بموجب المادة ٣٧ .

١٨- وأدى ممثل الولايات المتحدة ببيان .

مقرر: تم ، في الجلسة ٢٠٨٦ المعقودة في ١٩

أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ اعتماد الاقتراح بأغلبية ١٠ أصوات مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الأمريكية) وامتناع ٤ أعضاء

عن التصويت (جمهورية ألمانيا الاتحادية ، وفرنسا ، وكندا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) .

١٩- وواصل المجلس مناقشته فاستمع الى بيانات أدلى

بها ممثلو اسرائيل ولبنان والجمهورية العربية السورية ، وكذلك ممثل منظمة التحرير الفلسطينية . وتحدث ممثلو اتحاد الجمهوريات

الاشتراكية السوفياتية واسرائيل والجمهورية العربية السورية ممارسة لحق الرد .

٤ - الرسائل الواردة فيما بين ١١ أيلول/سبتمبر

٦ و تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨

٢٠- برسالة مؤرخة في ٢٥ أيلول/سبتمبر (S/12863) .

أحال ممثل لبنان نص الخطاب الذي وجهه رئيس لبنان الى الشعب اللبناني في ٢٣ أيلول/سبتمبر بشأن الحالة في لبنان .

٢١- وبرسالة مؤرخة في ٥ تشرين الأول/أكتوبر

(S/12879) ، أحال ممثل لبنان نصي نداءين صادرين عن لجنة

الصليب الأحمر الدولية بشأن الحالة في بيروت دعت فيها جميع الأطراف المعنية الى عقد هدنة تتيح نقل الجرحى من الجزء

الشرقي من بيروت .

٢٢- وفي مذكرة مؤرخة في ٥ تشرين الأول/أكتوبر

(S/12882) ، أحال رئيس مجلس الأمن نص بيان من لجنة

الصليب الأحمر الدولية بشأن الحالة في بيروت .

٢٧- وفي رسالة مؤرخة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر (S/12908)، أفاد ممثل لبنان بأن مجلس جامعة الدول العربية قرر تجديد ولاية قوة حفظ السلم العربية لمدة ستة شهور، وأحال نصوص ثمانية قرارات اتخذها وزراء خارجية الدول المشتركة في القوة.

٢٨- وفي تقرير مؤقت عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، مقدم من الأمين العام في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12929)، بموجب القرار ٤٣٤ (١٩٧٨)، ذكر الأمين العام أن القوة واصلت بذل أقصى جهودها لضمان عدم استخدام منطقة عملياتها في أية أعمال عدائية من أي نوع، وأنه تجري مراعاة إعادة الحياة الى الحالة الطبيعية تدريجياً في المنطقة التي تشرف عليها القوة اشرافاً تاماً. ومع ذلك فرغم جهود قوة الأمم المتحدة لتأمين التوزيع الكامل للقوة والاشراف على المنطقة التي سلمت اسرائيل زمام السيطرة عليها الى الجماعات المسلحة الموجودة بحكم الواقع، فلم تحرز القوة الا تقدماً ضئيلاً وتعرضت لمضايقات على فترات متكررة.

٢٩- وأكد الأمين العام من جديد أن الشرط الأساسي لنجاح قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان هو تعاون جميع الأطراف المعنية، ولكن التعاون ما زال مفتقداً من جانب القوات اللبنانية الموجودة بحكم الواقع وحكومة اسرائيل، مما يعرقل التوزيع الكامل لقوة الأمم المتحدة واستعادة سلطة الحكومة اللبنانية في المنطقة.

٣٠- ولاحظ الأمين العام أن استعادة سلطة الحكومة اللبنانية وسيادتها في جنوب لبنان هي الوسيلة الوحيدة الدائمة والتي يمكن أن يعول عليها لضمان إعادة الأحوال الطبيعية في المنطقة، وأن قوة الأمم المتحدة موجودة هناك لحماية كافة جماعات السكان.

٧ - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٠٦ (٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨)

٣١- في الجلسة ٢١٠٦ المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر، أدرج مجلس الأمن في جدول أعماله دون اعتراض البند التالي:

«الحالة في الشرق الأوسط»

«تقرير مؤقت مقدم من الأمين العام بشأن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، بموجب قرار مجلس الأمن ٤٣٤ (١٩٧٨) S/12929.»

٣٢- دعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي لبنان واسرائيل والجمهورية العربية السورية، بناءً على طلبهم، الى

الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت.

٣٣- وأدلى الأمين العام ببيان.

٣٤- وأدلى الرئيس بالبيان التالي (S/12958)، الذي اعتمده المجلس بالإجماع:

«نظر مجلس الأمن في تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة (S/12929)، والمقدم عملاً بالقرار ٤٣٤ (١٩٧٨). ويتفق المجلس مع الأمين العام في وجهات النظر التي أعرب عنها في تقريره بشأن العقبات القائمة في سبيل التوزيع الكامل لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، والتي تحول دون التنفيذ الكامل للقرارين ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) المؤرخين في ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨. ويعرب المجلس عن قلقه الشديد إزاء الحالة الخطيرة في جنوب لبنان.

«ويعتقد المجلس أن هذه العقبات تشكل تحدياً لسلطته واستخفافاً بقرارته. ويطلب لذلك إزالة هذه العقبات الوارد بيانها والمشار إليها بالتحديد في تقرير الأمين العام قيد النظر، وكذلك في تقاريره السابقة المقدمة الى المجلس. ويعتقد المجلس أن توزيع قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في كافة أنحاء جنوب لبنان دون عائق سوف يسهم إسهاماً كبيراً في استعادة سلطة الحكومة اللبنانية والمحافظة على السيادة اللبنانية داخل الحدود المعترف بها دولياً.

«ولذلك يدعو المجلس كافة الأطراف غير المتعاونة تماماً مع قوة الأمم المتحدة، ولاسيما اسرائيل، أن تمتنع فوراً عن التدخل في عمليات قوة الأمم المتحدة في جنوب لبنان، ويطلبها بأن تلتزم تماماً وبدون أي تأخير بتنفيذ القرارين ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨).

«ويدعو المجلس ايضاً الدول الأعضاء التي في مركز يسمح لها باستخدام نفوذها لدى الأطراف المعنية بأن تفعل ذلك لتمكين قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان من الاضطلاع بمسؤولياتها دون عائق.

«ويلاحظ المجلس مع التقدير الجهود التي يبذلها الأمين العام وموظفو الأمم المتحدة وقادة وأفراد قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لتنفيذ القرار ٤٢٥ (١٩٧٨) وينتظر هذه الفرصة ايضاً ليُعرب عن تقديره الخاص للدول التي اشتركت بقوات أو تساعد في توزيع قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وتسهيل مهمتها.

«ويقرر المجلس ابقاء هذه المسألة قيد نظره وأن يستعرض الحالة، كلما استدعى الأمر ذلك، قبل ١٩ كانون

الثاني/يناير، بغية النظر في الطرق والوسائل العملية التي تؤمن التنفيذ الكامل لقراراته».

٣٥- وبعد ذلك أدلى بيانات ممثلو الصين والكويت والمملكة المتحدة وكندا وتشيكوسلوفاكيا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ونيجيريا وفرنسا والولايات المتحدة وفنزويلا والهند ولبنان واسرائيل والجمهورية العربية السورية. وأدلى ممثل الكويت ببيان آخر. كما أدلى الرئيس ببيان، متحدثاً بوصفه ممثل جمهورية ألمانيا الاتحادية. وتحدث ممثلو إسرائيل والجمهورية العربية السورية والكويت ولبنان ممارسة لحق الرد.

٨ - الرسائل والتقارير الواردة فيما بين

١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩

٣٦- في رسالة مؤرخة في ١١ كانون الأول/ديسمبر (S/12963)، أعرب ممثل لبنان عن تقدير حكومته لبين الرئيس الذي اعتمده المجلس في ٨ كانون الأول/ديسمبر وعن أملها في أن تتحقق تغييرات ملموسة في منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان قبل نهاية ولايتها الحالية.

٣٧- وفي رسالتين مؤرختين في ٢١ كانون الأول/ديسمبر (S/12975 و S/12976)، اتهم ممثل لبنان إسرائيل بشن هجمات مسلحة على الأراضي اللبنانية.

٣٨- وبرسائل مؤرخة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر و ١٩ كانون الثاني/يناير (S/12977 و S/13036 و S/13045)، أحال ممثل الكويت رسائل موجهة من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية بشأن الهجمات الاسرائيلية على معسكرات اللاجئين الفلسطينيين في لبنان.

٣٩- وفي رسائل مؤرخة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر و ١٤ و ١٧ و ١٨ كانون الثاني/يناير (S/12978 و S/12979 و S/13028 و S/13037 و S/13041)، اتهم ممثل إسرائيل منظمة التحرير الفلسطينية بما سماه هجمات ارهابية من الأراضي اللبنانية على أهداف في إسرائيل.

٤٠- وفي رسالة مؤرخة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر (S/12984)، أحال ممثل مصر نص بيان لوزارة الخارجية المصرية بشأن العدوان الاسرائيلي ضد لبنان.

٤١- وفي رسالة مؤرخة في ١٩ كانون الثاني/يناير (S/13044)، أعرب ممثل اليمن عن ادانة حكومته للهجمات الاسرائيلية على معسكرات اللاجئين الفلسطينيين داخل الأراضي اللبنانية واستمرار وجود أفراد عسكريين اسرائيليين في ذلك البلد.

٤٢- ولما كان من المقرر أن تنتهي ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في ١٩ كانون الثاني/يناير قدم الأمين العام تقريراً في ١٢ كانون الثاني/يناير يتضمن وصفاً لأنشطة القوة خلال الفترة الممتدة من ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ الى ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ (S/13026 و Corr.1).

٤٣- ولاحظ الأمين العام أنه خلال الفترة قيد الاستعراض تركزت أنشطة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان على ثلاثة أهداف: ضمان عدم استخدام المنطقة التي تم توزيع القوة فيها بالكامل في أنشطة عدائية من أي نوع وتعزيز اعادة الأحوال الطبيعية تدريجياً؛ ومد توزيع القوة في منطقة الحدود؛ ومساعدة حكومة لبنان على استعادة سيطرتها الفعالة في المنطقة.

٤٤- وواصلت قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان اتخاذ تدابير فعالة، في المنطقة الواقعة تحت سيطرتها الكاملة، لمنع دخول أي أفراد مسلحين ولتوفير بعض الأمان والطمأنينة للسكان. ومع ذلك فرغم ما بذل من جهود شديدة لم يتحقق في الواقع أي تقدم جديد في توزيع القوة في منطقة الجنوب الواقعة تحت سيطرة الجماعات المسلحة الموجودة بحكم الواقع؛ وتبعاً لذلك انتهت الولاية الثانية لقوة الأمم المتحدة دون أن تكمل المهام الموكولة اليها بموجب قرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) لأنها لم تجد تعاوناً سواء من جانب القوات الموجودة بحكم الواقع تحت قيادة الرائد حداد أو قوة الدفاع الاسرائيلية.

٤٥- وأوصى الأمين العام، آخذاً في اعتباره كافة جوانب المشكلة، بتمديد ولاية القوة لمدة ستة أشهر أخرى. وقد أبلغته الحكومة اللبنانية موافقتها التامة على هذه التوصية. وأعرب الأمين العام عن اعتقاده أنه رغم كل ما تصادفه قوة الأمم المتحدة من صعوبات فهي تقوم بوظيفة أساسية لتحقيق الاستقرار، وأن سحبها سيؤدي حتماً الى هدم السلم الضعيف القائم في جنوب لبنان.

٤٦- وفي رسالة مؤرخة في ١٢ كانون الثاني/يناير (S/13038) موجهة الى رئيس مجلس الأمن أبلغ الأمين العام المجلس أنه سيتم سحب كتيبة المشاة الفرنسية والوحدة الايرانية من قوة الأمم المتحدة. وقال انه يزمع اتخاذ الترتيبات، لحين تجديد ولاية قوة الأمم المتحدة واجراء المشاورات العادية، بغرض قبول عرض هولندا لتقديم كتيبة مشاة وعرض كل من فيجي ونيجيريا زيادة عدد أفراد وحدتيهما. وفي رد مؤرخ في ١٧ كانون الثاني/يناير (S/13039) ذكر رئيس مجلس الأمن أن أعضاء المجلس قد درسوا المسألة في مشاورات غير رسمية ووافقوا على الاقتراحات التي قدمها الأمين العام ولكن الصين نأت بنفسها

عن المسألة حيث لم تشترك في التصويت على القرارين ٤٢٥ و ٤٢٦ (١٩٧٨).

٩ - النظر في المسألة في الجلسة ٢١١٣ (١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩)

٤٧- قام مجلس الأمن في جلسته ٢١١٣، المعقودة في ١٩ كانون الثاني/يناير بادراج البند التالي في جدول أعماله دون اعتراض:

«الحالة في الشرق الأوسط:

«تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في

لبنان (S/13026 و Corr.1)».

٤٨- ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثل لبنان، بناء على طلبه، الى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت.

٤٩- واسترعى الرئيس الانتباه الى مشروع القرار (S/13042) المعروض على المجلس.

مقرر: في الجلسة ٢١١٣ المعقودة في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩، اعتمد مشروع القرار (S/13042)، بأغلبية ١٢ صوتاً مقابل لا شيء، وامتناع عضوين عن التصويت (تشيكوسلوفاكيا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)، بوصفه القرار ٤٤٤ (١٩٧٩). ولم يشترك أحد الأعضاء (الصين) في التصويت.

٥٠- القرار ٤٤٤ (١٩٧٩) ينص كما يلي:

«ان مجلس الأمن،

«اذ يشير الى قراراته ٤٢٥ (١٩٧٨)، ٤٢٦ (١٩٧٨)،

٤٢٧ (١٩٧٨) و ٤٣٤ (١٩٧٨)،

«واذ يشير ايضاً الى بيان رئيس مجلس الأمن الصادر في

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ (S/12958)،

«وقد درس تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان الوارد في الوثيقة S/13026 و Corr.1 المؤرخة

في ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩،

«واذ يعرب عن القلق بشأن الحالة الخطيرة السائدة في

جنوب لبنان والناشئة عما يوضع من عقبات في طريق

التنفيذ الكامل للقرارين ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨)،

(١٩٧٨)،

«واذ يكرر الاعراب عن اقتناعه بأن استمرار الحالة بشكل

تحدياً لسلطته واستخفافاً بقراراته،

«واذ يلاحظ مع الأسف أن القوة قد بلغت نهاية ولايتها

الثانية دون أن تتمكن من الانتهاء من جميع المهام المسندة اليها،

«واذ يؤكد أن تحرك القوة بحرية ودون عائق أمر أساسي لتنفيذ ولايتها ضمن كامل منطقة عملها،

«واذ يعيد تأكيد ضرورة الاحترام التام لسيادة لبنان وسلامته الاقليمية واستقلاله السياسي ضمن حدوده المعترف بها دولياً،

«واذ يعيد التأكيد على الطبيعة المؤقتة للقوة حسبما هو محدد في نطاق اختصاصها،

«واذ يتصرف تلبية لطلب حكومة لبنان آخذاً في الاعتبار تقرير الأمين العام،

١- يعرب عن استيائه لانعدام التعاون ولا سيما من جانب اسرائيل مع قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان فيما تبذله من جهود لتنفيذ ولايتها تنفيذاً كاملاً، بما في ذلك ما تقدمه اسرائيل من مساعدة الى المجموعات المسلحة غير النظامية في جنوب لبنان؛

٢- يلاحظ مع عظيم التقدير الجهود التي يبذلها الأمين العام، وقواد القوة وجنودها وموظفو الأمم المتحدة وكذلك الحكومات التي قدمت مساعدتها وتعاونها؛

٣- يعرب عن ارتياحه للسياسة المعلنة لحكومة لبنان وللخطوات التي اتخذت بالفعل لوزع الجيش اللبناني في الجنوب، ويشجعها على زيادة جهودها، بالتعاون مع القوة، لاعادة اقرار سلطتها في هذه المنطقة؛

٤- يقرر تجديد ولاية القوة لمدة خمسة شهور، أي لعاية ١٩ حزيران/يونيه ١٩٧٩؛

٥- يطلب الى الأمين العام والقوة مواصلة اتخاذ جميع التدابير الفعالة التي تعتبر ضرورية وفقاً للمبادئ التوجيهية والاختصاصات المتفق عليها للقوة والتي اعتمدهما مجلس الأمين (S/12611)، ويدعو حكومة لبنان الى أن تضع، بالتشاور مع الأمين العام، برنامج أنشطة مرحلي يتم تنفيذه على مدى الشهور الثلاثة القادمة بغية اعادة اقرار سلطتها؛

٦- يبحث جميع الدول الأعضاء التي تكون في وضع يسمح لها بأن تفعل ذلك، أن تمارس نفوذها للتأثير على من يعينهم الأمر لكي تتمكن القوة من القيام بمسؤولياتها على نحو تام ودون اعاقه؛

٧- يعيد تأكيد عزمه، في حالة استمرار اعاقه ولاية القوة، على دراسة الطرق والوسائل العملية وفقاً لما يتصل

بذلك من احكام ميثاق الأمم المتحدة لضمان التنفيذ الكامل للقرار ٤٢٥ (١٩٧٨) ؛
«٨- يقرر ان يبقى المسألة قيد نظره وأن يجتمع من جديد في غضون ثلاثة أشهر لتقييم الحالة» .
٥١- ثم أدلى الرئيس بالبيان التالي (S/13043) نيابة عن

المجلس :

«ان مجلس الأمن ، بعد النظر في تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة S/13026 و Corr.1 ، أولى عناية خاصة ، في جلسته المعقودة في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ ، لمسألة إعادة سلطة الحكومة اللبنانية على جميع أراضي جنوب لبنان .

«وان المجلس يحيط علمًا بالجهود الاخيرة التي بذلتها الحكومة اللبنانية لاقامة وجود لها في الجزء الجنوبي من البلاد ويعرب عن الامل في تشجيع استمرار وتوسيع هذه الأنشطة .

«وبناء عليه فان المجلس يقترح أن تقوم الحكومة اللبنانية ، بالتشاور مع الأمين العام ، برسم برنامج يعين مراحل الأنشطة التي ستنفذ في بحر الأشهر الثلاثة التالية لدعم عودة سلطتها .

«ويرجو المجلس الأمين العام أن يقدم اليه تقريرًا عن تنفيذ هذا البرنامج في موعد لا يتجاوز ١٩ نيسان/ابريل ١٩٧٩» .

٥٢- وأدلى الأمين العام ببيان .

٥٣- وفيما بعد ، أدلى وزير خارجية النرويج ببيان .

٥٤- ثم دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثل اسرائيل ، بناء على طلبه ، الى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون له الحق في التصويت .

٥٥- واستمرت الجلسة ببيانات من كل من الصين ، والكويت ، وفرنسا ، والغابون ، والمملكة المتحدة ، وزامبيا ، والولايات المتحدة ، وبنغلاديش ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والبرتغال ، وبوليفيا ، وتشيكوسلوفاكيا ، ونيجيريا ، ومن الرئيس ، بوصفه ممثل جامايكا ، ومن ممثلي لبنان واسرائيل .

٥٦- وأحاط الرئيس المجلس علمًا برسالة مؤرخة في ١٩ كانون الثاني/يناير (S/13048) موجهة من ممثل الكويت ، تطلب دعوة ممثل منظمة التحرير الفلسطينية الى الاشتراك في المناقشة ، تبعًا لما جرت عليه عادة المجلس من قبل . وأضاف الرئيس أن الاقتراح لم يقدم وفقًا للمادة ٣٧ أو المادة ٣٩ من

النظام الداخلي المؤقت ، ولكن الدعوة الى الاشتراك في المناقشة ، اذا وافق عليها المجلس ، ستمنح منظمة التحرير الفلسطينية نفس حقوق الاشتراك التي تمنح لدولة عضو اذا دعيت للاشتراك وفقًا للمادة ٣٧ .

٥٧- وأدلى ممثل الولايات المتحدة ببيان .

مقرر: في الجلسة ٢١١٣ المعقودة في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ ، ووفق على الاقتراح بأغلبية ١٠ اصوات مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الأمريكية) ، وامتناع ٤ أعضاء عن التصويت (فرنسا ، والنرويج ، والبرتغال ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) .

٥٨- ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثل الجمهورية العربية السورية ، بناء على طلبه ، الى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون له الحق في التصويت .

٥٩- واستمرت الجلسة حيث أقيمت بيانات من جانب ممثل منظمة التحرير الفلسطينية وممثل الجمهورية العربية السورية . وتحدث ممثلو الكويت ، واسرائيل ، ولبنان ، وبنغلاديش ، والجمهورية العربية السورية عملاً بالحق في الرد .

١٠- رسائل وتقارير وردت بين ٢٠ كانون الثاني/يناير

٢٦ نيسان/ابريل ١٩٧٩ وطلب عقد اجتماع

٦٠- في رسالتين أخريين مؤرختين في ٢٣ كانون الثاني/يناير و ١١ نيسان/ابريل (S/13051 و S/13242) ، قدم ممثل لبنان اتهامات جديدة بأن القوات الاسرائيلية هاجمت قريتين ومعسكرات للاجئين في لبنان . وفي رسالة مؤرخة في ٨ آذار/مارس (S/13155) ، احتج على حادث وقع في ٦ آذار/مارس داخل منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ، قام فيه ضابط من الجيش الاسرائيلي برتبة رائد بالاعتداء جسديًا على ضابط من الجيش اللبناني ، في أعقاب حادث وقع بين الكتيبة الفرنسية في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وعناصر مسلحة لم تعرف هويتها .

٦١- ورسائل مؤرخة في ٢٣ كانون الثاني/يناير و ١١ و ٢٤ و ٢٥ نيسان/ابريل (S/13052 و S/13241 و S/13266 و S/13269) ، نقل ممثل الكويت رسائل أخرى من منظمة التحرير الفلسطينية ، تحمل فيها المنظمة اسرائيل مسؤولية شن هجمات على معسكرات اللاجئين الفلسطينيين والقرى اللبنانية .

٦٢- وفي رسائل أخرى مؤرخة في ٢٤ و ٢٩ كانون الثاني/يناير ، و ٢٥ و ٢٨ آذار/مارس ، و ١٠ و ١٦ و ١٩ و ٢٢ نيسان/ابريل (S/13053 و S/13058 و S/13192 و

S/13206 و S/13239 و S/13249 و S/13261 و S/13264) قدم ممثل اسرائيل شكاوى أخرى بشأن هجمات على الأراضي الاسرائيلية شنها من وصفهم بأنهم ارهابيو منظمة التحرير الفلسطينية العاملون من الأراضي اللبنانية.

٦٣- وفي تقرير خاص مؤرخ في ١٩ نيسان/ابريل (S/13254)، استرعى الأمين العام نظر المجلس الى تطور بالغ الخطورة، حيث قامت قوات الأمر الواقع بقيادة الرائد حداد بقصف مواقع قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، بما فيها مقر قيادتها وتكئتها، يومي ١٥ و ١٨ نيسان/ابريل بمناسبة تحرك فرقة من الجيش اللبناني الى جنوب لبنان.

٦٤- وفي تقرير مؤقت مؤرخ في ١٩ نيسان/ابريل (S/13258)، مقدم وفقاً للقرار ٤٤٤ (١٩٧٩)، قدم الأمين العام معلومات الى المجلس عن تفاصيل برنامج الأنشطة المرحلية الهادفة الى تعزيز عودة سلطة الحكومة اللبنانية الى جنوب لبنان وهو البرنامج الذي دعا اليه مجلس الأمن، وقدم وصفاً للحالة في منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان. وذكر أن المناقشة تركزت على المرحلة الأولى من برنامج الأنشطة، وأن هذه المرحلة تضمنت أربع نقاط: (أ) زيادة وجود الادارة المدنية في الجنوب من قبل الحكومة اللبنانية، بما في ذلك تعزيز الشرطة اللبنانية؛ (ب) زيادة انتشار العسكريين اللبنانيين في الجنوب؛ (ج) تكثيف الجهود من جانب الأمم المتحدة وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لتدعيم وقف اطلاق النار ولوضع نهاية للمضايقات التي تسببها قوات الأمر الواقع بقيادة الرائد حداد؛ و (د) بذل جهود لضمان مزيد من الانتشار لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان والسيطرة على منطقة الحدود، مع التأكيد بصورة خاصة على الحاجة الى اجراء اتصالات دبلوماسية للحصول على تعاون الحكومة الاسرائيلية.

٦٥- ولاحظ الأمين العام أن الجهود المكثفة التي بذلت عملاً بالخطة المشار اليها أعلاه لم تكف تحقق أي تقدم نظراً للمعارضة الشديدة التي ابدتها الرائد حداد لنقل الفرقة العسكرية اللبنانية الى منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة في جنوب لبنان وتهديده باطلاق النار على قوة الأمم المتحدة ووحدات الجيش اللبناني اذا ما نفذت الخطوة المقترحة.

٦٦- وفي ختام تقريره أشار الأمين العام الى أن قوات الأمر الواقع استمرت في رفضها التعاون مع قوة الأمم المتحدة والأهداف التي حددها مجلس الأمن، وان موقف الحكومة الاسرائيلية سوف يكون حاسماً فيما يتعلق بالجهود المبذولة لتحقيق تقدم جديد.

٦٧- وفي رسالة مؤرخة في ٢٥ نيسان/ابريل (S/13270)، لفت ممثل لبنان نظر مجلس الأمن الى الحالة الخطيرة التي ترتبت على منع اسرائيل تنفيذ برنامج الأنشطة المرحلية الذي عدى اليه القرار ٤٤٤ (١٩٧٩)، وطلب عقد اجتماع لمجلس الأمن لدراسة تقرير الأمين العام الخاصين والمؤقتين S/13254 و (S/13258).

١١ - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٤١

(٢٦ نيسان/ابريل ١٩٧٩)

٦٨- في الجلسة ٢١٤١ المعقودة في ٢٦ نيسان/ابريل، أدرج مجلس الأمن البند التالي دون اعتراض:
«الحالة في الشرق الأوسط:

«التقرير المؤقت للأمين العام بشأن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بمقتضى قرار مجلس الأمن ٤٤٤ (١٩٧٩) (S/13258).

«رسالة مؤرخة في ١٥ نيسان/ابريل ١٩٧٩ موجهة من ممثل لبنان الدائم لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/13270)».

٦٩- وأشار الرئيس الى مشاورات واسعة اجراها مع أعضاء مجلس الأمن والأطراف المعنية الأخرى فُوض على أثرها بالادلاء بالبيان التالي نيابة عن المجلس (S/13272):

«قام مجلس الأمن بدراسة التقرير المؤقت للأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، الذي وزع في ١٩ نيسان/ابريل ١٩٧٩ في الوثيقة S/13258، وفقاً لطلب مجلس الأمن في جلسته ٢١١٣ في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩.

«وبالنيابة عن أعضاء مجلس الأمن، أود أن أقرر أنهم يتابعون بأعمق القلق ازدياد التوتر في المنطقة زيادة كبيرة، وخصوصاً في الأشهر الماضية، وانهم يشاركون الأمين العام تخوفه من الحالة الحاضرة التي أصبحت فيها قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان عاجزة عن الوفاء على الوجه الأكمل بالولاية الموكولة اليها. وأود أن اعرب للأمين العام عما نشعر به من ارتياح وتقدير للجهود التي بذلها لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) بصورة كاملة، وان أشيد اشادة عظيمة بأداء ضباط ورجال قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في أصعب الظروف. واذا قدر لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان أن تتضاءل، فان حالة بالغة الخطورة والاضطراب ستنتج لا محالة في المنطقة.

٧٢- وفي رسالة مؤرخة في ٢ أيار/مايو (S/13292)، أشار ممثل لبنان أيضاً الى بيان الرئيس واستفسر عن التدابير التي اتخذت للتنفيذ العاجل لبرنامج العمل ذي المراحل. وذكر انه اذا لم يكن قد اتخذ أي تدبير، وجب أن يجتمع مجلس الأمن دون تأخير لاتخاذ التدابير المناسبة.

٧٣- وفي رسالة بتاريخ ٤ أيار/مايو (S/13298)، ذكر ممثل الجمهورية العربية السورية، بالإشارة الى دور سوريا في لبنان، انه لما كان بلده ملتزماً نحو لبنان واحد، فان قوات حكومته موجودة في لبنان تلبية لنداء صادر من حكومة وشعب لبنان وكجزء من قوة الردع العربية تحت القيادة المباشرة للحكومة اللبنانية، التي تملك كامل الحق في أن تقر مدة مهمتها في لبنان.

٧٤- وبرسالتين مؤرختين في ٣٠ نيسان/ابريل و ٨ أيار/مايو (S/13285) و (S/13305)، أقال ممثل الكويت رسالتين من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية، يشكو فيهما هذا الاخير من قيام اسرائيل باستخدام القذائف المشظية المضادة للأفراد وباللقاء القنابل من الجو على القرى اللبنانية ومعسكرات اللاجئين الفلسطينيين في جنوب لبنان.

٧٥- وفي رسالة مؤرخة في ٧ أيار/مايو (S/13301)، أشار ممثل لبنان الى الصعوبات المتزايدة التي تلاقها قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وأعرب عن رأي حكومته أنه من الضروري أن ينظر مجلس الأمن في وجوب اتخاذ خطوات نحو التنفيذ الكامل للقرار ٤٢٥ (١٩٧٨) ولبرنامج العمل ذي المراحل الذي يدعو اليه القرار ٤٤٤ (١٩٧٩) الذي كان الخطوة الأولى في هذا الاتجاه. وهاجم قائلاً انه خلافاً لما تدعيه اسرائيل، فان الموظفين العسكريين الاسرائيليين ما زالوا داخل لبنان وانهم يمارسون نفوذاً حاسماً في منطقة الحدود وان استمرار اسرائيل في استخدام ما يسمى بالقوات المسيحية القائمة بحكم الواقع والتي تزودها بالمعدات والمال وتشرف عيها، لا يزال يشكل مشكلة كبرى في طريق تنفيذ قرارات مجلس الأمن وعودة السيادة الوطنية اللبنانية.

٧٦- وبرسالة مؤرخة في ٩ أيار/مايو (S/13307)، أقال ممثل سري لانكا بيان صدر في ذلك التاريخ من مكتب تنسيق بلدان عدم الانحياز بشأن استمرار عدوان اسرائيل على السلامة الاقليمية للبنان.

٧٧- وفي رسالة مؤرخة في ٩ أيار/مايو (S/13312) و (Corr.1)، قدم ممثل اسرائيل مجموعة من اتهامات بارتكاب أعمال ارهابية في اقليم اسرائيل موجهة الى عناصر تابعة لمنظمة التحرير الفلسطينية تعمل من الأراضي اللبنانية حيث يوجد - كما

«ان أعضاء المجلس يشاركون الامين العام الآراء التي أعرب عنها في تقريره بشأن ما لا يزال يلزم عمله من أجل بلوغ أهداف القرار ٤٢٥ (١٩٧٨) كاملة، ويؤكدون بهذا الصدد أهمية انتشار قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في جميع أنحاء جنوب لبنان.

«وان مجلس الأمن يعرب عن ارتياح خاص للتدابير التي اتخذتها الحكومة اللبنانية، وخاصة انتشار فرقة الجيش اللبناني وفقاً ل «برنامج الأنشطة المرحلية». ويرى أعضاء المجلس أن مواصلة هذه الجهود، التي دعت اليها قرارات المجلس، لا بد أن تؤدي في النهاية الى عودة السلطة الفعلية الى الحكومة اللبنانية على جميع أراضيها. وبهذا الصدد، يكرر المجلس نداءه من أجل احترام سلامة أراضي لبنان، ووحدته، وسيادته، واستقلاله السياسي داخل الحدود المعترف بها دولياً احتراماً دقيقاً. ويرى أعضاء المجلس انه ينبغي اتخاذ جميع التدابير بصورة عاجلة من أجل تنفيذ «برنامج الأنشطة المرحلية»، ولا سيما التدابير التي تعتبر ضرورية لضمان سلامة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ومقر قيادتها. فاذا لم تتخذ مثل هذه التدابير، واذا وقعت بالأحرى حوادث خطيرة جديدة، فانهم يشعرون ان مجلس الأمن ينبغي أن يجتمع دون ابطاء للنظر في الحالة».

١٢ - مسائل وتقرير وردت فيما بين ٢٦ نيسان/ابريل و ١٥ أيار/مايو ١٩٧٩ وطلب لعقد اجتماع

٧٠- نقل ممثل الجمهورية العربية السورية، برسالة مؤرخة في ٣٠ نيسان/ابريل (S/13284)، نص برفقة مؤرخة في ٢٥ نيسان/ابريل موجهة من رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، يتهم فيها بأن الشعب الفلسطيني واللبناني في جنوب لبنان قد تعرض، لمدة خمسة أيام متتالية، لحرب تهجير من الجو والبر والبحر من جانب القوات الاسرائيلية، التي استخدمت كل ما أعطي لها من الولايات المتحدة من أنواع أسلحة الدمار.

٧١- في رسالة مؤرخة في ١ أيار/مايو (S/13289)، أعرب ممثل اسرائيل عن تأييد حكومته للشرح الموضوعي الوارد في بيان الرئيس المؤرخ في ٢٦ نيسان/ابريل (S/13272) بشأن استعادة الحكومة اللبنانية سلطتها الفعلية على جميع أقاليمها وهاجم قائلاً انه لن يتسنى تحقيق هذا الهدف ما لم تنسحب السيطرة الاجنبية التي تفرضها على لبنان سوريا ومنظمة التحرير الفلسطينية.

يؤكد - من ١٢٠٠٠ الى ١٤٠٠٠ فرد مسلح منهم عدة مئات داخل منطقة عمليات قوات الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.

٧٨- وفي تقرير خاص عن قوات الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان مؤرخ في ٩ أيار/مايو (S/13308)، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بعملية تسلل قامت بها القوات الاسرائيلية في صباح ذلك اليوم، مدعمة بالدبابات وحاملات الجنود المصفحة. وفي منطقة عمليات قوات الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بالقرب من شقراء. وقد قدمت قوات الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان احتجاجاً شديداً وأبلغتها السلطات الاسرائيلية ان الغزاة لن يبدأوا باطلاق النار ما لم تفتح عليهم النار. وعقب ذلك ظهرت قوات الأمر الواقع وطلب الرائد حداد مع اثنين من كبار الموظفين الاسرائيليين تفتيش بعض المساكن التي يشتبهون أن بعض العناصر المسلحة يشغلونها، فرفض قائد قوات الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان الاستجابة الى هذا الطلب. وقام بعض الجنود من الكتيبة الايرلندية بتفتيش مسكنين ولم يجدوا فيها شيئاً. وبعد مناقشات أخرى وافقت القوات الاسرائيلية على الانسحاب وترك آخر العناصر المنطقة بعد مرور ست ساعات من وقت وصولهم اليها.

١٣- النظر في المسألة في الجلسة ٢١٤٤

(١٥ أيار/مايو ١٩٧٩)

٧٩- في الجلسة ٢١٤٤ المنعقدة بتاريخ ١٥ أيار/مايو ١٩٧٩، أدرج مجلس الأمن البند الثاني في جدول أعماله دون أي اعتراض:

«الحالة في الشرق الأوسط:

«رسالة مؤرخة في ٧ أيار/مايو ١٩٧٩ من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/13301)».

٨٠- وأدى الرئيس بوصفه رئيساً للمجلس بالبيان التالي نتيجة للمشاورات التي اجراها مع أعضاء المجلس:

«منذ تلاوة بيان الرئيس على هذا المجلس في ٢٦ نيسان/ابريل ١٩٧٩ وقعت أحداث خطيرة في جنوب لبنان لم يكن لها من نتيجة سوى ابراز الحالة غير المستقرة والمتداعية في هذه المنطقة وان الحالة لم تزد سوءاً الا بسبب وجود قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، التي يعتبر أفرادها مثلاً للتفاني، يثير اعجاب الجميع. وقد أبرز ذلك بصفة خاصة تقرير الأمين العام الى المجلس المؤرخ في ٩ أيار/مايو ١٩٧٩ الوثيقة S/13308.

«ونظراً لخطورة هذه الاحداث، قررت الحكومة اللبنانية مطالبة مجلس الأمن بزيادة بحث هذه الحالة وبناء

على ذلك بعثت اليه بالرسالة الواردة في الوثيقة S/13301.

«وقد أبلغ الأعضاء بالخطوات التي اتخذت في هذه الأيام الأخيرة برعاية المجلس لضمان تحسن عاجل في تلك الحالة. ويبدو أن هذه الجهود قد أتت ببعض النتائج. واستؤنفت المحادثات بين ممثل الأمم المتحدة وحكومة اسرائيل حول مختلف النقاط التي يتعين محاولة تسويتها اذا أريد لقوات الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان أن تنهض بولايتها بنجاح.

«ويجب مواصلة هذه المحادثات باصرار ولكن في جو يؤدي الى التنفيذ الكامل لقراري مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٤٤ (١٩٧٩).

«وكما تم منذ الاحداث التي أدت الى انشاء قوات الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، فان مجلس الأمن يتابع الحالة بأشد اهتمام واعمق قلق.

«واني لوائق من أن مجلس الأمن سيجتمع في ميعاد مبكر لبحث هذه المسألة واتخاذ أي اجراء تستوجبه تطورات الحالة.

«وفي لحالة عدم قيام أي اعتراض على اسلوب العمل هذا، فان رئيس مجلس الأمن سيواصل جهوده الدبلوماسية الحالية».

١٤- الرسائل الواردة من ١٥ الى ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٩

٨١- في رسالة بتاريخ ١٦ أيار/مايو (S/13331)، أشار ممثل اسرائيل الى بيان رئيس مجلس الأمن في الجلسة ٢١٤٤ ثم قال ان حكومته تؤيد السيادة الوطنية للبنان وسلامة أراضيه وان الحالة في جنوب لبنان لا تفصل عن الوضع في البلد في مجموعه. وقرر أن منظمة التحرير الفلسطينية تشكل تهديداً لاستعادة السلطة اللبنانية في جنوب البلاد حيث يوجد نحو ٢٠٠٠ ممن وصفهم بالارهابيين المسلحين التابعين لمنظمة التحرير الفلسطينية، كما هي الحال في بقية القطر.

٨٢- برسالة مؤرخة في ١٧ أيار/مايو (S/13335)، أحال ممثل لبنان بنص قرار صادر بشأن لبنان عن المؤتمر العاشر لوزراء خارجية البلدان الاسلامية المعقود في المغرب من ٨ الى ١٢ أيار/مايو.

٨٣- وفي رسالتين مؤرختين في ٢٤ و ٢٩ أيار/مايو (S/13348 و S/13355)، اتهم ممثل لبنان قائلاً ان طائرات وسفن حربية اسرائيلية وكذلك المدفعية الاسرائيلية هاجمت مرة

أخرى مدن وقرى ومعسكرات اللاجئين في جنوب لبنان ، مما نتج عنه كثير من القتلى ومن الاضرار المادية .

٨٤- و برسالة مؤرخة في ٢٥ أيار/مايو (S/13351) ، أحال ممثل الكويت رسالة من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية يتهم فيها الطائرات والسفن الاسرائيلية والمدفعية الاسرائيلية باحداث مزيد من القتلى والدمار في معسكرات ومستوطنات اللاجئين الفلسطينيين في جنوب لبنان .

٨٥- وفي رسالة مؤرخة في ٣٠ أيار/مايو (S/13356) ، طلب ممثل لبنان من الرئيس دعوة مجلس الأمن الى عقد اجتماع عاجل لبحث الحالة التي تتدهور بسرعة في جنوب لبنان والناجمة عن تصعيد اسرائيل لهجماتها .

٨٦- و برسالة أخرى مؤرخة في ٣٠ أيار/مايو (S/13361) ، أحال ممثل لبنان الى مجلس الأمن مذكرة اقترح فيها استعراض مسألة جنوب لبنان وإحياء لجنة الهدنة المشتركة الاسرائيلية اللبنانية وخلق الظروف التي تجعلها اكثر فعالية من الناحية الميدانية من أجل الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين في المنطقة . وكذلك احترام اتفاق الهدنة العامة المبرم في ١٩٤٩ بين اسرائيل ولبنان واعادة تحديد ولاية وامتيازات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بما يكفل لهذه القوة حرية الانتشار ويضمن انسحاب اسرائيل انسحاباً كاملاً وغير مشروط واستعادة السيادة الاقليمية للبنان وفقاً للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة .

١٥- النظر في المسألة في الجلسة ٢١٤٦ المعقودة في (٣١ أيار/مايو ١٩٧٩)

٨٧- قام مجلس الأمن في جلسته ٢١٤٦ المعقودة في ٣١ أيار/مايو بادراج البند التالي في جدول أعماله دون اعتراض : «الحالة في الشرق الأوسط :

«رسالة مؤرخة في ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٩ موجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة (S/13356) » .

٨٨- وقام الرئيس ، بموافقة من المجلس ، بدعوة ممثلي اسرائيل ولبنان بناء على طلبها الى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهما حق التصويت .

٨٩- وأدلى الأمين العام ببيان حول الحالة في منطقة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان .

٩٠- واستمرت المناقشة ببيانين أدلى بهما ممثلا لبنان واسرائيل .

٩١- وبعد ذلك أعلم الرئيس المجلس بورود رسالة مؤرخة في ٢١ أيار/مايو من ممثل الكويت (S/13368) يطلب فيها

دعوة ممثل منظمة التحرير الفلسطينية الى الاشتراك في المناقشة وفقاً لما جرت عليه عادة المجلس . وأضاف قائلاً ان الاقتراح لم يصدر عملاً بالمادة ٣٧ أو المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس ، وانما يمكن بموافقة المجلس توجيه دعوة تعطي منظمة التحرير الفلسطينية نفس ما للدول الأعضاء من حقوق في الاشتراك اذا دعيت الى ذلك عملاً بالمادة ٣٧ .

٩٢- وأدلى ممثل الولايات المتحدة ببيان .

مقرر: تم في الجلسة ٢١٤٦ المعقودة في ٣١ أيار/مايو ١٩٧٩ اعتماد القرار بأغلبية ١٠ أصوات مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الامريكية) وامتناع ٤ أعضاء عن التصويت ، (البرتغال وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والنرويج) .

٩٣- ثم أدلى ممثل منظمة التحرير الفلسطينية ببيان .

٩٤- ووجه رئيس المجلس نداء الى كافة الأطراف باحترام وقف اطلاق النار والامتناع عن أعمال العنف ، وذلك لمساعدة قوات الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بالقيام بالمهمة الموكلة اليها في القرار ٤٢٥ (١٩٧٨) .

١٦- الرسائل والتقارير الواردة في الفترة بين

٣١ أيار/مايو و ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩

٩٥- في رسالة مؤرخة في ٣١ أيار/مايو (S/13381) ، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بقرار حكومة النرويج اعترافها سحب وحدة نرويجية محمولة بالهليكوبتر من قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في نهاية الولاية الحالية . وأشار الأمين العام الى أنه يعترم قبول العرض الوارد من الحكومة الايطالية بتوفير وحدة محمولة بالهليكوبتر ، وذلك رهناً بالمشاورات المعتادة لمجلس الأمن .

٩٦- وفي رسالة مؤرخة في ٧ حزيران/يونيه (S/13382) ، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام أن أعضاء المجلس قد نظروا في رسالته (S/13381) خلال مشاورات غير رسمية جرت في ٧ حزيران/يونيه واتفقوا على المقترحات الواردة فيها . وكانت الصين قد أحلت نفسها من المسألة ، بأنها لم تشارك في عملية التصويت على القرارين ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) .

٩٧- وفي رسالة مؤرخة في ٥ حزيران/يونيه (S/13376) ، وجه ممثل اسرائيل اتهاماً بأن دورية بحرية اسرائيلية تابعة لحرس السواحل قد اشتبكت مع زورق مسلح بالصواريخ وبقاذفة صواريخ عامة في المياه الاسرائيلية يوم ٤ حزيران/يونيه ، وتمكنت من اغراقها .

٩٨- و برسالة مؤرخة في ٦ حزيران/يونيه (S/13379) ،

١٢ حزيران/يونيه بادراج البند التالي في جدول أعماله دون اعتراض :

«الحالة في الشرق الأوسط :

«رسالة مؤرخة في ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٩ موجهة من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/13356) .

«تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/13384) .»

١٠٥- وبالإضافة الى من سبقت دعوتهم قام الرئيس ، بموافقة المجلس ، بدعوة ممثلي الجاهيرية العربية الليبية والجمهورية العربية السورية بناء على طلبها الى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهما حق التصويت .

١٠٦- وأدلى الأمين العام ببيان .

١٠٧- واستمع مجلس الأمن الى بيانات من ممثلي لبنان والكويت وتشيكوسلوفاكيا واسرائيل والجاهيرية العربية الليبية ، وكذلك من ممثل منظمة التحرير الفلسطينية .

١٠٨- وتكلم ممثلو الكويت ولبنان واسرائيل والجاهيرية العربية الليبية عملاً بحق الرد .

١٠٩- وفي الجلسة ٢١٤٨ المعقودة في ١٤ حزيران/يونيه ، قام الرئيس ، بموافقة المجلس ، بدعوة ممثلي مصر والاردن وايران وايرلندا وهولندا ، بناء على طلبهم ، الى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

١١٠- وواصل المجلس نظره في المسألة فاستمع الى بيانات من ممثلي مصر وزامبيا والمملكة المتحدة وهولندا وفرنسا والبرتغال والاردن وايران والجمهورية العربية السورية .

١١١- وأدلى ممثلا اسرائيل والجمهورية العربية السورية ببيانات عملاً بحق الرد .

١١٢- وفي الجلسة ٢١٤٩ المعقودة في ١٤ حزيران/يونيه ، واصل المجلس النظر في هذا البند . واسترعى الرئيس الاهتمام الى مشروع قرار (S/13392) جرى اعداده خلال مشاورات مع أعضاء المجلس .

١١٣- وأدلى ببيانات ممثلو بنغلاديش واسرائيل وايرلندا والولايات المتحدة وجامايكا ونيجيريا والصين والأردن ، وكذلك الرئيس الذي تحدث بوصفه ممثلاً لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

١١٤- ثم قام مجلس الأمن بالتصويت على مشروع القرار (S/13392) .

أحال ممثل الكويت رسالة مؤرخة في ٢٥ أيار/مايو وردت من رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية ، يتهم فيها سلاح الجو الاسرائيلي بأنه هاجم قريتين جنوب بيروت وألحق اصابات جسيمة بالمدنيين من السكان اللبنانيين والفلسطينيين ، وأن اسرائيل تواصل هجماتها برًا وبحرًا وجوًا على جنوب لبنان .

٩٩- وفي رسالة مؤرخة في ١١ حزيران/يونيه (S/13387) ، شكوا ممثل لبنان من أن المقاتلات الجوية الاسرائيلية ظلت تخلق فوق بيروت ومناطق أخرى من لبنان طوال ٧ أيام متواصلة وقدم قائمة ب ١٢ حادثًا وقع في لبنان بين ٦ و ١٠ حزيران/يونيه .

١٠٠- وفي تقرير مؤرخ في ٨ حزيران/يونيه (S/13384) ، أي قبل انقضاء ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ، سرد الأمين العام أنشطة القوة خلال الفترة من ١٣ كانون الثاني/يناير الى ٨ حزيران/يونيه ١٩٧٩ . كما ذكر أن الاتصالات ظلت مع الأطراف المعنية سواء في مقر الأمم المتحدة أو في المنطقة ، بهدف دعم تنفيذ ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ، كما ذكر أن توزيع كتيبة من الجيش اللبناني في منطقة عمل قوة الأمم المتحدة في لبنان وزيادة الموظفين الاداريين المدنيين اللبنانيين في جنوب لبنان يمثلان خطوات هامة نحو إعادة سلطة وسيادة الحكومة اللبنانية على جنوب لبنان .

١٠١- بيد أن الأمين العام لاحظ مع الأسف استمرار جمود الموقف منذ منتصف نيسان/ابريل رغم كل الجهود المبذولة ، وأن الحالة قد تفاقمت مع تصاعد التوتر في المنطقة .

١٠٢- وركز الأمين العام مرة أخرى على ما تقوم به قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان من وظيفة لا غنى عنها لإعادة الهدوء الى المنطقة وتخفيف الخطر الفعال على السلم والأمن الدوليين . ولهذا السبب ، أوصى الأمين العام بمد ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لمدة ستة أشهر أخرى ، وقال ان الحكومة اللبنانية أبلغته بموافقتها على هذه التوصية .

١٠٣- وأكد الأمين العام من جديد على أن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لا تستطيع مواصلة عملها دون وجود منطقة أمن كافية حول مقرها ، ودون توقف قوات الأمر الواقع عن مضايقة السكان المدنيين وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ، وتغير موقف السلطات الاسرائيلية ، واستمرار التعاون الشامل من جانب منظمة التحرير الفلسطينية .

١٧- النظر في المسألة في الجلسات من ٢١٤٧ الى ٢١٤٩

(المعقودة في ١٢ و ١٤ حزيران/يونيه ١٩٧٩)

١٠٤- قام مجلس الأمن في جلسته ٢١٤٧ المعقودة في

مقرر: تم في الجلسة ٢١٤٩ المعقودة في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٧٩ اعتماد مشروع القرار (S/13392) بأغلبية ١٢ صوتًا مقابل لا شيء وامتناع عضوين عن التصويت (تشيكوسلوفاكيا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) بوصفه القرار ٤٥٠ (١٩٧٩). ولم يشترك في التصويت عضو واحد هو الصين.

١١٥- وفيما يلي نص القرار ٤٥٠ (١٩٧٩):

«ان مجلس الأمن،

«اذ يشير الى قراره ٤٢٥ (١٩٧٨) و٤٢٦ (١٩٧٨) المؤرخين في ١٩ آذار/مارس، وقراره ٤٢٧ (١٩٧٨) المؤرخ في ٣ أيار/مايو وقراره ٤٣٤ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ والى بيان رئيس مجلس الأمن الصادر في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ (S/12958)،

واذ يشير أيضًا، وبصفة خاصة الى قراره ٤٤٤ (١٩٧٩) المؤرخ في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩، والى بياني رئيس مجلس الأمن الصادرين في ٢٦ نيسان/أبريل (S/13272) و ١٥ أيار/مايو ١٩٧٩ (S/PV.2144)،

وقد درس تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/13384)،

«واذ يتصرف تلبية لطلب حكومة لبنان ويلاحظ مع القلق المسائل التي أثرت في رسائلها الموجهة الى مجلس الأمن في ٧ أيار/مايو (S/13301)، و ٣٠ أيار/مايو (S/13361)، و ١١ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (S/13387)،

«واذ يعيد تأكيد دعوته الى احترام سلامة لبنان الإقليمية، ووحدته وسيادته واستقلاله السياسي ضمن حدوده المعترف بها دوليًا احترامًا تامًا،

«واذ يعرب عن قلقه بشأن استمرار قيام العقبات في طريق الازدهار الكامل للقوة والتهديدات الموجهة الى أمنها نفسه، ولحريتها في التحرك وسلامة مقرها مما حال دون اتمام برنامج الأنشطة المحلي،

«واقناعًا منه بأن للحالة الراهنة آثارًا خطيرة على الأمن والسلام في الشرق الأوسط وبأنها تعيق تحقيق سلم عادل وشامل ودائم في المنطقة،

١- يشجب بشدة أعمال العنف الموجهة ضد لبنان والتي أدت الى تشريد المدنيين، بما فيهم الفلسطينيين، وتسببت في التدمير وفي ازهاق أرواح الابرياء؛

٢- يطلب الى اسرائيل أن توقف فورًا أعمالها الموجهة ضد سلامة لبنان الإقليمية، ووحدته، وسيادته واستقلاله السياسي ولا سيما غزواتها الى داخل لبنان والمساعدة التي توصل تقديمها الى المجموعات المسلحة غير المسؤولة؛

٣- ويطلب أيضًا من جميع الأطراف المعنية أن تمتنع عن القيام بأنشطة لا تتفق مع أهداف قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وأن تتعاون من أجل تنفيذ هذه الأهداف؛

٤- يكرر تأكيد أنه ينبغي تحقيق أهداف القوة حسبما هو محدد في القرارات ٤٢٥ (١٩٧٨)، ٤٢٦ (١٩٧٨) و ٤٤٤ (١٩٧٩)؛

٥- يثني بالغ الثناء على اداء قوة الأمم المتحدة ويكرر تأكيد نطاق اختصاصها كما هو محدد في تقرير الأمين العام المؤرخ في ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨ (S/12611) ومعتمد في القرار ٤٢٦ (١٩٧٨)، ولا سيما انه يجب أن تتمكن القوة من العمل كوحدة عسكرية فعالة، وأن تتمتع بحرية الحركة والاتصال وبغير ذلك من التسهيلات اللازمة لاداء مهامها وأنه يجب أن تستمر في قدرتها على تأدية واجباتها وفقًا لنطاق الاختصاص المذكور أعلاه بما في ذلك حق الدفاع عن النفس؛

٦- يعيد تأكيد سريان مفعول اتفاق الهدنة العام المعقود بين اسرائيل ولبنان وفقًا لمقرراته وقراراته ذات الصلة ويطلب الى الأطراف اتخاذ ما يلزم من خطوات لاعادة تنشيط لجنة الهدنة المشتركة ولضمان الاحترام التام لسلامة وحرية تصرف هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة؛

٧- يحث جميع الدول الأعضاء التي تكون في وضع يسمح لها بأن تفعل ذلك أن تمارس نفوذها للتأثير على من يعينهم الأمر لكي تتمكن القوة من القيام بمسؤولياتها على نحو تام ودون اعاقه؛

٨- يقرر تجديد ولاية القوة لمدة ستة أشهر، أي حتى ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩؛

٩- يعيد تأكيد عزمه، في حال استمرار اعاقه ولاية القوة، على دراسة الطرق والوسائل العملية وفقًا لما يتصل بذلك من احكام ميثاق الأمم المتحدة لضمان التنفيذ الكامل للقرار ٤٢٥ (١٩٧٨)؛

١٠- يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره.

١١٦- وعقب التصويت، أدلى ببيانات ممثلو الترويج

وبوليفيا والكويت واسرائيل. وتكلم ممثل منظمة التحرير الفلسطينية عملاً بحق الرد.

١١٧- كما أدلى ممثل لبنان ببيان آخر.

باء - قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة

تعميد ولاية القوة لغاية ٢٤ تموز/يوليه ١٩٧٩

(أ) تقرير الأمين العام المؤرخ في ١٧

تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨

١١٨- لما كان من المقرر أن تنتهي ولاية قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨، قدم الأمين العام تقريراً في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر (S/12897) عن أنشطة القوة خلال الفترة الممتدة من ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧ الى ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨. وذكر الأمين العام ان الحالة في منطقة عملية القوة ظلت مستقرة وان القوة واصلت اضطلاعها بولايتها على نحو فعال. وواصل الميجور جنرال ريس آبين الاضطلاع بالمسؤولية عن قيادة القوة. كما واصل المسؤول الأول عن تنسيق بعثات الامم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الأوسط، الليوتنانت جنرال انسيو سيلاسفيو، وقائد القوة ماجرياً عليه من عقد اجتماعات مستقلة مع السلطات العسكرية في كل من مصر واسرائيل فيما يتعلق بالمسائل التي تهم القوة.

١١٩- وفيما يتعلق بتنفيذ قرار مجلس الأمن ٣٣٨

(١٩٧٣)، ذكر الأمين العام أن جهود البحث عن تسوية سلمية في الشرق الاوسط، وخاصة الجهود المبذولة على مختلف المستويات من أجل تنفيذ ذلك القرار، تم تناولها في التقرير الشامل عن مشكلة الشرق الأوسط الذي سبق أن قدمه في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر (S/12896) عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٠/٣٢ المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧.

١٢٠- وشدد الأمين العام على انه بالرغم من الهدوء

الذي يسود قطاع مصر - اسرائيل، فان الحالة في الشرق الأوسط ككل ما زالت غير مستقرة ومحفوفة بالخطر ومن المرجح ان تظل كذلك ما لم يتم التوصل الى تسوية شاملة لمشكلة الشرق الأوسط من جميع جوانبها. واعرب الأمين العام عن أمله في أن يبذل جميع المعنيين جهوداً عاجلة لمعالجة المشكلة في جميع جوانبها، بغية الحفاظ على الهدوء في المنطقة والتوصل الى تسوية سلمية دائمة عادلة على حد سواء، كما دعا الى ذلك قرار مجلس الأمن ٣٣٨ (١٩٧٣). وأوصى الأمين العام بتمديد ولاية قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة لفترة سنة واحدة أخرى، واضعاً

في اعتباره جميع العوامل ذات الصلة بالموضوع وبعد اجراء مشاورات مع حكومتي مصر واسرائيل.

(ب) النظر في المسألة في الجلسة ٢٠٩١

(٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨)

١٢١- قام مجلس الأمن، في جلسته ٢٠٩١ المعقودة في

٢٣ تشرين الأول/أكتوبر بادراج البند التالي في جدول أعماله

دون اعتراض:

«الحالة في الشرق الأوسط:

«تقرير الأمين العام عن قوة الطوارئ التابعة للأمم

المتحدة (S/12897)».

١٢٢- ولفت الرئيس الانتباه الى مشروع قرار

(S/12899) تمت صياغته خلال المشاورات التي جرت فيما بين

أعضاء المجلس الذين وافقوا على الادلاء ببياناتهم بعد التصويت عليه.

مقرر: تم، في الجلسة ٢٠٩١ المعقودة في ٢٣ تشرين

الأول/أكتوبر ١٩٧٨، اعتماد مشروع القرار (S/12899) بأغلبية

١٢ صوتاً مقابل لا شيء، وامتناع عضوين عن التصويت

(اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وتشيكوسلوفاكيا)

بوصفه القرار ٤٣٨ (١٩٧٨). ولم يشترك في التصويت عضو

واحد (الصين).

١٢٣- وفيما يلي نص القرار ٤٣٨ (١٩٧٨):

«ان مجلس الأمن،

«اذ يشير الى قراراته ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ في ٢٢ تشرين

الأول/أكتوبر، و ٣٤٠ (١٩٧٣) المؤرخ في ٢٥ تشرين

الأول/أكتوبر و ٣٤١ (١٩٧٣) المؤرخ في ٢٧ تشرين

الأول/أكتوبر ١٩٧٣، و ٣٤٦ (١٩٧٤) المؤرخ في ٨

نيسان/ابريل و ٣٦٢ (١٩٧٤) المؤرخ في ٢٣ تشرين

الأول/أكتوبر ١٩٧٤، و ٣٦٨ (١٩٧٥) المؤرخ في ١٧

نيسان/ابريل، و ٣٧١ (١٩٧٥) المؤرخ في ٢٤

تموز/يوليه، و ٣٧٨ (١٩٧٥) المؤرخ في ٢٣ تشرين

الأول/أكتوبر ١٩٧٥، و ٣٩٦ (١٩٧٦) المؤرخ في ٢٢

تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٦، و ٤١٦ (١٩٧٧) المؤرخ

في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧،

«وقد نظر في تقرير الأمين العام عن قوة الطوارئ

التابعة للأمم المتحدة (S/12897)،

«واذ يشير الى ما يراه الأمين العام من أن الحالة في

الشرق الأوسط في مجموعها مستمرة في كونها غير مستقرة

ومنطوية على الخطر وانه من المرجح أن تظل كذلك ما لم

بقرار الجمعية العامة ٢٠/٣٢ المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ .

١٢٧- ولاحظ الأمين العام ان الحالة في قطاع اسرائيل - سوريا ظلت هادئة طوال الفترة المستعرضة وانه لم تقع حوادث ذات طابع خطير. واستدرك يقول انه بالرغم من الهدوء السائد في هذا القطاع ، فان الحالة في الشرق الأوسط ككل لا زالت محفوفة بالخطر ومن المرجح ان تظل كذلك ما لم يتم التوصل الى تسوية شاملة لمشكلة الشرق الأوسط من جميع جوانبها. وأعرب عن أمله في أن تبذل جميع الأطراف جهوداً متسمة بالتصميم لمعالجة المشكلة من جميع جوانبها ، بغية التوصل الى تسوية سلم عادل ودائم ، كما دعا الى ذلك مجلس الأمن في القرار ٣٣٨ (١٩٧٣) .

١٢٨- وكان من رأي الأمين العام ان استمرار وجود قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك في المنطقة أمر ضروري في الظروف الراهنة ، وأوصى لذلك مجلس الأمن بتمديد ولاية القوة لفترة ستة أشهر أخرى تنتهي في ٣١ ايار/مايو ١٩٧٩ . وذكر ان حكومتي اسرائيل والجمهورية العربية السورية وافقتا على تلك التوصية .

(ب) النظر في المسألة في الجلسة ٢١٠١ (٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨)

١٢٩- قام مجلس الأمن في جلسته ٢١٠١ المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر بادراج البند التالي في جدول أعماله دون اعتراض :

«الحالة في الشرق الأوسط :

«تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/12934)» .

١٣٠- لفت رئيس المجلس الانتباه الى مشروع قرار (S/12941) تم اعداده اثناء المشاورات التي جرت فيما بين أعضاء المجلس .

مقرر : تم ، في الجلسة ٢١٠١ المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ ، اعتماد مشروع القرار (S/12941) بأغلبية ١٤ صوتاً مقابل لا شيء بوصفه القرار ٤٤١ (١٩٧٨) . ولم يشترك في التصويت عضو واحد (الصين) .

١٣١- وفيما يلي نص القرار ٤٤١ (١٩٧٨) :

«ان مجلس الأمن ،

«وقد نظر في تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة

لمراقبة فض الاشتباك (S/12934) ،

يتم والى أن يتم التوصل الى تسوية شاملة تشمل جميع نواحي مشكلة الشرق الأوسط ، ويشير الى أمله في مواصلة جميع من يعينهم الأمر بذل الجهود العاجلة لمعالجة المشكلة من جميع نواحيها بهدف الحفاظ على الهدوء في المنطقة والتوصل الى تسوية عادلة ودائمة ، كما يدعو الى ذلك مجلس الأمن في قراره ٣٣٨ (١٩٧٣) ،

«١- يقرر تجديد ولاية قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة لمدة تسعة شهور أي حتى ٢٤ تموز/يوليه ١٩٧٩ ؛

«٢- يرجو من الأمين العام أن يقدم في نهاية هذه المدة تقريراً عما يجد من تطورات على الحالة وعن الخطوات المتخذة لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٣٣٨ (١٩٧٣) ؛

«٣- يعرب عن ثقته بأن الاحتفاظ بالقوة سيتم بأقصى قدر من الفعالية والاقتصاد في النفقات» .

١٢٤- وبعد التصويت ، أدلى ببيانات كل من ممثلي اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وبوليفيا ، وتشيكوسلوفاكيا ، والصين ، وغابون ، وفنزويلا ، والكويت ، والهند ، والولايات المتحدة .

جيم - قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

١- تمديد ولاية القوة لغاية ٣١ ايار/مايو ١٩٧٩

(أ) تقرير الأمين العام المؤرخ في ٢٤

تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨

١٢٥- لما كان من المقرر أن تنتهي ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ قدم الأمين العام تقريراً في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12934) ، يتضمن وصفاً لأنشطة القوة خلال الفترة الممتدة من ١٨ ايار/مايو الى ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ . وذكر الأمين العام أن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك قد واصلت ، بالتعاون مع الطرفين ، الاضطلاع بالمهام الموكولة اليها خلال الفترة المشمولة بالتقرير ، وان أياً من الطرفين لم يقدم شكاوى ذات صلة بمنطقة عمليات قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك .

١٢٦- وفيما يتعلق بتنفيذ قرار مجلس الأمن ٣٣٨ (١٩٧٣) ، فقد أكد الأمين العام مجدداً أن جهود البحث عن تسوية سلمية ، وخاصة الجهود الرامية الى تنفيذ ذلك القرار ، جرى تناولها في التقرير الشامل عن مشكلة الشرق الأوسط الذي سبق أن قدمه في ١٧ تشرين الاول/اكتوبر (S/12896) عملاً

«يقرر:

في ١٤ آذار/مارس ووافقوا على اقتراح الأمين العام. وأضاف ان وفد الصين قد نفّض يده من المسألة.

«(أ) أن يطلب الى جميع الأطراف المعنية تنفيذ قرار مجلس الأمن ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣ فوراً؛

٣- تمديد ولاية القوة لغاية ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩

(أ) تقرير الأمين العام المؤرخ في

٢٤ أيار/مايو ١٩٧٩

١٣٦- لما كان من المقرر أن تنتهي ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك في ٣١ أيار/مايو، قدم الأمين العام تقريراً في ٢٧ أيار/مايو (S/13350) يتضمن وصفاً لأنشطة القوة خلال الفترة الممتدة من ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ الى ٢٤ أيار/مايو ١٩٧٩. ولاحظ الأمين العام ان قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك قد واصلت، بالتعاون مع الطرفين، الاضطلاع بالمهام الموكولة اليها، وان وقف اطلاق النار ظل قائماً خلال الفترة المستعرضة وانه لم تقدم شكاوى من أي من الجانبين.

«(ب) أن يحدد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لمدة ستة أشهر أخرى، أي لغاية ٣١ أيار/مايو ١٩٧٩؛

«(ج) أن يرجو الأمين العام تقديم تقرير، في نهاية هذه الفترة، عن تطورات الحالة والخطوات التي تم اتخاذها لتنفيذ القرار ٣٣٨ (١٩٧٣)».

١٣٢- وأدى الرئيس، نيابة عن المجلس، بالبيان التكميلي الآتي (S/12943) فيما يتعلق بالقرار ٤٤١ (١٩٧٨):

«كما هو معروف، يذكر الأمين العام في الفقرة ٣٢ من تقريره عن قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/12934) انه بالرغم من الهدوء السائد في قطاع اسرائيل - سوريا، فان الحالة في الشرق الأوسط ككل لا زالت محفوفة بالخطر ومن المرجح ان تظل كذلك ما لم يمكن التوصل الى تسوية شاملة لمشكلة الشرق الأوسط من جميع جوانبها. ويعكس هذا البيان للأمين العام رأي مجلس الأمن».

١٣٧- ولاحظ الأمين العام انه بالرغم من الهدوء السائد في قطاع اسرائيل - سوريا، فان الحالة في الشرق الأوسط ككل ما زالت محفوفة بالخطر ومن المرجح ان تظل كذلك ما لم يمكن التوصل الى تسوية شاملة لمشكلة الشرق الأوسط من جميع جوانبها. وأعرب عن أمله في أن يبذل جميع المعنيين جهوداً متسمة بالتصميم لمعالجة المشكلة من جميع جوانبها بغية التوصل الى تسوية سلمية عادلة ودائمة، كما دعا الى ذلك مجلس الأمن في قراره ٣٣٨ (١٩٧٣).

١٣٣- ولاحظ الرئيس أيضاً ان وفد الصين قد طلب منه أن يذكر أنه نظراً لعدم اشتراك الصين في التصويت على القرار، فهي تتخذ الموقف نفسه بشأن البيان الذي تلاه الرئيس لتوه باسم أعضاء المجلس.

١٣٤- وبعد ذلك أدلى ببيانات كل من ممثلي اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، وتشيكوسلوفاكيا، وجمهورية المانيا الاتحادية، وفرنسا، وكندا، والكويت، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة.

١٣٨- وفي ضوء تلك الظروف، رأى الأمين العام ان استمرار وجود قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك في المنطقة أمر ضروري وأوصى بأن يقوم مجلس الأمن بتمديد ولاية القوة لمدة ستة أشهر أخرى لغاية ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩. وأضاف ان حكومة الجمهورية العربية السورية قد أعربت عن موافقتها على التمديد المقترح وان حكومة اسرائيل قد أبدت هي الأخرى موافقتها على ذلك.

٢- الرسائل الواردة في آذار/مارس ١٩٧٩

١٣٥- في رسالة مؤرخة في ١٣ آذار/مارس ١٩٧٩ (S/13166)، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن انه وفقاً لقرار حكومة ايران، فإن الكتيبة الايرانية سوف تسحب من قوات الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك. واقترح، رهناً بالمشاورات المعتادة، نقل سرية من الكتيبة الفنلندية في قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة الى قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك كاجراء سد فراغ لأمد محدود. وفي رسالة مؤرخة في ١٤ آذار/مارس (S/13167)، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام أن أعضاء المجلس قد نظروا في هذه المسألة في مشاورات غير رسمية أجريت

(ب) النظر في المسألة في الجلسة ٢١٤٥

(٣٠ أيار/مايو ١٩٧٩)

١٣٩- قام مجلس الأمن، في جلسته ٢١٤٥ المعقودة في ٣٠ أيار/مايو، بادراج البند التالي في جدول أعماله دون اعتراض:

«الحالة في الشرق الأوسط:

«تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/13350)» .

١٤٠ - ولفت رئيس المجلس الانتباه الى مشروع القرار (S/13357) المعروض على المجلس .

مقرر: تم ، في الجلسة ٢١٤٥ المعقودة في ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٩ ، اعتماد مشروع القرار (S/13357) بأغلبية ١٤ صوتاً . مقابل لا شيء بوصفه القرار ٤٤٩ (١٩٧٩) . ولم يشترك في التصويت عضو واحد (الصين) .

١٤١ - وفيما يلي نص القرار ٤٤٩ :

«ان مجلس الأمن ،

«وقد نظر في تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/13350) ،

«يقدر:

(أ) أن يطلب الى جميع الأطراف المعنية تنفيذ قرار مجلس الأمن ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ في ٢٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٣ فوراً ؛

«(ب) ان يجدد ولاية قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لمدة ستة أشهر أخرى ، أي لعاية ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ؛

«(ج) ان يرجو الأمين العام تقديم تقرير في نهاية هذه الفترة ، عن تطورات الحالة والتدابير التي تم اتخاذها لتنفيذ القرار ٣٣٨ (١٩٧٣)» .

١٤٢ - وأدلى الرئيس ، نيابة عن المجلس ، بالبيان

التكميلي التالي فيما يتعلق بالقرار ٤٤٩ (١٩٧٩) :

«كما هو معروف ، يذكر الأمين العام في الفقرة ٢٨ من تقريره عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/13350) وانه بالرغم من الهدوء السائد في قطاع اسرائيل - سوريا ، فان الحالة في الشرق الأوسط ككل ما زالت محفوفة بالمخاطر ومن المرجح ان تظل كذلك ما لم يمكن التوصل الى تسوية شاملة لمشكلة الشرق الأوسط من جميع جوانبها . ويعكس هذا البيان للأمين العام رأي مجلس الأمن» .

١٤٣ - وأضاف الرئيس ان وفد الصين قد طلب اليه ان يذكر انه نظراً لعدم اشتراك الصين في التصويت على القرار ، فهي تتخذ الموقف نفسه بشأن البيان الذي تلاه الرئيس لتوه باسم أعضاء المجلس .

٤ - الرسالة الواردة في أيار/مايو ١٩٧٩

١٤٤ - في رسالة مؤرخة في ٣٠ أيار/مايو (S/13363) ،

ذكر ممثل الكويت ، مشيراً الى قرار مجلس الأمن ٤٤٩ (١٩٧٩) ، ان وفده يؤكد من جديد آراء حكومة الكويت بشأن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك ، التي أعربت عنها في جلسة مجلس الأمن المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ ، والتي مؤداها ان السبب الوحيد الذي جعل الكويت تقبل تمديد ولاية قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك هو قبول هذا التمديد من جانب حكومة الجمهورية العربية السورية .

دال - الحالة في الأراضي العربية المحتلة

١- الرسائل الواردة في الفترة بين ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨

و ٨ اذار/مارس ١٩٧٩ وطلب عقد اجتماع

١٤٥ - خلال الفترة من حزيران/يونيه ١٩٧٨ الى

اذار/مارس ١٩٧٩ ، تلقى مجلس الأمن مجموعة من الرسائل من مصادر متنوعة تتصل بعدة جوانب من مسألة الحالة في الأراضي العربية المحتلة .

١٤٦ - فقد أحال الأمين العام ، بمذكرة مؤرخة في ٢٩

حزيران/يونيه ١٩٧٩ (S/12758) ، نص القرار ألف وباء (د - ٣٤) المعنون : «مسألة حقوق الانسان في الأراضي العربية المحتلة ، بما فيها فلسطين» ، الذي اتخذته لجنة حقوق الانسان في جلستها ١٤٤٠ المعقودة في ١٤ شباط/فبراير .

١٤٧ - وكانت مسألة التعابير المستخدمة في الرسائل

الواردة من اسرائيل لتسمية اراض في الضفة الغربية المحتلة موضوعاً لعدد من الرسائل خلال هذه الفترة . وأوضحت مجموعة الدول العربية بالأمم المتحدة موقفها بشأن هذه المسألة في رسائل مؤرخة في ١٩ حزيران/يونيه (S/12752) ، و ٩ آب/اغسطس (S/12806) و ٨ أيلول/سبتمبر (S/12844) وردت من ممثلي قطر والجمهورية العربية السورية والأردن ، على التوالي . ففي تلك الرسائل أبدي احتجاج على اشارة اسرائيل الى «منطقتي يهودا والسامرة بالضفة العربية» التي قيل انها تشكل خطوة أخرى في سياسة اسرائيل المستمرة والقائمة على الضم والتغيير في مركز الأراضي العربية التي كانت تشكل فيما مضى جزءاً من المملكة الأردنية الهاشمية . وفي رسالتين مؤرختين في ١٧ تموز/يوليه (S/12777) و ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12933) ، أكد ممثل اسرائيل ان تعبير «الضفة الغربية» لم ينشأ الا حوالي عام ١٩٥٠ ، عندما قامت المملكة الأردنية الهاشمية بصورة غير قانونية ، حسب قوله ، بضم قطاعي يهودا والسامرة اللذين استولت عليهما بالقوة في حرب عام ١٩٤٨ وان الأسماء التي تستخدمها اسرائيل ظلت تستخدم على امتداد آلاف السنين ، وان وثائق الامم

المتحدة الأولى تؤيد ما يقول به .

١٤٨ - وثمة قضية أخرى أثبتت في الرسائل المتصلة بالحالة في الأراضي العربية المحتلة وهي اعتداء اسرائيل المزعوم على حرمة الأماكن التاريخية والدينية في القدس . ففي رسالة مؤرخة في ٢٢ حزيران/يونيه (S/12762) ، كرر ممثل الأردن اتهاماته السابقة بأن السلطات الاسرائيلية ترتكب انتهاكات خطيرة على طول الجزء الشمالي الغربي من الحائط الغربي للبحر الشريف . وفي رسالة مؤرخة في ١٨ آب/اغسطس (S/12816) ، رد ممثل اسرائيل فأكد انه على الرغم من اجراء التجديد الضروري للهياكل الأساسية المتهدمة في المنطقة المعنية والقيام بحفريات مرتبطة بوضع أساسات مبنى جديد يقع على مسافة ٢٠ مترًا من مبنى الوقف المغربي ، فقد تم تنفيذ هذا العمل بأقصى الحذر حتى لا يمس المبنى العتيق القريب منه . ووجهت البعثة الدائمة للمغرب اتهامات مماثلة في مذكرة شفوية مؤرخة في ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ (S/13034) فيما يتصل بتشييد جسر معلق قيل انه يهدم بعض أجزاء الجدار المجاور لباب المغاربة الذي يشكل جزءا من الوقف المغربي . وردًا على ذلك ، أكدت البعثة الدائمة لإسرائيل ، في مذكرة شفوية مؤرخة في ١ شباط/فبراير (S/13065) ان السلطات قامت في الآونة الاخيرة بتنفيذ أعمال صيانة لحماية هيكل البوابة (باب المغاربة) ولنقش أفاريز في حجر كبير في العتبة . وأحال ممثل السنغال ، بموجب رسالة مؤرخة في ٥ اذار/مارس (S/13145) ، نص اعلان أصدرته الدول الاسلامية الأعضاء في الأمم المتحدة في ٢ اذار/مارس بعد نظرها في عملية التقويض المشؤوم المتسارع لمركز القدس الاسلامي والعربي ، التي تستهدف ، في نظر هذه الدول ، تغيير الطابع الديني والتاريخي والوطني لمدينة القدس وطمس هذا الطابع في نهاية المطاف .

١٤٩ - وكانت أنشطة السلطات الاسرائيلية التي تؤثر على السكان الفلسطينيين المحليين في الأراضي المحتلة موضوعًا لعدد من الرسائل الأخرى . فبموجب مذكرة شفوية مؤرخة في ٥ تموز/يوليه ١٩٧٨ (S/12767) ، أحال ممثل الأردن نص رسالة موجهة من وزير الدولة للشؤون الخارجية للأردن الى جميع سفارات الأردن فيما يتصل بالطلب الذي وجهته السلطات الاسرائيلية الى جميع المخاتير في قرى ومخيمات الضفة الغربية بتقديم معلومات احصائية عن أصحاب الوظائف وأصحاب المهن الحرة الموجودين في الضفة الغربية أو في الخارج ، وهي خطوة يخشى أن تؤدي الى منع الأشخاص الموجودين بالخارج من الوصول الى الضفة الغربية عن طريق تصاريح زيارة أو جمع شمل الأسرة . وفي رد مؤرخ في ٧ آب/اغسطس

(S/12805) ، رفض ممثل اسرائيل هذه الاتهامات بوصفها مضللة وأكد أن هذا الاجراء اقترح كوسيلة لتيسير الترتيبات الخاصة بالزيارات العائلية أو بجمع شمل الأسر ، على انه لم يتم قط اقرار هذا الاقتراح . وبموجب رسالة مؤرخة في ١٩ كانون الاول/ديسمبر (S/12973) ، أحال ممثل الكويت رسالة بذات التاريخ من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية ، يحث فيها على ما أسماه موجة الملاحقات والقمع في جامعة بيرزيت ، وتهديم منازل العرب في قريتين ، وفرض حالات حظر التجول في قريتين ، والاستيلاء على حوالي ١٢٠٠ دونم من الأراضي المعمرة في احدى النواحي بالضفة الغربية . وأحال ممثل الجمهورية العربية السورية ، برسالة مؤرخة في ٢ شباط/فبراير ١٩٧٩ (S/13068) ، رسالتين من نائب المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية تتضمنان اتهامات بأن عملاء المخابرات الاسرائيلية دبروا انفجارًا في بيروت قتل فيه مسؤول كبير في منظمة التحرير الفلسطينية وأربعة من مساعديه وخمسة مدنيين من المارة ؛ وبأن القوات الاسرائيلية هدمت منازل ثمانى أسر فلسطينية في نابلس وابو ديس ، وهي احدى ضواحي القدس ، وبأن السلطات الاسرائيلية قد أمرت بابعاد طالب فلسطيني . وبرسالة مؤرخة في ١٢ شباط/فبراير ١٩٧٩ (S/13080) ، أحال ممثل الأردن ، رئيس المجموعة العربية لذلك الشهر ، نص مقالة بعنوان «ادعاءات بالتعذيب الاسرائيلي تتضمن أوصافاً مروعة» ، نشرت في صحيفة «واشنطن بوست» الصادرة في ٧ شباط/فبراير . وفي رسالة مؤرخة في ٢ اذار/مارس (S/13132) ، أشار كذلك الرئيس بالنيابة للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف الى تقارير صحفية نشرت مؤخرًا عن تعذيب الفلسطينيين ومعاملتهم معاملة لا انسانية وأعرب عن اعتقاده ان الفترة منذ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٨ شهدت تصعيدًا في القمع المنظم الموجه خصيصًا ضد الفلسطينيين الذين أبدوا تأييدهم لمنظمة التحرير الفلسطينية . وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ شباط/فبراير (S/13126) ، استعرض ممثل اسرائيل النمو والتطور فيما ساءه يهودا والسامرة منذ عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك جامعتان كاملتان وكليتان تعمل دون تدخل اسرائيلي . الا انه أشار الى ان خمسة طلاب قد اعتقلوا كأعضاء في اللجنة الشعبية لتحرير فلسطين نظرًا لمحاولاتهم الرامية الى تكوين ما وصفه بخلايا اريابية في اوساط الطلاب بجامعة بيرزيت .

١٥٠ - وكانت سياسة اسرائيل في اقامة مستوطنات بالاراضي العربية المحتلة موضوعًا لثلاث رسائل من ممثل الأردن . وأشارت الرسالة الأولى ، وهي مؤرخة في ٣٠ آب/اغسطس

في المناقشة التي تمنح لأي دولة عضو تدعى للاشتراك في المناقشة وفقاً للمادة ٣٧ .

١٥٣- وأدلى ممثل الولايات المتحدة ببيان .

مقرر: تم ، في الجلسة ٢١٢٣ المعقودة في ٩ آذار/مارس ١٩٧٩ ، اعتماد الاقتراح بأغلبية ١٠ اصوات مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الأمريكية) ، وامتناع ٤ أعضاء عن التصويت (البرتغال ، فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ، الغويج) .

١٥٤- وقام الرئيس ، بموافقة المجلس ، بتوجيه دعوة ، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، الى نائب رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، وذلك بناء على طلبه .

١٥٥- ثم بدأ المجلس نظره في البند واستمع الى بيانات أدلى بها ممثلو الأردن واسرائيل ومصر ولبنان ، ونائب رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، وممثل منظمة التحرير الفلسطينية .

١٥٦- وفي الجلسة ٢١٢٤ المعقودة في ١٢ آذار/مارس ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي السنغال وموريتانيا ، بناء على طلبها ، للاشتراك ، في المناقشة دون ان يكون لها حق التصويت .

١٥٧- وواصل المجلس مناقشته فاستمع الى بيانات أدلى بها ممثلو العراق وباكستان وتركيا وبوليفيا والجمهورية العربية السورية وايران ويوغوسلافيا .

١٥٨- وأدلى ممثلا اسرائيل والأردن ببيانين ممارسة لحق الرد .

١٥٩- وفي الجلسة ٢١٢٥ المعقودة في ١٣ آذار/مارس دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي اندونيسيا والسودان وهنغاريا ، بناء على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

١٦٠- ثم واصل المجلس مناقشته للبند فاستمع الى بيانات أدلى بها ممثلو الكويت واسرائيل والهند والصومال واندونيسيا . وتكلم ممثل منظمة التحرير الفلسطينية ممارساً حق الرد .

١٦١- وفي الجلسة ٢١٢٦ المعقودة في ١٤ آذار/مارس ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي فييتنام وجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، بناء على طلبها ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لها حق التصويت .

١٩٧٨ (S/12838) ، الى تقارير صحفية مؤداها أن شعبة المستوطنات في الوكالة اليهودية قد قررت توسيع مستوطنات ما يسمى بغوش ايمونيم في الضفة الغربية ، ومضاعفة عدد المستوطنين الاسرائيليين ، وبناء منشآت سكنية وصناعية دائمة من أجل إيجاد وظائف لسكان المستوطنات غير الشرعية ، وبناء مدينة جديدة تسمى خان الأحمر على مسافة ١١ ميلاً الى الشرق من قلب مدينة القدس على الطريق بين القدس وأريحا . وفي رسالته المؤرخة في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٧٩ (S/13115) ، طلب ممثل الأردن أن يجتمع مجلس الأمن للنظر في التدهور السريع لمركز القدس وباقي الأراضي العربية المحتلة نتيجة ما تنتهجه اسرائيل من سياسة منظمة ومتعمدة تقوم على الاستعمار والاستيطان . وأحال ممثل الأردن ، برسالته المؤرخة في ٧ آذار/مارس (S/13149) ، خريطة للمستوطنات الاسرائيلية في الضفة الغربية في نهاية عام ١٩٧٨ ، وقائمة بالمستوطنات التي أنشئت في الفترة بين عامي ١٩٦٧ و ١٩٧٩ ، ونسخاً من رسالة موجهة من رئيس اللجنة الاسلامية في القدس بشأن مسجد الخليل (الحرم الابراهيمي الشريف) ، ورسالة من عربي فلسطيني الى رئيس الولايات المتحدة بشأن مصادرة ممتلكات في القدس .

٢- النظر في المسألة في الجلسات ٢١٢٣ و ٢١٢٨ و ٢١٣١ و ٢١٣٤ (٩-١٦ و ١٩ و ٢٢ آذار/مارس ١٩٧٩)

١٥١- في الجلسة ٢١٢٣ المعقودة في ٩ آذار/مارس ، أدرج مجلس الأمن في جدول أعماله البند التالي دون اعتراض : «الحالة في الأراضي العربية المحتلة : «رسالة مؤرخة في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٧٩ وموجهة من الممثل الدائم للأردن لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/13115)» .

١٥٢- ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ممثلي الاردن ، اسرائيل ، ايران ، باكستان ، تركيا ، الجمهورية العربية السورية ، الصومال ، العراق ، لبنان ، مصر ، الهند ، اليمن ، ويوغوسلافيا ، بناء على طلبها ، للاشتراك في المناقشة دون ان يكون لها حق التصويت . ولفت الرئيس الانتباه الى الرسالة المؤرخة في ٨ آذار/مارس الواردة من ممثل الكويت (S/13150) ، والتي يطلب فيها دعوة ممثل منظمة التحرير الفلسطينية للاشتراك في مناقشة البند ، وفقاً للمادة التي درج عليها المجلس . وأضاف قائلاً ان هذا الاقتراح لم يقدم وفقاً للمادة ٣٧ أو المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، ولكن اذا وافق المجلس عليه فان من شأن هذه الدعوة أن تمنح منظمة التحرير الفلسطينية نفس حقوق الاشتراك

١٦٢- وواصل المجلس نظره في البند، فاستمع الى بيانات أدلى بها ممثلو تشيكوسلوفاكيا والسنغال والأردن والسودان وفيتنام. وأدلى ممثلا اسرائيل والأردن وكذلك ممثل منظمة التحرير الفلسطينية ببيانات ممارسة لحق الرد.

١٦٣- وفي الجلسة ٢١٢٧ المعقودة في ١٥ اذار/مارس، دعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي الجمهورية الديمقراطية الالمانية وقطر، بناء على طلبيهما، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهما حق التصويت.

١٦٤- وواصل المجلس نظره في البند، فاستمع الى بيانات أدلى بها ممثلو قطر وبنغلاديش والجمهورية الديمقراطية الالمانية وجامايكا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والجمهورية العربية السورية وهنغاريا واليمن وكذلك ممثل منظمة التحرير الفلسطينية. وتكلم ممثلو الصومال والسودان واسرائيل ممارسة لحق الرد.

١٦٥- وفي الجلسة ٢١٢٨ المعقودة في ١٦ اذار/مارس، دعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثل تونس، بناء على طلبه، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون له حق الرد.

١٦٦- ولفت الرئيس الانتباه الى نص مشروع قرار (S/13171) مقدم من بنغلاديش وزامبيا والكويت ونيجيريا ونصه كما يلي :

«ان مجلس الأمن،

«وقد استمع، الى بيان الممثل الدائم للأردن وغيره من البيانات التي أدلى بها في المجلس،
«واذ يؤكد مسيس الحاجة الى تحقيق سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط،

«واذ يعرب عن شديد قلقه وانشغاله بشأن الحالة الخطيرة الراهنة في الاراضي المحتلة وللتضعف المتسارع، الذي يندثر بأسوأ العواقب في مركز القدس وبقية الأراضي العربية المحتلة نتيجة للسياسة والممارسة المنتظمتين والمتعمدتين اللتين تنتهجها سلطات الاحتلال الاسرائيلي بلا كلل، والمتمثلتين في اقامة مستوطنات في هذه الأراضي واستعمارها،

«واذ يؤكد مرة اخرى أن اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في زمن الحرب الموقعة في ١٢ آب/اغسطس ١٩٤٩ تسري على الأراضي العربية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧، بما في ذلك القدس،
«١- يقرر أن كل ما تتخذه اسرائيل من قبيل هذه السياسة والممارسات في الأراضي الفلسطينية وغيرها

من الأراضي العربية التي تحتلها منذ عام ١٩٦٧ ليس له أي صفة قانونية ويشكل عقبة كأداء أمام تحقيق سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط؛

٢- يعرب عن سخطه لاستمرار اسرائيل في تنفيذ هذه السياسة والممارسات، وبصفة خاصة اقامة المستوطنات ونزع ملكية الأراضي والموارد المائية وغيرها من الموارد، على نطاق ضخم، في الأراضي الفلسطينية وغيرها من الأراضي العربية المحتلة؛

٣- يشجب بقوة عدم تقيد اسرائيل بقرارات مجلس الأمن ٢٣٧ (١٩٦٧) المؤرخ في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧ و ٢٥٢ (١٩٦٨) المؤرخ في ٢١ ايار/مايو ١٩٦٨ و ٢٩٨ (١٩٧١) المؤرخ في ٢٥ ايلول/سبتمبر ١٩٧١، وبيان توافق الآراء الذي أدلى به رئيس المجلس في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦ وقرارات الجمعية العامة: ٢٢٥٣ (دإط - ٥) و ٢٢٥٤ (دإط - ٥) المؤرخين في ٤ و ١٤ تموز/يوليه ١٩٦٧، و ٥/٣٢ المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧، و ١١٣/٣٣ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨؛

٤- يطلب مرة أخرى الى اسرائيل، بوصفها الدولة المحتلة، أن تقيد بدقة باتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ وأن تلغي ما اتخذته من قبل من تدابير وأن تكف عن اتخاذ أي اجراء يسفر عن تغيير المركز القانوني والطبيعة الجغرافية والتكوين الديموغرافي للأراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما في ذلك القدس، وبصفة خاصة ألا تنقل بعض سكانها المدنيين الى الأراضي العربية المحتلة؛

٥- ينشئ لجنة تتألف من خمسة من أعضاء مجلس الأمن للتحقيق في الحالة في الأراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما في ذلك القدس؛

٦- يرجو من اللجنة أن تقدم ما تخلص اليه من نتائج الى مجلس الأمن في موعد لا يتجاوز نهاية شهر أيار/مايو ١٩٧٩؛

٧- يرجو من الأمين العام أن يوفر للجنة ما يلزم من تسهيلات لتمكينها من الاضطلاع بمهمتها؛

٨- يقرر ابقاء الحالة في الأراضي المحتلة قيد الفحص الدائم والدقيق وأن يعود الى الانعقاد في حزيران/يونيه ١٩٧٩ لاستعراض الحالة في ضوء ما تخلص اليه اللجنة من نتائج، ولاتخاذ الاجراءات المناسبة على الفور، بما في ذلك تدابير بموجب ما يتصل بالموضوع من

أحكام ميثاق الأمم المتحدة».

١٦٧- وقد واصل المجلس المناقشة فاستمع الى بيانات أدلى بها ممثلو زامبيا والصين وفرنسا والكويت ، الذين قدموا مشروع القرار الرباعي (S/13171) وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية والأردن والجمهورية الديمقراطية الألمانية ، وكذلك ممثل منظمة التحرير الفلسطينية . وأدلى ممثل باكستان ببيان ممارسة منه لحق الرد .

١٦٨- وفي الجلسة ٢١٣١ المعقودة في ١٩ اذار/مارس ، استأنف المجلس نظره في المسألة . ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي كيمبوتشيا الديمقراطية ورومانيا ، بناء على طلبها ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لها حق التصويت .

١٦٩- ولفت الرئيس الانتباه الى النص المتّح لمشروع القرار المقدم من بنغلاديش ، وزامبيا ، والكويت ، ونيجيريا (S/13171/Rev.1) ، ونصه كما يلي :

«ان مجلس الأمن ،

«وقد استمع ، الى بيان الممثل الدائم للأردن وغيره من البيانات التي أدلى بها في المجلس ،

«واذ يؤكد مسيس الحاجة الى تحقيق سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط ،

«واذ يعرب عن شديد قلقه وانشغاله بشأن الحالة الخطيرة الراهنة في الأراضي العربية المحتلة والتضعف المتسارع ، الذي يندر بأسوأ العواقب ، في مركز القدس وبقية الأراضي العربية المحتلة نتيجة للسياسة والممارسة المنتظمتين والمعتمدتين اللتين تنتهجها سلطات الاحتلال الاسرائيلي بلا كلل ، والممثلتين في اقامة مستوطنات في هذه الأراضي واستعمارها ،

«واذ يؤكد مرة أخرى أن اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في زمن الحرب الموقعة في ١٢ آب/اغسطس ١٩٤٩ تسري على الأراضي العربية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ،

«١- يقرر أن كل ما تتخذه اسرائيل من قبيل هذه

السياسة والممارسات في الأراضي الفلسطينية وغيرها من الأراضي العربية التي تحتلها منذ عام ١٩٦٧ ليس له أي صحة قانونية ويشكل عقبة كأداء أمام تحقيق سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط ؛

«٢- يعرب عن سخطه لاستمرار اسرائيل في تنفيذ هذه السياسة والممارسات ، وبصفة خاصة اقامة المستوطنات ونزع ملكية الأراضي والموارد المائية وغيرها من

الموارد ، على نطاق ضخم ، في الأراضي الفلسطينية وغيرها من الأراضي العربية المحتلة ؛

«٣- يشجب بقوة عدم تقيد اسرائيل بقرارات مجلس الأمن ٢٣٧ (١٩٦٧) المؤرخ في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧ ، و ٢٥٢ (١٩٦٨) المؤرخ في ٢١ ايار/مايو ١٩٦٨ ، و ٢٩٨ (١٩٧١) المؤرخ في ٢٥ ايلول/سبتمبر ١٩٧١ ، وبيان توافق الآراء الذي أدلى به رئيس المجلس في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦ وقرارات الجمعية العامة ٢٢٥٣ (دإط - ٥) و ٢٢٥٤ (دإط - ٥) المؤرخين في ٤ و ١٤ تموز/يوليه ١٩٦٧ و ٥/٣٢ المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٧ و ١١٣/٣٣ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ؛

«٤- يطلب مرة أخرى الى اسرائيل ، بوصفها الدولة المحتلة ، أن تتقيد بدقة باتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ وأن تلغي ما اتخذته من تدابير سابقة وأن تكف عن اتخاذ أي اجراء يسفر عن تغيير المركز القانوني والطبيعية الجغرافية والتكوين الديموغرافي للأراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ، وبصفة خاصة ، ألا تنقل بعض سكانها المدنيين الى الأراضي العربية المحتلة ؛

«٥- ينشئ لجنة تتألف من خمسة من أعضاء مجلس الأمن للتحقيق في الحالة في الأراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ؛

«٦- يرجو من اللجنة أن تقدم ما تخلص إليه من نتائج الى مجلس الأمن في موعد لا يتجاوز نهاية شهر ايار/مايو ١٩٧٩ ؛

«٧- يرجو من الأمين العام أن يوفر للجنة ما يلزم من تسهيلات لتمكينها من الاضطلاع بمهمتها ؛

«٨- يقرر ابقاء الحالة في الأراضي المحتلة قيد الفحص الدائم والدقيق وان يعود الى الانعقاد في حزيران/يونيه ١٩٧٩ لاستعراض الحالة في ضوء ما تخلص اليه اللجنة من نتائج» .

١٧٠- ثم استمع المجلس الى بيانات من ممثلي النرويج وغانون وموريتانيا وتونس ورومانيا وكمبوتشيا الديمقراطية واسرائيل والأردن .

١٧١- وفي الجلسة ٢١٣٤ التي عقدها المجلس في ٢٢ اذار/مارس ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثل المملكة العربية السعودية ، بناء على طلبه ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت .

في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٧ و ١١٣/٣٣ المؤرخ
في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ؛

٣- يطلب مرة أخرى الى اسرائيل بوصفها الدولة
المحتلة ان تتقيد بدقة باتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ ،
وأن تلغي ما اتخذته من تدابير سابقة ، وأن تكف عن اتخاذ
أي اجراء يسفر عن تغيير المركز القانوني والطبيعة الجغرافية ،
والتكوين الديموغرافي للأراضي العربية المحتلة منذ عام
١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ، وبصفة خاصة ، ألا تنقل
بعض سكانها المدنيين الى الأراضي العربية المحتلة ؛

٤- ينشئ لجنة تتكون من ثلاثة من أعضاء
مجلس الأمن يعينهم رئيس المجلس بعد التشاور مع أعضاء
المجلس ، لدراسة حالة المستوطنات في الأراضي العربية
المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ؛

٥- يرجو من اللجنة أن تقدم تقريرها الى مجلس
الأمن في موعد لا يتجاوز ١ تموز/يوليه ١٩٧٩ ؛

٦- يرجو من الأمين العام أن يوفر للجنة ما يلزم
من تسهيلات لتمكينها من الاضطلاع بمهمتها ؛

٧- يقرر ابقاء الحالة في الأراضي المحتلة قيد
الفحص الدائم والدقيق ، وأن يعود الى الانعقاد في
تموز/يوليه لاستعراض الحالة في ضوء ما تخلص اليه اللجنة
من نتائج .

١٧٦- وعقب التصويت ، أدلى ممثلو بوليفيا والولايات
المتحدة واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والأردن
واسرائيل وكذلك ممثل منظمة التحرير الفلسطينية ببيانات .

٣- إنشاء اللجنة

١٧٧- ذكر الرئيس في مذكرة مؤرخة في ٣
نيسان/ابريل (S/13218) ، انه عقب اجراء مشاورات مع
أعضاء المجلس ، تم التوصل الى اتفاق على ان تتكون اللجنة ،
المنشأة بموجب الفقرة ٤ من القرار ٤٤٦ (١٩٧٩) ، من البرتغال
وبوليفيا وزامبيا .

٤- الرسائل اللاحقة

١٧٨- خلال الفترة ما بين اعتماد القرار ٤٤٦ (١٩٧٩)
و ١٥ حزيران/يونيه ، ظل المجلس يتلقى رسائل متعلقة بشئ
نواحي مسألة الحالة في الأراضي العربية المحتلة .
١٧٩- وكانت مسألة انشاء مستوطنات اسرائيلية في
الأراضي المحتلة موضوعاً لرسائل واردة من ممثل الكويت مؤرخة

١٧٢- كما لفت الرئيس الانتباه الى تنقيح آخر أدخل
على مشروع القرار المقدم من بنغلاديش وزامبيا والكويت
ونيجيريا (S/13171/Rev.2) .

١٧٣- ثم اجتمعت المجلس مناقشته بالاستماع الى بيانات
أدلى بها ممثلو الكويت والبرتغال والمملكة العربية السعودية
والمملكة المتحدة وبنغلاديش واسرائيل وتشيكوسلوفاكيا
والرئيس ، الذي تكلم بصفته ممثلاً لنيجيريا .

١٧٤- ثم انتقل المجلس الى التصويت على مشروع القرار
المنقح (S/13171/Rev.2) .

مقرر: تم ، في الجلسة ٢١٣٤ المعقودة في ٢٢
آذار/مارس ١٩٧٩ ، اعتماد مشروع القرار الرباعي
(S/13171/Rev.2) بأغلبية ١٢ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع ٣
أعضاء عن التصويت (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية) ، بوصفه القرار
٤٤٦ (١٩٧٩) .

١٧٥- وفيما يلي نص القرار ٤٤٦ (١٩٧٩) :

«ان مجلس الأمن ،

وقد استمع الى بيان الممثل الدائم للأردن والبيانات
الأخرى التي أدلى بها في المجلس ،
«واذ يؤكد مسيس الحاجة الى تحقيق سلم عام وعادل
ودائم في الشرق الأوسط ،

«واذ يؤكد مرة أخرى أن اتفاقية جنيف الرابعة ، التي
تتعلق بحماية الأشخاص المدنيين في زمن الحرب الموقعة في
١٢ آب/اغسطس ١٩٤٩ ، تسرى على الأراضي العربية
التي تحتلها اسرائيل منذ ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ،

١- يقرر ان سياسة وممارسات اسرائيل في اقامة
المستوطنات في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ عام
١٩٦٧ ليس له أي صحة قانونية ويشكل عقبة كأداء
أمام تحقيق سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط ؛
٢- يشجب بقوة عدم تقيد اسرائيل بقرارات

مجلس الأمن ٢٣٧ (١٩٦٧) المؤرخ في ١٤ حزيران/يونيه
١٩٦٧ ، و ٢٥٢ (١٩٦٨) المؤرخ في ٢١ ايار/مايو
١٩٦٨ ، و ٢٩٨ (١٩٧١) المؤرخ في ٢٥ أيلول/سبتمبر
١٩٧١ ، وبيان توافق الآراء الذي أدلى به رئيس المجلس
في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦ ، وقرارات الجمعية
العامية ٢٢٥٣ (دإط - ٥) و ٢٢٥٤ (دإط - ٥)
المؤرخين في ٤ و ١٤ تموز/يوليه ١٩٦٧ ، و ٥/٣٢ المؤرخ

١١ أيار/مايو (S/13313 و S/13316) يحيل بهما رسائل من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية. وتضمنت الرسالة الأولى احتجاجاً على اغلاق مدرسة ثانوية في بيت لحم واصابة طالب في جامعة بيرزيت بجروح في ٢ أيار/مايو، وقد أعقب ذلك اغلاق الجامعة في ٣ أيار/مايو ثم اعتقال ٧٠ طالباً. وتضمنت الرسالة الثانية تفاصيل لما وصف بأعمال استفزازية قام بها مواطنون اسرايليون ضد الطلاب الفلسطينيين في ٢ و ٣ أيار/مايو قبيل اغلاق جامعة بيرزيت للمرة الثانية خلال السنة الدراسية. كما كان اغلاق جامعة بيرزيت موضوعاً لرسالة مؤرخة في ٨ حزيران/يونيه (S/13385) واردة من ممثل اسرائيل، الذي اتهم منظمات ارهابية تتخذ مقرها في بلدان عربية بأنها قد سعت الى بثّ عملائها في الهيئة الطلابية هناك والى تجنيد شركاء لها، مما أحوال المؤسسة التعليمية الى بؤرة للتحرير والتخريب الطلابي. وأشار الى أن سلطات اسرائيل قامت، في ٢ أيار/مايو، باغلاق الجامعة حتى صدور اشعار آخر، وذلك بعد حدوث اضطرابات طلابية، اشتملت على نصب حواجز الطرق في رام الله وقذف السيارات بالحجارة مما عرّض للخطر حياة الركاب والعابرين.

١٨١- ورسالة مؤرخة في ١١ نيسان/ابريل (S/13243)، أحوال ممثل الأردن نص بلاغ صادر عن هيئة المؤتمر الاسلامي العام لبيت المقدس في عمان يدعو فيه الى استنكار الأعمال المرتكبة ضد المقدسات الاسلامية والتراث الثقافي الاسلامي في الأراضي المقدسة.

هاء - مسألة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف

١٨٢- في رسالة مؤرخة في ٢٢ آب/اغسطس ١٩٧٨ (S/12820)، أشار رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف الى المعلومات التي أبلغها اليه المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية ومؤداها أن الأسرى الفلسطينيين الذين يحتجزهم الاسرايليون يتعرضون لاعتداء واذلال مستمرين وأشار الى أن هذه المعاملة تنتهك اتفاقية جنيف المعقودة في ١٢ آب/اغسطس ١٩٤٩ والمتعلقة بمعاملة أسرى الحرب، وقرارات الامم المتحدة ذات الصلة.

١٨٣- وفي رسالة مؤرخة في ٢٧ ايلول/سبتمبر (S/12874)، أشار رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف الى الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٤٠/٣٢ ألف الذي حث فيه مجلس الأمن على أن يتخذ في أقرب

في ٢٦ نيسان/ابريل (S/13273) و ٢١ أيار/مايو (S/13341) و ٦ حزيران/يونيه (S/13378)، يحيل فيها رسائل من المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية. وأوردت الرسالة الأولى ذكر تقرير ورد في صحيفة «نيويورك تايمز» بتاريخ ١٩ و ٢٤ و ٢٥ نيسان/ابريل بشأن استئناف حكومة اسرائيل اقامة مستوطنات جديدة في الضفة الغربية، وأكدت أن هذه التدابير تشكل تجاهلاً لقرارات مجلس الأمن؛ وأشارت الثانية الى تقارير وردت في صحيفة «جيروزاليم بوست انترناشيونال» في الفترة ١٣-١٦ أيار/مايو، بشأن انتقال مستوطنين جدد الى قطاع غزة المحتل، وفي صحيفة «نيويورك تايمز» بتاريخ ١٧ أيار/مايو، بشأن تأكيدات لحق اسرائيل في اقامة مستوطنات جديدة وأكبر في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧؛ وأشارت الثالثة الى تقرير ورد في صحيفة «نيويورك تايمز» بتاريخ ٤ حزيران/يونيه، بشأن قرار مجلس الوزراء الاسرائيلي السماح لجماعة «غوش ايمونيم» اليمينية المتطرفة باقامة مستوطنة صهيونية جديدة على الأراضي العربية المصادرة بالقرب من مدينة نابلس الفلسطينية في الضفة الغربية. كما وجه رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف انتباه المجلس الى قرار حكومة اسرائيل الاذن باقامة مستوطنتين جديدتين في الأراضي العربية المحتلة، واحتج على هذا القرار، وذلك في رسالة مؤرخة في ٢ أيار/مايو (S/13291).

١٨٠- وظلت آثار ما تتخذه السلطات الاسرائيلية من تدابير على السكان العرب المحليين تشكل موضوع رسائل وجهت الى المجلس. ففي رسائل مؤرخة في ٢٦ اذار/مارس (S/13207) و ٢ نيسان/ابريل (S/13215) و ٥ نيسان/ابريل (S/13229)، أحوال ممثل الأردن التماساً بمساعدة ثلاث فلسطينيات تعانين من الأمراض محكوم عليهن بالسجن مدى الحياة في اسرائيل؛ وأحوال بياناً أصدرته جامعة بيرزيت وسرداً زمنياً للأحداث التي وقعت في ١٢ اذار/مارس قال انه يبين أن السلطات الاسرائيلية تعمد الى الازعاج المنتظم للمؤسسات التعليمية العربية في الضفة الغربية المحتلة؛ واحتج على محنة سكان بلدة حلحول بمنطقة الخليل من الضفة الغربية، الذين أخضعوا لنظام حظر التجول التام وتعرضوا لعقاب جماعي من جانب سلطات الاحتلال الاسرائيلية وذلك في أعقاب القيام بمظاهرة للاحتجاج على الهجمات التي يشنها ضد البلدة المستعمرون الاسرايليون في كريات أربع. كما كانت الاتهامات بتدخل اسرائيل في تعليم الطلاب العرب موضوعاً لرسالتين وردتا من ممثل الكويت مؤرختين في ٩ و

واو- الرسائل والتقارير المتعلقة ببعض الجوانب الأخرى

للحالة في الشرق الأوسط

- ١٩٠- عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٠/٣٢ المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧، قدم الأمين العام، في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨، تقريراً شاملاً (S/12896) تناول فيه تطورات الموقف في الشرق الأوسط من جميع نواحيه، منذ أيار/مايو ١٩٧٣، بما في ذلك حالة وقف إطلاق النار؛ وإنشاء قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان؛ والجهود المبذولة لمعالجة الحالة في الأراضي المحتلة والقدس؛ ومشكلة اللاجئين الفلسطينيين؛ ومسألة حقوق الشعب الفلسطيني؛ والتدابير التي اتخذت لمواصلة البحث عن تسوية سلمية.
- ١٩١- وقد ذكر الأمين العام في الجزء الأخير من تقريره أن رئيس الولايات المتحدة أبلغه أنه تم عقد اتفاق بين مصر وإسرائيل: أحدهما بشأن إطار للسلم في الشرق الأوسط، والآخر بشأن إطار لعقد معاهدة سلام بين مصر وإسرائيل.
- ١٩٢- وأضاف الأمين العام أنه لم يتلق أية معلومات إضافية عن هذا الموضوع من الأطراف المعنية، فيما عدا التعليقات التي أدلى بها عدد من المتحدثين في المناقشة العامة التي أجريت في الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العامة والآراء التي تلقاها من رئيس منظمة التحرير الفلسطينية، وأنه، بالتالي لا يرى نفسه في وضع يسمح له بعرض أية آراء مدروسة في تلك المرحلة، عدا اعترافه عن أمله الجاد في أن يتابع جميع من يعينهم الأمر بذل جهود عاجلة إلى أن يتم بصورة كاملة تحقيق تسوية شاملة وعادلة ودائمة تشمل جميع نواحي مشكلة الشرق الأوسط.
- ١٩٣- وفي مذكرة مؤرخة في ٢ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ (S/12995)، أشار الأمين العام إلى قرار الجمعية العامة ٦٤/٣٣ المعنون «إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط»، ووجه انتباه المجلس إلى الفقرة ٤ من ذلك القرار.
- ١٩٤- وفي مذكرة مؤرخة في ٢ كانون الثاني/يناير (S/12996)، أشار الأمين العام إلى قرار الجمعية العامة ٧١/٣٣ المعنون «استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة»، ووجه انتباه المجلس إلى الفقرتين ٢ و ٣ من ذلك القرار.

وقت ممكن قراراً بشأن التوصيات التي أيدتها الجمعية العامة في قرارها ٢٠/٣١، وأعرب عن أمله في أن يتناول مجلس الأمن المسألة في وقت قريب.

- ١٨٤- وفي مذكرة مؤرخة في ١٩ كانون الثاني/يناير (S/13047)، لفت الأمين العام نظر المجلس إلى الفقرتين ٧ و ٨ من قرار الجمعية العامة ٢٨/٣٣ ألف المعنون «قضية فلسطين».
- ١٨٥- وفي رسالة مؤرخة في ٢ آذار/مارس (S/13132)، أعرب رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف بالنيابة عن قلقه إزاء ما وصفه بتدابير منظمة وقمعية تتخذها السلطات الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة وأضاف أن الشهادات التي استمعت إليها اللجنة والتقارير الصحفية القائمة على أساس الوثائق الرسمية لوزارة خارجية الولايات المتحدة تفند بوضوح الادعاء الإسرائيلي بأن مثل هذه الممارسات تشكل حالات فردية.
- ١٨٦- وفي رسالة مؤرخة في ١٣ آذار/مارس (S/13164)، أشار رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف إلى قرار الجمعية العامة ٢٨/٣٣ ألف وأعرب عن اقتناع اللجنة بأن أعضاء مجلس الأمن يرغبون بالنظر في المسألة في أقرب وقت ممكن.
- ١٨٧- وفي رد مؤرخ في ٢٤ أيار/مايو (S/13349)، أعلن رئيس مجلس الأمن أنه يمكنه إعلام رئيس اللجنة، نتيجة للمشاورات التي أجراها مع أعضاء المجلس، بأن أعضاء المجلس يتابعون المسألة باهتمام كبير بهدف عقد اجتماع في وقت مبكر.
- ١٨٨- وفي رسالة مؤرخة في ١١ أيار/مايو (S/13322)، أعرب رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف بالنيابة عن قلق اللجنة بشأن ما تتخذه إسرائيل من إجراءات قمعية على نحو متزايد تمس حقوق الإنسان لسكان الأراضي المحتلة وذكر على وجه الخصوص إغلاق الجامعات، والقاء القبض على ٧٠ طالباً عربياً ونفي طالب واحد.
- ١٨٩- وفي رسالة مؤرخة في ١٧ أيار/مايو (S/13334)، قال رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف بالنيابة إن رفض إسرائيل الانسحاب من الأراضي العربية المحتلة منذ ١٩٦٧ وإعلانها أنها لن تسمح تحت أي ظروف بإقامة دولة فلسطينية في غزة أو على الضفة الغربية، يشكلان رفضاً صارخاً لحق تقرير المصير وتكراراً استفزازياً لخطط إسرائيل الرامية إلى ضم هذه الأراضي منتهكة بذلك القانون الدولي.

- ١٩٥- وفي مذكرة مؤرخة في ٢٨ شباط/فبراير (S/13125)، أشار الأمين العام الى قرار الجمعية العامة ٢٩/٣٣ المعنون «الحالة في الشرق الأوسط»، ووجه انتباه المجلس الى الفقرة ٦ من ذلك القرار.
- ١٩٦- وفي رسالة مؤرخة في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ (S/12966)، وجه ممثل اسرائيل اتهامًا مؤداه ان عددًا من الدول حاولت الاحتجاج بقرار الجمعية العامة ١٨١ (د-٢) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٧ لكي تطالب مطالبة متأخرة بالمزايا القانونية المتأتية عن ذلك القرار، ولكنها لم تدرك ان الدول العربية برفضها ذلك القرار وبعنوانها المسلح على فلسطين وهي تحت الانتداب، استبعدت نفسها من أية مزايا تستمد من ذلك القرار.
- ١٩٧- وفي رسائل مؤرخة في ٢٨ شباط/فبراير، و ٢٥ اذار/مارس، و ١٤ و ٢٣ ايار/مايو ١٩٧٩ (S/13127) و S/13192 و S/13320 و S/13346)، قدم ممثل اسرائيل شكوى مما وصفه بأنه حوادث ارباب أعلنت منظمة التحرير الفلسطينية مسؤوليتها عنها، وانفجرت فيها بعض القنابل والمتفجرات الأخرى في القدس وطبرية وبطاح تيكواه، قتل عددًا من النساء والأطفال والشيوخ الأبرياء وجرح كثيرين غيرهم من المدنيين.
- ١٩٨- وفي رسالة مؤرخة في ١٩ نيسان/ابريل (S/13260)، وجه ممثل اسرائيل اتهامًا مؤداه انه في يوم ١٥ نيسان/ابريل قامت مجموعة ممن ساهم بالارهابيين الذين ينتمون الى منظمة التحرير الفلسطينية بمحاولة للتسلل الى الأراضي الاسرائيلية عن طريق نهر الاردن، وان الرجال المسلحين الأربعة قتلوا في تبادل لاطلاق النار مع قوة الدفاع الاسرائيلية.
- ١٩٩- وفي رسالة مؤرخة في ٥ اذار/مارس (S/13139)، أحال ممثل الكويت رسالة مؤرخة في ٢٥ شباط/فبراير من منظمة التحرير الفلسطينية، مرفقًا بها مذكرة ونداء موجهين الى الأمين العام من الحاخام يورى بلاو نيابة عن جماعة «ناطوراي كارتا (نواطير المدينة) بالقدس»، وفيها اتهمت حكومة اسرائيل بتدنيس وعلمنة الطابع الفد للمدينة المقدسة.
- ٢٠٠- وفي رسالة مؤرخة في ٧ اذار/مارس (S/13151)، أحال ممثل سري لانكا نص بيان أصدره في نيويورك في اليوم نفسه مكتب التنسيق لبلدان عدم الانحياز، وكرر فيه الموقف الذي اتخذته مؤتمر وزراء الخارجية لبلدان عدم الانحياز الذي عقد في بلغراد في تموز/يوليه ١٩٧٨ فيما يتعلق بضرورة انسحاب اسرائيل من الأراضي العربية التي تحتلها
- والاعتراف بحقوق الشعب الفلسطيني الوطنية وغير القابلة للتصرف كما أكدها قرار الجمعية العامة ٣٢٣٦ (د-٢٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤.
- ٢٠١- وفي رسالة مؤرخة في ١٥ اذار/مارس (S/13169)، أحال ممثل اليمن نص بيان أصدرته في اليوم نفسه وزارة الخارجية اليمنية وأعربت فيه عن التزام اليمن بالموقف العربي الاجماعي الذي ورد في القرارات التي اتخذتها مؤتمرات القمة العربية في الجزائر والرباط وبغداد والذي يعارض أي حل منفصل بوصفه عملاً يضر بقضية السلم العادل في الشرق الأوسط.
- ٢٠٢- وفي رسالة مؤرخة في ٢٢ اذار/مارس (S/13189)، أحال ممثل العراق رسالة بنفس التاريخ موجهة من وزير خارجية العراق أعرب فيها عن قلقه الشديد ازاء الحالة التي نشأت في الشرق الأوسط بسبب اعتزام رئيس جمهورية مصر توقيع معاهدة سلم مع اسرائيل باعتباره عملاً ضد مصلحة الدول العربية الأخرى التي احتلت اسرائيل أراضيها وضد رغبات الشعب الفلسطيني.
- ٢٠٣- وفي رسالة مؤرخة في ٢٦ اذار/مارس (S/13194)، أحال ممثل الجمهورية العربية السورية رسالة من نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية في سوريا جاء بها أن تصمم رئيس جمهورية مصر على عقد معاهدة سلم منفصل مع اسرائيل من شأنه أن يضر بفرص تحقيق سلم عادل وشامل في الشرق الأوسط.
- ٢٠٤- وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ اذار/مارس (S/13201)، أحال ممثل الأردن نص بلاغ أصدرته حكومته في ٢٦ اذار/مارس وأعلنت فيه توقف جميع الأعمال فيما بين الساعة ١١ صباحًا و ١٢ ظهرًا تعبيرًا عن الرفض العربي لاتفاق السلم المنفصل الذي سيوقعه رئيس جمهورية مصر.
- ٢٠٥- وفي رسالة مؤرخة في ٣٠ اذار/مارس (S/13210)، أحال رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف آراء أعضاء اللجنة وقلقهم بشأن المفاوضات الأخيرة الخاصة بالشرق الأوسط والتي يرون أنها لم تتناول قضية فلسطين، لب النزاع في الشرق الأوسط.
- ٢٠٦- وفي رسالة مؤرخة في ٢ نيسان/ابريل (S/13216) و Corr. 1)، أحال ممثل العراق، بصفته ممثلًا للبلد المضيف لمؤتمر وزراء الخارجية والاقتصاد والمالية العرب، نص القرارات التي اعتمدها المؤتمر في اجتماعه الذي عقد في بغداد في ٣١ اذار/مارس والتي وردت بها بعض التدابير التي تقرر اتخاذها ضد

مصر بسبب توقيعها معاهدة سلم منفصل مع اسرائيل .
 ٢٠٧- وفي رسالة مؤرخة في ٣ نيسان/ابريل (S/13217) ، أحال ممثل سري لانكا نص بلاغ أصدره في اليوم نفسه مكتب التنسيق لبلدان عدم الانحياز وكرر فيه الموقف الذي مؤداه انه لا يمكن التوصل الى حل عادل وسلمي في الشرق الأوسط بدون انسحاب اسرائيل من جميع الأراضي العربية المحتلة واعادة الحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني .
 ٢٠٨- وفي رسالة مؤرخة في ١٢ نيسان/ابريل (S/13248) ، أحال ممثل العراق رسالة من وزير خارجية العراق

تتعلق بمعاهدة السلم بين مصر واسرائيل ، وورد بها اتهام مؤداه ان الولايات المتحدة تحاول اقحام الامم المتحدة في تنفيذ احكام تلك المعاهدة .
 ٢٠٩- وفي رسالة مؤرخة في ٢٩ ايار/مايو (S/13354) ، أشار ممثل الامارات العربية المتحدة ، بصفته رئيساً لمجموعة الدول العربية في الامم المتحدة ، الى القرارات التي اتخذها مجلس جامعة الدول العربية في بغداد في ٣١ اذار/مارس وأعرب عن معارضة أي عمل تقوم به أية هيئة من هيئات الامم المتحدة ويمكن تفسيره على انه اعتراف بمعاهدة السلم بين مصر واسرائيل .

الفصل ٢

الحالة في قبرص

الرأي القائل بأنه ليس باستطاعة الادارة القبرصية اليونانية ، في الظروف الحاضرة ، أن تتحدث باسم قبرص بكاملها بشأن مسائل مثل نزع السلاح والتجريد من السلاح ؛ وأشير الى «رسالة مفتوحة» تكرر دعوة سابقة الى استئناف المحادثات بين الطائفتين وتقرح قيام ادارة مؤقتة في فاروشا تحت اشراف الامم المتحدة ؛ ووجه الانتباه الى الشهادة التي قدمت في محاكمة عقدت مؤخراً ومفادها أن ابن السيد كبريانو يعمل حالياً زعيماً لمنظمة سرية جديدة .

٢١٤- وفيما يتعلق بهذه المسائل نفسها ، وجهت قبرص في رسائل مؤرخة في ٢٤ و ٢٥ تموز/ يوليه و ٢ تشرين الاول/ اكتوبر (S/12786 و S/12789 و S/12877) اتهاماً بأن الغرض من المقترح التركي بشأن فاروشا هو تضليل الرأي العام العالمي ، وعلى الأخص كونغرس الولايات المتحدة في الوقت الذي ينظر فيه في رفع الحظر عن توريد الأسلحة الى تركيا ؛ واقترحت انسحاب القوات التركية من فاماغوستا ؛ وقالت إن البيان المزعوم المتعلق بإبن السيد كبريانو قد ثبت فعلاً أنه ملفق .

٢١٥- وفيما يتعلق بنظر الجمعية العامة في مسألة قبرص ، طلبت قبرص في رسالة مؤرخة في ٢٣ أيلول/سبتمبر (S/12862) تعميم مذكرة تؤكد أن الجلسات العامة هي المحفل المناسب لمناقشة القضية الرئيسية في مشكلة قبرص ، وهي احتلال القوات التركية لجزء من أراضيها . وفي رسالة اخرى مؤرخة في ١٧ تشرين الاول/ اكتوبر (S/12395) كررت قبرص الاعراب عن الرأي القائل بأن ما يسمى دولة قبرص التركية الموحدة ومؤسساتها هي في

ألف - الرسائل الواردة الى مجلس الأمن وطلب عقد اجتماع

٢١٠- أرسلت قبرص وتركيا الى مجلس الأمن في الفترة من تموز/يوليه الى تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ سلسلة من الرسائل حول مختلف جوانب الحالة في قبرص .

٢١١- وفي رسالة مؤرخة في ٤ تموز/يوليه ١٩٧٨ (S/12764) ، احتج ممثل قبرص على الشروط التي تفرضها السلطات القبرصية التركية على زيارة مقترحة لرئيس قبرص للقبارصة اليونانيين في المنطقة المحتلة من كارباس في شمالي قبرص . وبرسالة مؤرخة في ٧ تموز/يوليه (S/12766) أحالت تركيا ردًا من السيد نائل أتالاي اتهم فيه رئيس قبرص بأنه يحاول استغلال قوة الامم المتحدة لصيانة السلم في قبرص من أجل فرض سلطة «لا وجود لها» من جانبه على القبارصة الأتراك .

٢١٢- ورسالة مؤرخة في ١٨ تموز/يوليه (S/12778) ، أحالت قبرص مقتطفات من بيان بشأن جلب المستوطنين الأتراك الى شمالي قبرص ، يقال إنه قد أدلى به مستوطن تركي في قبرص هرب الى الجنوب .

٢١٣- وفيما يتعلق بالأمور السياسية والدستورية والعسكرية ، أرسلت تركيا عدة رسائل مؤرخة في ١٩ و ٢٠ تموز/يوليه و ٢٧ أيلول/سبتمبر و ٣ و ٤ تشرين الاول/ اكتوبر (S/12781 و S/12782 و S/12867 و S/12878 و S/12881) ، أحالت فيها رسائل من السيد نائل أتالاي والسيد رؤوف دنكتاش . وفي هذه الرسائل جرى التأكيد من جديد على

الواقع من صنع تركيا ولا تمثل مصالح الطائفة القبرصية التركية .
٢١٦- وفيما يتعلق أيضاً بمناقشة هذا البند في الجمعية العامة ، أحالت تركيا في رسائل مؤرخة في ٣ و ٩ و ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر و ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12878) و S/12892 و S/12905 و S/12923) ، رسائل من السيد أتالاي والسيد دنكناش والسيد عثمان أوريك بشأن تمثيل قبرص في الامم المتحدة وسياسة الطائفة القبرصية التركية فيما يتعلق بتسوية مشكلة قبرص تهم السيد كبريانو بأنه لم يذكر في خطابه في الجمعية العامة يوم ٥ تشرين الاول/اكتوبر الأساس المتفق عليه للمحادثات بين الطائفتين خلال عرضه لتاريخ الحالة في قبرص ؛ وتكرر الاشارة الى الموقف القائل بأن الادارة القبرصية اليونانية لا تستطيع قانوناً أن تمثل كامل البلاد سواء في الداخل أو في الخارج ؛ وتعرب عن الأسف ازاء موقف زعماء القبارصة اليونانيين من القبارصة الأتراك . وفي رسالة مؤرخة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12915) ، وصفت قبرص هذه الاتهامات بأنها لا نصيب لها من الصحة وقالت ان ما يسمى دولة قبرص التركية الموحدّة ليس الا كياناً وهمياً أقامته تركيا .

٢١٧- وفيما يتعلق بأمر آخرى ، أحالت تركيا ، في رسائل مؤرخة في ٢٣ آب/اغسطس و ٩ و ١٧ و ٣١ تشرين الاول/اكتوبر (S/12818) و S/12890 و S/12898 و S/12912) ، رسائل من السيد أتالاي والسيد أوريك توجه الأنظار الى برنامج «افتراءات» أذيع من هيئة الاذاعة القبرصية ؛ والى «بيانات وتدابير استفزازية» معينة صدرت مؤخراً عن القيادة القبرصية اليونانية ومن المرجح أن تحدث تأثيراً عكسياً على احتمالات الحل السلمي لمشكلة قبرص ؛ والى بيان «عدائي» أدلى به وزير الداخلية في قبرص خلال زيارته للقري في منطقة ليماسول ؛ والى استخدام العلم اليوناني وليس القبرصي في قبرص . وفي رسالة مؤرخة في ٢٦ تشرين الاول/اكتوبر (S/12907) ، وصفت قبرص الاتهامات المذكورة بأنها «محض اختلاق» .

٢١٨- وفي رسالة مؤرخة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12918) ، أكد ممثل قبرص طلباً شفوياً سابقاً دعا لعقد اجتماع عاجل لمجلس الأمن بشأن مسألة قبرص .

٢١٩- وفي رسالة مؤرخة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12928) ، وموجهة الى كافة حكومات الدول الأعضاء في الامم المتحدة وأعضاء الوكالات المتخصصة ، وجه الأمين العام نداءً آخر لتقديم التبرعات لتمويل قوة الامم المتحدة لصيانة السلم في قبرص . وذكر ان العجز المتراكم في الفترة حتى غاية ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٨ يربو على ٥٢ مليون دولار ، وأن من المقرر

أنه يلزم توفير مبلغ اضافي قدره ٤ ، ١١ مليون دولار لسد تكاليف القوة خلال فترة الستة أشهر الحالية التي تنتهي في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ .

٢٢٠- وفي رسالة مؤرخة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12924) ، وجه الأمين العام نظر المجلس الى الفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ١٥/٣٣ المؤرخ في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر بشأن مسألة قبرص .

باء - النظر في المسألة في الجلستين ٢٠٩٩ و ٢١٠٠ (١٥ و ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨)

٢٢١- في الجلسة ٢٠٩٩ المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ، أدرج مجلس الأمن البند التالي في جدول أعماله :
«الحالة في قبرص :

«رسالة مؤرخة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ موجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لقبرص لدى الأمم المتحدة (S/12918)» .

٢٢٢- وبموافقة من المجلس ، دعا الرئيس ممثلي قبرص واليونان الى الاشتراك في المناقشة ، بناء على طلبهما ، دون أن يكون لهما حق التصويت .

٢٢٣- ثم بدأ المجلس مناقشته للمسألة ببيانين أدلى بهما ممثلاً لقبرص واليونان .

٢٢٤- وقدم وفد قبرص مشروع القرار التالي (S/12927):
«ان مجلس الأمن ،
وقد نظر في مسألة قبرص ،

«واذ يشير الى قراره ٣٦٥ (١٩٧٤) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٦٧ (١٩٧٥) المؤرخ في ١٢ آذار/مارس ١٩٧٥ والى قراراته اللاحقة ،

«واذ يأسف بالغ الأسف لبقاء قراراته دون تنفيذ ،
«واذ يحيط علماً بقرار الجمعية العامة ١٥/٣٣ ،
المؤرخ في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ ،

«١- يؤكد من جديد مرة أخرى قراره ٣٦٥ (١٩٧٤) الذي أيد به قرار الجمعية العامة ٣٢١٢ (د - ٢٩) المتخذ بالاجماع في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، وكذلك قراره ٣٦٧ (١٩٧٥) والقرارات اللاحقة ؛

«٢- يطلب الى الأطراف المعنية أن تمتثل لهذه القرارات دون مزيد من الابطاء بحيث لا يتجاوز ذلك بأية حال مدة ستة شهور من الآن ؛

«وإذ يحيط علمًا بما يتصل بالموضوع من قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بقبرص،

«وإذ يضع في اعتباره الحاجة الماسة إلى حل مشكلة قبرص دون مزيد من التأخير،

«١- يؤكد من جديد قراره ٣٦٥ (١٩٧٤) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ و ٣٦٧ (١٩٧٥) المؤرخ في ١٢ آذار/مارس ١٩٧٥ وما أعقبها من قرارات، بما في ذلك القرار ٤١٠ (١٩٧٧) المؤرخ في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٧،

«٢- يدعو الأطراف المعنية إلى الالتزام بهذه القرارات والتعاون في تنفيذها في حدود إطار زمني محدد؛

«٣- يحث ممثلي الطائفتين على استئناف المفاوضات، تحت رعاية الأمين العام، وبناء على أسس متفق عليها، واضعين في اعتبارهم القرارات السالف ذكرها؛

«٤- يرجو من الأمين العام تقديم تقرير، بحلول ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٩ أو في موعد قبله إذا استدعت التطورات ذلك، عن الجهود المبذولة فيما يتعلق بالمفاوضات المشار إليها في الفقرة ٣ من هذا القرار، وعن التقدم المحرز نحو تنفيذ قراراته؛

«٥- يقرر أن يظل متوليًا هذا الأمر، وأن يقوم باستعراض الحالة في حزيران/يونيه ١٩٧٩ بهدف مواصلة تشجيع العمل من أجل حل عادل للمسألة القبرصية».

٢٣١- ثم أدلى ببيانات ممثلو الكويت، وتشيكوسلوفاكيا، وفرنسا، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، والصين، والهند، واليونان، وقبرص، وكذلك الرئيس بصفته ممثلًا لغابون، والسيد دنكتاش. وتكلم ممثلو تركيا، وقبرص، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، والصين ممارسة لحق الرد.

جيم - الرسائل الأخرى الواردة إلى المجلس خلال عام ١٩٧٨، وتقارير الأمين العام

٢٣٢- في رسالة مؤرخة في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12937)، وجهت قبرص اتهامًا بأن الطائرات العسكرية التركية قد انتهكت مجالها الجوي عدة مرات يوم ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر. وردًا على ذلك، ذكر السيد نائل أتالاي في رسالة مؤرخة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر أحوالها تركيا في اليوم نفسه (S/12972) أن الحوادث المزعومة قد جرت في منطقة «تقع

٣- يرجو من الأمين العام أن يرصد التقدم المحرز في تنفيذ هذه القرارات من جميع جوانبها واعداد تقرير عنها حينما تقتضي التطورات ذلك، بحيث لا يتجاوز ذلك بأية حال فترة ستة أشهر من الآن؛

«٤- يقرر ابقاء مسألة قبرص قيد الاستعراض المستمر، والنظر عند انقضاء الفترة المشار إليها في الفقرتين ٢ و ٣ من هذا القرار في جميع التدابير المناسبة والعملية التي ينص عليها ميثاق الأمم المتحدة واتخاذ هذه التدابير، عند الاقتضاء، لضمان التنفيذ الكامل لقراراته بشأن قبرص».

٢٢٥- وفي الجلسة ٢١٠٠ المعقودة في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر، دعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثل تركيا إلى الاشتراك في المناقشة بناء على طلبه، دون أن يكون له حق التصويت.

٢٢٦- وأبلغ الرئيس المجلس أنه تلقى رسالة من ممثل تركيا يطلب فيها دعوة السيد رؤوف دنكتاش إلى الاشتراك في النظر في هذا البند من جدول الأعمال. واقترح أن يوجه المجلس دعوة إلى السيد رؤوف دنكتاش بمقتضى المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت. ونظرًا لعدم وجود اعتراض، فقد تقرر ذلك.

٢٢٧- كما وجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/12940) أعد أثناء المشاورات التي أجريت بين أعضاء المجلس.

٢٢٨- وواصل المجلس مناقشته لهذا البند من جدول الأعمال، فاستمع إلى بيان من ممثل تركيا. واستمع المجلس أيضًا، وفقًا لمقرر اتخذته من قبل، إلى بيان من السيد دنكتاش.

٢٢٩- ثم انتقل المجلس إلى البند في مشروع القرار (S/12940). ونظرًا لعدم وجود اعتراض أعلن الرئيس اعتماد مشروع القرار، بتوافق الآراء، بوصفه القرار ٤٤٠ (١٩٧٨).

مقرر: في الجلسة ٢١٠٠ المنعقدة في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ اعتمد مشروع القرار (S/12940) بتوافق الآراء بوصفه القرار ٤٤٠ (١٩٧٨).

٢٣٠- وفيما يلي نص القرار ٤٤٠ (١٩٧٨):

«إن مجلس الأمن،

«وقد نظر في الحالة في قبرص استجابة للرسالة المؤرخة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ الواردة من الممثل الدائم لقبرص (S/12918)،

«وإذ يساوره بالغ القلق لعدم احراز تقدم في حل مشكلة قبرص،

بأكملها تحت سيطرة دولة قبرص التركية الاتحادية» ، وعلى هذا فان الأمر لا يعني الادارة القبرصية اليونانية .

٢٣٣- وفي رسالة مؤرخة في ٤ كانون الأول/ديسمبر (S/12954) ، وجهت قبرص الانتباه الى مؤتمر صحفي عقده السيد دنكتاش ورفض فيه القرار الذي اتخذه مجلس الأمن مؤخرًا ، وأعلن عن اعتقاده بأن الوقت قد حان لأن تقيم الطائفة القبرصية التركية دولة منفصلة .

٢٣٤- وقبل انقضاء ولاية قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص ، قدم الأمين العام في ١ كانون الأول/ديسمبر تقريرًا الى مجلس الأمن عن عملية الأمم المتحدة في قبرص تشمل الفترة من ١ حزيران/يونيه الى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ (S/12946) .

٢٣٥- وأفاد الأمين العام أن عملية صيانة السلم في قبرص قد سارت سيرًا حسنًا خلال الفترة المستعرضة ، وأن الحالة على طول خطوط وقف اطلاق النار ظلت هادئة ، ويرجع ذلك الى حد كبير الى يقظة قوة الامم المتحدة لصيانة السلم في قبرص والى تعاون الأطراف .

٢٣٦- كما أفاد الأمين العام أنه قد سعى ، عملاً بمهمة المساعي الحميدة التي كلفه بها مجلس الأمن ، الى بدء عملية تفاوض فعال لتحقيق تسوية عادلة ودائمة لمشكلة قبرص تقوم على أساس استقلال جمهورية قبرص وسلامتها الاقليمية وعدم انحيازها ، والحقوق الشرعية للطائفتين . وأضاف أنه قد تعذر ، مع ذلك ، التوصل الى أساس للمفاوضات مقبول من الطرفين ، رغم المشاورات المكثفة التي أجراها الأمين العام ومثله الخاص في قبرص مع كل المعنيين بالأمر خلال الشهور السابقة . على حين أن الطرفين يؤكدان قبولهما للترتيبات القائمة حاليًا بين الطائفتين وتعهدهان بتأييد المبادئ التوجيهية التي توصل اليها مكارايوس ودنكتاش ومقترحات الأمين العام المتعلقة بإعادة توطين فاروشا ، فانه لا تزال هناك مشكلة عملية هي التوصل الى مفاهيم معينة يمكن التفاوض بشأنها ويقبلها الجانبان ويمكن على أساسها عقد محادثات مفيدة .

٢٣٧- وفي ضوء هذه التطورات السياسية ودراسة الحالة على الطبيعة ، انتهى الأمين العام مرة اخرى الى أن استمرار وجود قوة الامم المتحدة لصيانة السلم في قبرص ما يزال امرًا لا غنى عنه للمساعدة على حفظ الهدوء في الجزيرة وتسهيل السعي الى تسوية سلمية . ولذلك أوصى بتمديد ولايتها لمدة ستة شهور اخرى . كما وجه الأمين العام الأنظار الى الحالة المالية للقوة التي تبعث على الانشغال .

٢٣٨- وفي اضافة صادرة في ١٤ كانون الاول/ديسمبر (S/12946/Add.1) ، ذكر الأمين العام أن الاطراف المعنية قد أعربت ، عقب التشاور فيما بينها ، عن موافقتها على تمديد ولاية قوة الامم المتحدة لصيانة السلم في قبرص لمدة ستة شهور اخرى .

٢٣٩- وبرسالة مؤرخة في ١٣ كانون الاول/ديسمبر (S/12967) ، أحالت تركيا رسالة من السيد أتالاي تتعلق بقرارات الجمعية العامة المتصلة بمسألة الأشخاص المفقودين في قبرص .

٢٤٠- وفي رسالة مؤرخة في ٢٩ كانون الاول/ديسمبر (S/12987) ، جددت قبرص اتهاماتها بشأن طرد السكان القبارصة اليونانيين من الاقليم الذي تحتله القوات التركية واستبدالهم بمستوطنين جيء بهم من تركيا وبحري تنظيمهم في حزب سياسي يهدف الى تقسيم قبرص ودمج الجزء المحتل مع تركيا .

دال - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٠٧ (١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨)

٢٤١- في الدورة ٢١٠٧ المعقودة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ، أدرج مجلس الأمن البند التالي في جدول أعماله دون اعتراض :

«الحالة في قبرص :

«تقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/12946/Add.1) .»

٢٤٢- ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي تركيا وقبرص واليونان للاشتراك في المناقشة بناء على طلبهم ، دون أن يكون لهم حق التصويت .

٢٤٣- وأبلغ الرئيس المجلس انه قد وردت اليه رسالة من ممثل تركيا يطلب فيها دعوة السيد نائل أتالاي الى الاشتراك في النظر في هذا البند من جدول الأعمال . وبناء على اقتراح من الرئيس ، قرر المجلس دون اعتراض توجيه الدعوة الى السيد أتالاي بمقتضى المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت .

٢٤٤- ثم وجه الرئيس الانتباه الى مشروع قرار (S/12968) صيغ خلال المشاورات التي دارت بين أعضاء المجلس . وطرح الرئيس مشروع القرار للتصويت .

مقرر: في الجلسة ٢١٠٧ المنعقدة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ اعتمد مشروع القرار (S/12968) ، بأغلبية ١٤ صوتًا مقابل لا شيء ، بوصفه القرار ٤٤٣ (١٩٧٨) . ولم يشترك عضو واحد (الصين) في التصويت .

٢٤٥- فيما يلي نص القرار ٤٤٣ (١٩٧٨) :

«ان مجلس الأمن ،

«اذ يحيط علمًا بتقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص المؤرخ في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ (S/12946) .

«واذ يلاحظ بموافقة الأطراف المعنية على التوصية التي تقدم بها الأمين العام بأن يمدد مجلس الأمن أجل مرابطة قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص لفترة ستة أشهر أخرى ،

«واذ يلاحظ أيضًا ان حكومة قبرص قد وافقت على أنه من الضروري ، نظرًا للأوضاع السائدة في الجزيرة ، ابقاء القوة في قبرص الى ما بعد ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٧٨ ،

«واذ يعيد تأكيد أحكام قراره ١٨٦ (١٩٦٤) المؤرخ في ٤ آذار/مارس ١٩٦٤ وغيره من القرارات المتصلة بالموضوع ،

«١- يمدد مرة أخرى أجل مرابطة قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص ، المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٦ (١٩٦٤) لفترة أخرى تنتهي في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩ ؛

«٢- يرجو من الأمين العام أن يواصل مهمة المساعي الحميدة الموكلة اليه ، وأن يتابع اعلام مجلس الأمن بالتقدم المحرز ، وأن يقدم تقريرًا عن تنفيذ هذا القرار في موعد غايته ٣١ أيار/مايو ١٩٧٩ .»

٢٤٦- وعقب التصويت ، أدلى بيانات ممثلو قبرص ، واليونان ، وتركيا ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وكندا ، ونيجيريا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، وفرنسا . وكذلك الرئيس بصفته ممثلًا لجمهورية ألمانيا الاتحادية . واستمع المجلس أيضًا الى بيان من السيد أتالاي الذي تكلم وفقًا للمقرر الذي اتخذ قبل ذلك .

٢٤٧- وكذلك أدلى ممثلو قبرص ، وتركيا ، ونيجيريا ، والكويت ، واليونان ، بيانات ممارسة لحق الرد ، كما أدلى السيد أتالاي ببيان آخر .

هاء - الرسائل الواردة الى مجلس الأمن في الفترة من

١ كانون الثاني/يناير الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩

٢٤٨- في الفترة من كانون الثاني/يناير الى حزيران/يونيه

١٩٧٩ ، ورد الى المجلس من قبرص وتركيا عدد من الرسائل التي تتعلق بالجوانب السياسية والعسكرية والجوانب الأخرى للحالة في قبرص .

٢٤٩- و برسالة مؤرخة في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩

(S/13012) ، أحالت تركيا رسالة مؤرخة في اليوم نفسه من السيد أتالاي يذكر فيها أن «الحزب» السياسي الذي جاء ذكره في الرسالة الواردة من قبرص والمؤرخة في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ (S/12987) هو حزب غير شرعي على الاطلاق ، وانه تجري مقاضاة القائم على تنظيمه .

٢٥٠- و برسالة مؤرخة في ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ (S/13040) ، أحالت تركيا رسالة من السيد كينان أتاكول مؤرخة في التاريخ نفسه يعترض فيها على ارسال خبيرين من اليونسكو لمساعدة قبرص في انشاء جامعة .

٢٥١- و برسائل مؤرخة في ٢٢ كانون الثاني/يناير (S/13050) ، و ٣٠ نيسان/ابريل (S/13288) و ٤ أيار/مايو (S/13297) ، أحالت تركيا رسائل من السيد أتالاي والسيد دنكتاش تزعم أن الطائفة القبرصية التركية قد تعرضت لحملة دعابة مفتراة ، لا سيما في برنامج تليفزيوني أذيع في ١٠ كانون الثاني/يناير ، وأن كلا من المسؤولين اليونانيين والقبارصة اليونانيين قد ألقوا خطابًا حماسية تؤيد الوحدة مع اليونان في يوم الاحتفال بعيد استقلال اليونان والاحتفال بذكرى حملة منظمة ايوكا .

٢٥٢- في رسائل مؤرخة في ٦ شباط/فبراير (S/13069) و ١٣ آذار/مارس (S/13163) و Corr.1 بالانكليزية فقط) و ١١ أيار/مايو (S/13317) ، رفضت قبرص الاتهامات المتعلقة بحملة الدعاية المزعومة ؛ واحتجت على بيان من السيد رائف دنكتاش ، وهو ابن الزعيم القبرصي التركي ، خلال اجتماع مشترك للبرلمانيين الأتراك والقبارصة الأتراك عقد في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٧٧ وزعمت انه يكشف عن طابع السياسة التركية التي تقوم على التوسع والضم ، وأكدت موضوعية البيانات التي يدلي بها زعماء قبرص . ورسالة مؤرخة في ١٩ آذار/مارس (S/13190) أحالت تركيا ردًا من السيد أتالاي يذكر فيه ان خطاب السيد رائف دنكتاش قد تعرض للتحريف وسوء التفسير .

٢٥٣- وفيما يتعلق بمسألة تمثيل قبرص في الخارج ، أحالت تركيا رسالتين مؤرختين في ٢٥ كانون الثاني/يناير (S/13055) ، و ٢ شباط/فبراير (S/13064) رسالتين مؤرختين في التاريخ نفسه من السيد أتالاي والسيد دنكتاش يعترضان فيهما على تعيين السيد اندرياس مفروماتيس والسيد اندرياس بويوروس ممثلين دائمين لقبرص لدى الأمم المتحدة في نيويورك وجنيف على التوالي .

٢٥٤- أما فيما يتصل بالأمور العسكرية ، فقد أرسلت قبرص ثلاث رسائل مؤرخة في ٣١ كانون الثاني/يناير (S/13062) و ٢٧ شباط/فبراير (S/13122) و ١٥ آذار/مارس (S/13170)

اتفاق من عشر نقاط لاستئناف المحادثات الطائفية التي تمثل في رأيه تطورًا إيجابيًا .

٢٥٩- وقبل انتهاء ولاية قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص ، قدم الأمين العام ، في ٣١ أيار/مايو ، تقريرًا عن عملية الأمم المتحدة في قبرص يغطي الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ الى ٣١ أيار/مايو ١٩٧٩ (S/13369) . ووصف الأمين العام في تقريره بالتفصيل الجهود التي قام بها في نطاق مهمة المساعي الحميدة التي أوكلها اليه مجلس الأمن ، من أجل بدء عملية تفاوض فعال ترمي الى تحقيق تسوية عادلة ودائمة لمشكلة قبرص . وقد توجت هذه الجهود ، التي كانت موضع متابعة مكثفة خلال الفترة المستعرضة ، بعقد اجتماع على مستوى عال في مقر قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص بنيقوسيا يومي ١٣ و ١٩ أيار/مايو تحت رعاية الأمين العام شخصيًا . وتم الاتفاق خلال ذلك الاجتماع على أساس استئناف المحادثات بين الطائفتين في ١٥ حزيران/يونيه ، حسبما ورد في بيان مشترك مكون من عشر نقاط . وفي رأي الأمين العام أن اتفاق ١٩ أيار/مايو يمثل نتيجة مشجعة تمخض عنها ذلك الاجتماع الذي عقد على مستوى عال ، واستجابة مواتية للرجة التي أعرب عنها مجلس الأمن في قراره ٤٤٠ (١٩٧٨) . على أن الأمين العام قد أكد انه بالرغم من أن الاتفاق يحدد الأساس والأولويات للمحادثات القادمة ، فانه لا يحسم الخلافات الجوهرية التي تواجه الأطراف المعنية . وحث هذه الأطراف على ابداء ما يقتضيه الأمر من ارادة وحنكة سياسية خلال عملية التفاوض الحساسة ، وعلى ضبط النفس عند ادلائها ببيانات عامة .

٢٦٠- وفي ضوء الاطلاع على الحالة على الطبيعة والتطورات السياسية ، انتهى الأمين العام مرة أخرى الى أن استمرار وجود قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص أمر لا غنى عنه للمساعدة في تحقيق الهدوء في الجزيرة وتسهيل البحث عن تسوية سلمية . وأوصى بتمديد ولاية قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص لمدة ستة أشهر أخرى . كما وجه النظر الى الحالة المالية لقوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص وقال انها لا تزال مدعاة للقلق .

٢٦١- وفي اضافة صادرة في ١٥ حزيران/يونيه (S/13369/Add.1) ، ذكر الأمين العام ان الأطراف المعنية قد أبدت ، بعد اجراء مشاورات فيما بينها ، اتفاقها على مد ولاية قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص لمدة ستة أشهر أخرى .

وجهت فيه الاتهام بأن الطائرات التركية قد انتهكت مرارًا مجاها الجوي وان تركيا قد صعّدت مناوراتها العسكرية في الجزء المحتل من قبرص في مناطق قريبة من خط وقف اطلاق النار . ونفى ممثل تركيا هذه الاتهامات في رسالة مؤرخة في ٧ شباط/فبراير (S/13073) ، كما نفاها السيد أتالاي في رسائل أحالتها تركيا في ٥ شباط/فبراير (S/13070) و ٢ آذار/مارس (S/13155) و ٢١ آذار/مارس (S/13184) .

٢٥٥- وفيما يتعلق بأموار أخرى ، أشارت قبرص في رسالة مؤرخة في ٩ شباط/فبراير (S/13076) الى بيان أدلى به مسؤولون من القبارصة الاتراك ونشرته النشرة الاخبارية الخاصة (Special News Bulletin) يوم ٧ شباط/فبراير ، وقالت انها ترى أن ذلك جزءا من تكتيكات يستخدمها هؤلاء المسؤولون لتقويض امكانيات استئناف المحادثات الطائفية . ونفى هذه الاتهامات السيد أتالاي في رسالة له أحالتها تركيا في ١٦ شباط/فبراير (S/13107) .

٢٥٦- وبرسالة مؤرخة في ١٤ شباط/فبراير (S/13082) ، أحالت تركيا رسالة من السيد دنكتاش يحنج فيها على ما جاء في خطاب ألقاه زعيم الطائفة القبرصية اليونانية في نيقوسيا يوم ١٩ كانون الثاني/يناير .

واو- رسائل وتقارير من الأمين العام

٢٥٧- في رسالة مؤرخة في ٢٨ شباط/فبراير (S/13123) ، أشار الأمين العام الى قرار الجمعية العامة ١٥/٣٣ المعنون «مسألة قبرص» ووجه اهتمام المجلس الى الفقرة ٨ من ذلك القرار .

٢٥٨- وفي رسالة مؤرخة في ٣١ أيار/مايو (S/13388) و Corr. 1) موجهة الى حكومات جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو الأعضاء في الوكالات المتخصصة ، وجه الأمين العام نداء آخر لتقديم التبرعات لتمويل قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص . وذكر أن التبرعات تقصر دائمًا عن تلبية الاحتياجات وان العجز المتراكم خلال الفترة المنتهية في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ يربو على ٥٣ مليون دولار ، وان هناك حاجة الى مبلغ يقدر بنحو ١١,٨ مليون دولار لإدامة القوة خلال فترة الستة أشهر التي تنتهي في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩ . ونتيجة بذلك ، أعربت البلدان المساهمة بقوات عن قلقها ازاء ما تتحمله من عبء مالي غير متكافئ . ودعا الأمين العام الى تقديم تبرعات أخرى لتمكين قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص من اداء وظائفها الهامة ، خاصة انه قد تم مؤخرًا اعتماد

زاي - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٥٠

(١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩)

٢٦٢- في الجلسة ٢١٥٠ المعقودة في ١٥ حزيران/يونيه ، أدرج مجلس الأمن البند التالي في جدول أعماله دون اعتراض :

«الحالة في قبرص :

«نقيرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/13369 و Add.1) .»

٢٦٣- ودعي ممثلو تركيا وقبرص واليونان الى الاشتراك في المناقشة بناء على طلبهم دون أن يكون لهم حق التصويت .

٢٦٤- وذكر الرئيس انه تلقى رسالة من ممثل تركيا يطلب فيها السماح للسيد نائل أتالاي الاشتراك في مناقشة هذا البند من جدول الأعمال . واقترح أن يوجه المجلس دعوة الى السيد أتالاي بمقتضى المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت . ونظرًا لعدم وجود اعتراض ، فقد تقرر ذلك .

٢٦٥- ووجه الرئيس الانتباه الى مشروع قرار (S/13396) أعد خلال مشاورات مسبقة . ونظرًا لعدم وجود اعتراض ، فقد طرح مشروع القرار للتصويت .

مقرر: في الجلسة ٢١٥٠ المعقودة في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩ ، اعتمد مشروع القرار (S/13396) بأغلبية ١٤ صوتًا مقابل لا شيء ، بوصفه القرار ٤٥١ (١٩٧٩) . ولم يشترك عضو واحد (الصين) في التصويت .

٢٦٦- وفيما يلي نص انقرار ٤٥١ (١٩٧٩) :

«ان مجلس الأمن ،

«اذ يحيط علمًا بتقرير الأمين العام المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٧٩ S/13369 عن عملية الأمم المتحدة في قبرص ،

«واذ يلاحظ موافقة الأطراف المعنية على توصية الأمين العام مجلس الأمن بتمديد أجل مرابطة قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص لفترة ستة أشهر أخرى ،

«واذ يلاحظ أيضًا أن حكومة قبرص قد وافقت على

أنه من الضروري ، نظرًا الى الأحوال السائدة في الجزيرة ، ابقاء القوة في قبرص الى ما بعد ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩ ،

«واذ يعيد تأكيد أحكام قراره ١٨٦ (١٩٦٤) المؤرخ في ٤ آذار/مارس ١٩٦٤ وغيره من القرارات المتصلة بالموضوع ،

«واذ يرحب بالاتفاق ذي النقاط العشر لاستئناف المحادثات بين الطائفتين والذي تم التوصل اليه في الاجتماع العالي المستوى المعقود في ١٨ و ١٩ أيار/مايو ١٩٧٩ في نيقوسيا ، تحت رعاية الأمين العام ،

١- «بمدد مرة أخرى أجل المرابطة في قبرص لقوات الأمم المتحدة لصيانة السلم المنشأة بموجب القرار ١٨٦ (١٩٦٤) وذلك لفترة أخرى تنتهي في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ؛

٢- «يحث الأطراف على السير قدمًا دون أي ابطاء ، في المحادثات بين الطائفتين في اطار الاتفاق ذي النقاط العشر على نحو يتسم بالاستمرار والدأب واستهداف النتائج ؛

٣- «يرجو من الأمين العام أن يواصل مساعيه الحميدة ، وأن يتابع اعلام مجلس الأمن بالتقدم المحرز ، وأن يقدم تقريرًا عن تنفيذ هذا القرار في موعد غايته ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ .»

٢٦٧- وعقب اتخاذ القرار ، أدلى الأمين العام ببيان . وواصل المجلس النظر في البند ، فاستمع الى بيانات من ممثلي قبرص ، واليونان ، وتركيا ، والصين ، وزامبيا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، وتشيكوسلوفاكيا ، والنرويج ، وفرنسا ، وبوليفيا ، والبرتغال ، وبنغلاديش ، والكويت ، وجامايكا ، والمملكة المتحدة ، وغايون . كما أدلى الرئيس ببيان بصفته ممثلًا لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية . واستمع المجلس أيضًا الى بيان من السيد أتالاي وفقًا لمقرر اتخذه من قبل كما أدلى ممثل قبرص ببيان آخر .

١٩٧٨ اعتماد مشروع القرار الثاني (S/12793) بالاجماع ، بوصفه القرار ٤٣٢ (١٩٧٨).

٢٧٦- وفيما يلي نص القرار ٤٣٢ (١٩٧٨) :
« ان مجلس الأمن ،

« اذ يشير الى قراره ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ ، و ٤٣١ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٧٨ ،

« واذ يؤكد من جديد ، وبصفة خاصة ، احكام القرار ٣٨٥ (١٩٧٦) فيما يتعلق بسلامة ناميبيا الاقليمية ووحدها ،

« واذ يحيط علماً بالفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٩/٣٢ دال المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ، الذي تعلن فيه الجمعية العامة ان خليج والفييس جزء لا يتجزأ من ناميبيا ،

١- يعلن انه يجب ضمان سلامة ناميبيا الاقليمية ووحدها عن طريق اعادة ضم خليج والفييس الى اقليمها ؛

٢- يقرر ان يقدم تأييده التام للبدء في اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان اعادة ضم خليج والفييس الى ناميبيا في موعد مبكر؛

٣- يعلن انه يجب على جنوب افريقيا ، ربثا يتم بلوغ هذا الهدف ، الا تستخدم خليج والفييس بأي طريقة يمكن ان تضر باستقلال ناميبيا وقدرة اقتصادها على الاستمرار؛

٤- يقرر ان يبقى الموضوع قيد النظر الى ان يتم اعادة ضم خليج والفييس بصفة تامة الى ناميبيا .

٢٧٧- وبعد التصويت ، أدلى الامين العام ببيان .

٢٧٨- كما أدلى ببيانات وزراء خارجية الولايات المتحدة وفرنسا والمملكة المتحدة وألمانيا (جمهورية - الاتحادية) .

٢٧٩- وعملا بالمقرر المتخذ في الجلسة استمع المجلس الى بيان من السيد نوجوما .

٢٨٠- ثم أدليت ببيانات من قبل الممثل الخاص لنيجيريا ومثلي موريشيوس والصين وفنزويلا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والكويت وغابون وتشيكوسلوفاكيا وبوليفيا والهند ، ورئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، ووزير خارجية جنوب افريقيا ، ووزير خارجية أنغولا الذي كان يتحدث باسم دول خط المواجهة ، والممثل الخاص للسودان باسم الرئيس الحالي لمنظمة الوحدة الافريقية ، وممثل أنغولا الذي تحدث

بوصفه الرئيس الحالي لمجموعة الدول الافريقية في الامم المتحدة .
٢٨١- وبعد ذلك استمع المجلس الى بيانات أدلى بها ممثلو بنين ومالي وسري لانكا والسنغال .

٢٨٢- وأدلى ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ببيان آخر .

٢٨٣- وأدلى رئيس المجلس ببيان بصفته ممثلاً لكندا .

جيم - الرسائل والتقارير الواردة الى مجلس الأمن في الفترة من ٣١ تموز/يوليه الى ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨

٢٨٤- برسالة مؤرخة في ٣١ تموز/يوليه (S/12797) ، أحال القائم بالاعمال بالنيابة لجنوب افريقيا نص رسالة تحمل التاريخ نفسه ، وموجهة من وزير خارجية جنوب افريقيا الذي كرر فيها رفض حكومته الكامل لقرار مجلس الأمن ٤٣٢ (١٩٧٨) ، المتعلق بمسألة خليج والفييس ، واستعدادها لاستقبال الممثل الخاص للأمين العام وانتظار تقريره اللاحق عن الأسلوب الذي يراه لتطبيق الاقتراح المتعلق بتسوية للحالة في ناميبيا .

٢٨٥- وعملا بالفقرة ٢ من قرار مجلس الامن ٤٣١ (١٩٧٨) ، قدم الامين العام تقريراً الى المجلس في ٢٩ آب/أغسطس (S/12827) ذكر فيه انه قام ، بعد اتخاذ ذلك القرار مباشرة بتعيين السيد مارتي اهتيساري ، مفوض الامم المتحدة لناميبيا ، ممثلاً خاصاً له لناميبيا . وعلى أساس النتائج التي خلص اليها الممثل الخاص خلال بعثة استقصائية الى ناميبيا ، وضع الامين العام توصياته لتنفيذ اقتراح التسوية وفقاً للقرار ٣٨٥ (١٩٧٦) ، ويتألف الاقتراح من مبادئ توجيهية لانشاء فريق للامم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال في الاقليم وكيفية ادائه لوظائفه ومن اقتراحات لمكوناته العسكرية والمدنية ومن خطة عمل وآثارها المالية الممكنة .

٢٨٦- وبرسالة مؤرخة في ٣٠ آب/أغسطس (S/12831) ، أشار رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الى قرار اتخذته اللجنة الخاصة في ٢٨ آب/أغسطس بشأن أنشطة المصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها التي تعرقل تنفيذ الاعلان في روديسيا الجنوبية وناميبيا وفي سائر الاقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية في الجنوب الافريقي ، ولفت الانتباه بوجه خاص الى الفقرتين ٩ و ١٠ من ذلك القرار .

٢٨٧- وبرسالة مؤرخة في ٦ أيلول/سبتمبر (S/12836) ،

دال - النظر في المسألة في الجلستين ٢٠٨٧ و ٢٠٨٨

(٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨)

٢٩٥- في الجلسة ٢٠٨٧ المعقودة في ٢٩ أيلول/سبتمبر، أدرج مجلس الأمن في جدول أعماله، دون اعتراض، البند التالي:

«الحالة في ناميبيا:

«تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٢ من فرار

مجلس الأمن ٤٣١ (١٩٧٨) (S/12827)».

٢٩٦- وبموافقة المجلس، دعا الرئيس ممثلي بنن وبوتسوانا وزامبيا والسودان، بناء على طلبهم، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت. وأعلم الرئيس المجلس عن رسالتين مؤرختين في ٢٦ و ٢٧ أيلول/سبتمبر وموجهتين من رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا، الذي يطلب فيها توجيه دعوة الى وفد يتألف من رئيس ذلك المجلس وثلاثة من أعضائه والى رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. ووفقاً للممارسة المتبعة من قبل، اقترح الرئيس ان يقوم المجلس، بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت، بتوجيه دعوتين الى وفد لمجلس الامم المتحدة لناميبيا والى رئيس اللجنة الخاصة. ونظراً لعدم وجود اعتراض فقد تقرر ذلك.

٢٩٧- كما لفت الرئيس انتباه المجلس الى رسالتين مؤرختين في ٢٨ أيلول/سبتمبر (S/12866 و S/12872) موجهتين من ممثلي غابون وموريشيوس ونيجيريا، الذين يطلبون فيها توجيه دعوتين، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت، الى السيد سام نوجوما، رئيس سوابو والى السيد ايديم كودجو، الامين العام الاداري لمنظمة الوحدة الافريقية. ونظراً لعدم وجود اعتراض، فقد وجهت الدعوتان على النحو المطلوب.

٢٩٨- وبعد ذلك، لفت الرئيس الانتباه الى مشروع فرار معروض على المجلس (S/12865) اشتركت في تقديمه ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) وغابون وفرنسا وكندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وموريشيوس ونيجيريا والولايات المتحدة الامريكية.

٢٩٩- وأدلى الامين العام ببيان.

٣٠٠- تم انتقل مجلس الامن الى التصويت على مشروع القرار المقدم من الدول الثماني.

مقرر: ثم في الجلسة ٢٠٨٧ المعقودة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ اعتماد مشروع القرار (S/12865) بأغلبية ١٢ صوتاً مقابل

أحال ممثل جنوب افريقيا نص رسالة موجهة من وزير خارجية جنوب افريقيا، الذي أعرب فيها عن شكوكه ازاء موقف سوابو من الاقتراح واتهمها بأنها قد شددت حملة الارهاب والعنف التي تشنها، ورفض وقف الاعمال العدائية الى أن يتم التوقيع على اتفاق لوقف اطلاق النار.

٢٨٨- ورسالة مؤرخة في ٦ أيلول/سبتمبر (S/12837)،

أحال ممثل بوتسوانا، بوصفه رئيس المجموعة الافريقية، نصي قرارين بشأن ناميبيا اتخذهما مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ومجلسها الوزاري في اجتماعين عقدا في الخرطوم في الفترة من ١٨ الى ٢٢ تموز/يوليه.

٢٨٩- ورسالة مؤرخة في ٨ أيلول/سبتمبر (S/12839)،

أحال ممثل بوتسوانا، بوصفه رئيس المجموعة الافريقية، نص بيان أدلى به الامين العام الاداري لمنظمة الوحدة الافريقية بشأن دور الامم المتحدة في ناميبيا.

٢٩٠- ورسالة مؤرخة في ٨ أيلول/سبتمبر (S/12841)،

أحال ممثلاً جمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا نص رسالة تحمل التاريخ نفسه، وموجهة من رئيس سوابو، تتناول جوانب مختلفة من تقرير الأمين العام.

٢٩١- ورسالة مؤرخة في ٢٠ أيلول/سبتمبر

(S/12853)، أحال ممثل جنوب افريقيا نص بيان صحفي، أصدره في اليوم نفسه رئيس وزراء جنوب افريقيا، وعلق فيه على تقرير الأمين العام (S/12827) وعلى توصية الممثل الخاص المتعلقة باقتراح الدول الغربية الخمس.

٢٩٢- ورسالة أخرى مؤرخة في ٢٠ أيلول/سبتمبر

(S/12854)، أحال ممثل جنوب افريقيا مقتطفاً من رسالة مؤرخة في ١٢ أيلول/سبتمبر وموجهة من حكومته الى الدول الغربية الخمس وتتعلق بخطة تنفيذ اقتراح التسوية المقدم من تلك الدول.

٢٩٣- ورسالة مؤرخة في ٢٧ أيلول/سبتمبر (S/12868)،

أحال ممثل جنوب افريقيا نص رسالة، تحمل التاريخ نفسه، وموجهة من وزير خارجية جنوب افريقيا، الذي علق فيها على أربع نقاط رئيسية في تقرير الامين العام (S/12827).

٢٩٤- وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر، أحال الامين العام الى

المجلس بياناً تفسيريًا (S/12869) بشأن تقريره المؤرخ في ٢٩ آب/أغسطس، يتناول فيه بعض التحفظات التي أعربت عنها الاطراف المعنية والاسلوب الذي سيتبعه ممثله الشخصي في الاضطلاع بولايتيه.

لا شيء وامتناع عضوين (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية
السوفياتية وتشيكوسلوفاكيا) عن التصويت ، بوصفه القرار ٤٣٥
(١٩٧٨) . ولم يشترك عضو واحد (الصين) في التصويت .

٣٠١- وفيما يلي نص القرار ٤٣٥ (١٩٧٨) :

«ان مجلس الأمن ،

«اذ يشير الى قراره ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠
كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ والى قراره ٤٣١ (١٩٧٨) و
٤٣٢ (١٩٧٨) المؤرخين في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٧٨ ،
«وقد نظر في تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٢
من القرار ٤٣١ (١٩٧٨) (S/12827) وفي بيانه التفسيري
الذي أدلى به في مجلس الأمن في ٢٩ ايلول/سبتمبر ١٩٧٨
(S/12869) ،

«واذ يحيط علماً بالرسائل ذات الصلة الموجهة الى
الامين العام من حكومة جنوب افريقيا ،
«واذ يحيط علماً أيضاً بالرسالة المؤرخة في ٨
أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ والموجهة الى الامين العام من رئيس
المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية (S/12841) ،
«واذ يؤكد من جديد المسؤولية القانونية المنوطة بالأمم
المتحدة عن ناميبيا ،

«١- يعتمد تقرير الامين العام على تنفيذ الاقتراح
المتعلق بتسوية للحالة في ناميبيا (S/12636) وبيانه
التفسيري ؛

«٢- يكرر تأكيد أن هدفه هو تحقيق انسحاب
ادارة جنوب افريقيا غير الشرعية من ناميبيا ونقل السلطة
الى الشعب الناميبي بمساعدة الأمم المتحدة ، وفقاً لقرار
مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) ؛

«٣- يقرر ان ينشئ تحت سلطته فريقاً تابعاً للامم
المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال ، وفقاً لتقرير الامين
العام المذكور أعلاه ، لفترة تصل الى ١٢ شهراً من أجل
مساعدة ممثله الخاص في الاضطلاع بالولاية المسندة اليه
من قبل مجلس الامن في الفقرة ١ من قراره ٤٣١
(١٩٧٨) ، وهي ضمان حصول ناميبيا على الاستقلال في
وقت مبكر عن طريق انتخابات حرة تحت اشراف ومراقبة
الامم المتحدة ؛

«٤- يرحب باستعداد المنظمة الشعبية لافريقيا
الجنوبية الغربية للتعاون في تنفيذ تقرير الامين العام ، بما
في ذلك استعدادها المعلن لتوقيع أحكام وقف اطلاق النار
والتقيد بها على النحو الموضح في الرسالة الموجهة من

رئيسها والمؤرخة في ٨ ايلول/سبتمبر ١٩٧٨ ؛

«٥- يطلب الى جنوب افريقيا أن تتعاون فوراً مع
الامين العام في تنفيذ هذا القرار ؛

«٦- يعلن ان جميع التدابير الانفرادية التي
اتخذتها الادارة غير الشرعية في ناميبيا فيما يتصل بالعملية
الانتخابية ، بما في ذلك التسجيل الانفرادي للناخبين أو
نقل السلطة بما يتنافى مع القرارين ٣٨٥ (١٩٧٦) و
٤٣١ (١٩٧٨) وهذا القرار ، هي تدابير لاغية وباطلة ؛
«٧- يرجو من الامين العام أن يوافي مجلس الأمن
في موعد لا يتجاوز ٢٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٨
بتقرير عن تنفيذ هذا القرار» .

٣٠٢- وبعد التصويت أدلى ببيانات وزراء خارجية
ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) وفرنسا والولايات المتحدة والمملكة
المتحدة ، وكندا ، والهند ، ونيجيريا ، والكويت . وعملاً بالمقرر
المتخذ في الجلسة نفسها استمع المجلس الى بيان أدلى به السيد
نوجوما . كما أدلى ببيانات ممثلو موريشوس والصين وغابون واتحاد
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وبوليفيا وفنزويلا .

٣٠٣- وفي الجلسة ٢٠٨٨ المعقودة في ٣٠
أيلول/سبتمبر ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثل غينيا ، بناء
على طلبه ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون له حق
التصويت .

٣٠٤- وعملاً بالمقررين المتخذين في الجلسة السابقة ،
استمع المجلس الى بيانين أدلى بهما رئيس مجلس الامم المتحدة
لناميبيا والامين العام الاداري لمنظمة الوحدة الافريقية .
٣٠٥- واستمرت المناقشة ببيانات أدلى بها ممثل بوتسوانا
ووزير خارجية زامبيا ووزير خارجية السودان وممثلا بن وغينيا .
وأدلى الرئيس ببيان بصفته ممثلاً لتشيكوسلوفاكيا .

هاء-الرسائل والتقارير الواردة الى مجلس الأمن في الفترة
من ٢ الى ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٩ ،
وطلب عقد اجتماع

٣٠٦- برسالة مؤرخة في ٢ تشرين الاول/اكتوبر
(S/12875) ، أحال ممثل سري لانكا نص بلاغ صدر في اليوم
نفسه عن الاجتماع الاستثنائي لوزراء خارجية بلدان عدم
الانحياز ، تناول في جزء منه جهود مجلس الامن الاخيرة المتعلقة
بالحالة في ناميبيا .

٣٠٧- ورسالة مؤرخة في ٥ تشرين الاول/اكتوبر
(S/12880) ، أحال ممثلو ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) وفرنسا

وكندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة نص بيان أدلى به السيد ر. ف. روكورو من اللجنة الوطنية لناميبيا في ٢٩ أيلول/سبتمبر بصدد توصيات الأمين العام.

٣٠٨- ورسالة مؤرخة في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر (S/12900)، أحال ممثل جنوب افريقيا نصوص الوثائق التالية الصادرة عن رئيس وزراء جنوب افريقيا: (أ) بيان استهلاكي أدلى به رئيس وزراء جنوب افريقيا في اجتماعه مع وزراء خارجية الدول الغربية الخمس الأعضاء في المجلس في بريتوريا في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر؛ (ب) وبيان مشترك مؤرخ في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر صادر عن حكومة جنوب افريقيا ووزراء الخارجية الخمسة؛ (ج) وبيان صدر عن حكومة جنوب افريقيا بعد قبولها للبيان المشترك المذكور أعلاه.

٣٠٩- ورسالة مؤرخة في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر (S/12902)، أحال ممثلو ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) وفرنسا وكندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة نص البيان المشترك الذي صدر في نهاية المحادثات المعقودة بين وزراء خارجية الدول الخمس وحكومة جنوب افريقيا في الفترة من ١٦ الى ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨، وكذلك نص بيان آخر صدره وزراء الخارجية الخمسة في الوقت نفسه.

٣١٠- وفي ٢١ تشرين الأول/أكتوبر، قدم الأمين العام، عملاً بالفقرة ٧ من فرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨)، تقريراً (S/12903) بشأن التدابير التي اتخذت لتنفيذ ذلك القرار، وبشأن المشاورات اللاحقة التي بادر الى اتخاذها.

٣١١- وفي رسالة مؤرخة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر (S/12906)، طلب ممثل بوروندي، بوصفه رئيس المجموعة الافريقية، عقد اجتماع عاجل لمجلس الأمن للنظر في عدم امتثال جنوب افريقيا لقرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨).

واو- النظر في المسألة في الجلسات ٢٠٩٢ و ٢٠٩٤ الى ٢٠٩٨ (٣١ تشرين الأول/أكتوبر الى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨)

٣١٢- في الجلسة ٢٠٩٢ المعقودة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، أدرج مجلس الأمن في جدول أعماله، دون اعتراض، البند التالي:

«الحالة في ناميبيا:

«(أ) تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٧ من قرار

مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) (S/12903)»

«(ب) رسالة مؤرخة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، وموجهة الى رئيس مجلس الأمن من ممثل بوروندي الدائم لدى الأمم المتحدة (S/12906)».

٣١٣- وبموافقة المجلس، دعا الرئيس ممثلي بوروندي وغانا ومصر، بناء على طلبهم، للاشتراك في المناقشة، دون أن يكون لهم حق التصويت.

٣١٤- وأبلغ الرئيس المجلس انه قد تلقى رسالة مؤرخة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر موجهة من رئيس مجلس الأمن المتحدة لناميبيا، الذي يطلب فيها توجيه دعوة الى وفد من ذلك المجلس يتألف من رئيسه وثلاثة نواب للرئيس. ووفقاً لما جرى العمل به سابقاً، اقترح الرئيس أن يوجه المجلس دعوة، بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي، الى وفد مجلس الأمن المتحدة لناميبيا. ونظراً لعدم وجود اعتراض فقد تقرر ذلك.

٣١٥- كما لفت الرئيس انتباه المجلس الى رسالة مؤرخة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر (S/12909) وموجهة من ممثلي غابون وموريشيوس ونيجيريا، يطلبون فيها توجيه دعوة، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت، الى السيد ثيو-بن غورياب، المراقب الدائم لسوايو لدى الامم المتحدة، ونظراً لعدم وجود اعتراض، فقد وجه الرئيس دعوة الى السيد غورياب بموجب المادة ٣٩.

٣١٦- واستأنف المجلس نظره في البند في جلسته ٢٠٩٢ المعقودة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر حيث استمع الى بيانات أدلى بها ممثل موريشيوس وممثل بوروندي (متحدثاً بصفته الرئيس الحالي للمجموعة الافريقية في الامم المتحدة)، ورئيس مجلس الامم المتحدة لناميبيا.

٣١٧- وفي الجلسة ٢٠٩٤ المعقودة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر، دعا الرئيس بموافقة المجلس، ممثلي بنغلاديش وبن زامبيا والصومال وغيانا والمملكة العربية السعودية، بناء على طلبهم، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت.

٣١٨- وتابع المجلس مناقشة البند حيث استمع الى بيانات أدلى بها ممثل مصر ووزير خارجية غانا وممثلو بنغلاديش والصومال والمملكة العربية السعودية.

٣١٩- وفي الجلسة ٢٠٩٥ المعقودة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر، دعا الرئيس بموافقة المجلس، ممثلي كوبا وموزامبيق ويوغوسلافيا، بناء على طلبهم، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت.

٣٢٠- وتابع المجلس نظره في البند بالاستماع الى بيانات أدلى بها ممثلو الهند ويوغوسلافيا وموزامبيق وكوبا.

٣٢١- وفي الجلسة ٢٠٩٦ المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، دعا الرئيس بموافقة المجلس، ممثل الجزائر للاشتراك في المناقشة دون ان يكون له حق التصويت.

٣٢٢- واستمرت المناقشة بالاستماع الى بيانات من ممثلي الكويت وتشيكوسلوفاكيا، وبوليفيا، ونيجيريا، وغيانا، والجزائر.

٣٢٣- وتابع المجلس نظره في البند في الجلسة ٢٠٩٧ المعقودة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، حيث استمع الى بيانات أدلى بها ممثلا الاتحاد السوفياتي وفنزويلا ورئيس المجلس، الذي تحدث بصفته ممثلاً لغابون.

٣٢٤- كما أدلى ممثل الهند ببيان، وعرض مشروع قرار (S/12922) اشتركت في تقديمه غابون والكويت ونيجيريا والهند.

٣٢٥- وفي الجلسة ٢٠٩٨ المعقودة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، أنهى المجلس المناقشة بشأن هذا البند ببيان أدلى به ممثل الصين.

٣٢٦- وبعد ذلك صوت مجلس الامن على مشروع قرار الذول الاربع (S/12922).

مقرر: تم في الجلسة ٢٠٩٨ المعقودة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨، اعتماد مشروع القرار S/12922 بأغلبية ١٠ أصوات مقابل لا شيء وامتناع ٥ أعضاء عن التصويت (ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) وفرنسا وكندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية) بوصفه القرار ٤٣٩ (١٩٧٨).

٣٢٧- وفيما يلي نص القرار ٤٣٩ (١٩٧٨):

«ان مجلس الامن،

«اذ يشير الى قراره ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦، والى قراره ٤٣١ (١٩٧٨) و

٤٣٢ (١٩٧٨) المؤرخين في ٢٧ تموز/يوليه، والى قراره ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ ايلول/سبتمبر ١٩٧٨،

«وقد نظر في تقرير الامين العام المقدم عملاً بالفقرة ٧ من القرار ٤٣٥ (١٩٧٨) (S/12903)،

«واذ يحيط علماً بالرسالتين المتصلتين بالموضوع والموجهتين الى الأمين العام والى رئيس مجلس الامن (S/12900 و S/12902)،

«وقد استمع الى بيان رئيس مجلس الامن المتحدة لناميبيا ونظر فيه،

«واذ يحيط علماً أيضاً بالرسالة المؤرخة في ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٨، والموجهة الى الامين العام من

رئيس المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية (S/12913)، «واذ يؤكد من جديد المسؤولية القانونية المنوطة بالامم المتحدة عن ناميبيا واستمرار التزامها بتنفيذ القرار ٣٨٥ (١٩٧٦)، ولا سيما اجراء انتخابات حرة في ناميبيا تحت اشراف ومراقبة الامم المتحدة،

«واذ يكرر تأكيد الرأي القائل بأن أي تدبير انفرادي تتخذه الادارة غير الشرعية في ناميبيا فيما يتصل بالعملية الانتخابية، بما في ذلك التسجيل الانفرادي للناخبين أو نقل السلطة، بما يتنافى مع القرارات السابقة الذكر وهذا القرار، هو تدبير لاغ وباطل،

«واذ يساوره قلق شديد ازاء قرار حكومة جنوب افريقيا بالمضي في الانتخابات الانفرادية في ناميبيا بما يتنافى بصورة واضحة مع القرارين ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨)،

١- «يدين قرار حكومة جنوب افريقيا بالمضي من جانب واحد في اجراء انتخابات في الاقليم في الفترة من ٤ الى ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨، بما يتنافى مع قراري مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨)؛

٢- «يرى ان هذا القرار يشكل تحدياً واضحاً للأمم المتحدة ولسلطة مجلس الأمن بصفة خاصة؛

٣- «يعلن أن هذه الانتخابات ونتائجها لاغية وباطلة ويعلن انه لن يكون هناك أي اعتراف من جانب الأمم المتحدة أو أي دولة عضواً لأي ممثل يعين أو أي جهاز ينشأ بموجب هذه العملية؛

٤- «يطلب الى جنوب افريقيا أن تلغي فوراً الانتخابات التي تعزم اجراءها في ناميبيا في كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨؛

٥- «يطلب مرة أخرى أن تتعاون جنوب افريقيا مع مجلس الأمن والامين العام في تنفيذ القرارات ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣١ (١٩٧٨) و ٤٣٥ (١٩٧٨)؛

٦- «ينبه جنوب افريقيا الى أن عدم قيامها بذلك سيحمل مجلس الأمن على أن يجتمع فوراً لاتخاذ التدابير المناسبة بموجب ميثاق الامم المتحدة، بما في ذلك الفصل السابع منه، لضمان امتثال جنوب افريقيا للقرارات السالفة الذكر؛

٧- «يطلب الى الامين العام أن يقدم في موعد لا يتجاوز ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار».

٣٢٨- وبعد اعتماد القرار، أدلى بيانات ممثل كندا (باسم الدول الغربية الخمس الاعضاء في مجلس الأمن) وممثلا فنزويلا والمملكة العربية السعودية.

حاء - النظر في المسألة في الجلستين ٢١٠٣ و ٢١٠٤ (٤ و ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨)

٣٣٦- في الجلسة ٢١٠٣ المعقودة في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، أدرج مجلس الأمن في جدول أعماله، دون اعتراض، البند التالي: «الحالة في ناميبيا:

»رسالة مؤرخة في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ وموجهة من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للكونغو لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/12945)».

٣٣٧- وبموافقة المجلس، دعا الرئيس ممثلي أنغولا والكونغو، بناء على طلبها، للاشتراك في المناقشة، دون أن يكون لها حق التصويت. وأبلغ الرئيس المجلس انه قد وردت اليه رسالة مؤرخة في ٤ كانون الأول/ديسمبر من رئيس مجلس الامم المتحدة لناميبيا، يطلب فيها توجيه دعوة الى وفد يتألف من رئيس المجلس وثلاثة نواب للرئيس. ووفقاً لما جرى العمل به سابقاً، اقترح الرئيس أن يوجه المجلس دعوة، بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت، الى وفد مجلس الأمم المتحدة لناميبيا، ونظراً لعدم وجود اعتراض فقد تقرر ذلك.

٣٣٨- كما لفت الرئيس انتباه المجلس الى رسالة مؤرخة في ٤ كانون الأول/ديسمبر (S/12952) وموجهة من ممثلي غابون وموريشيوس ونيجيريا، الذين يطلبون فيها توجيه دعوة، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت، الى السيد ثيو-بن غويريراب، المراقب الدائم لسواو لدى الامم المتحدة. ونظراً لعدم وجود اعتراض، فقد وجه المجلس الدعوة على النحو المطلوب.

٣٣٩- وفي الجلسة ٢١٠٣ استأنف مجلس الأمن نظره في البند حيث استمع الى بيانات من ممثل الكونغو، بوصفه رئيساً للمجموعة الافريقية، ومن رئيس مجلس الامم المتحدة لناميبيا، ومن ممثلي أنغولا والولايات المتحدة.

٣٤٠- وفي الجلسة ٢١٠٤ المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر، اقترح الرئيس ان يحدد تاريخ الجلسة القادمة للنظر في البند، بعد اجراء المشاورات اللازمة. ونظراً لعدم وجود اعتراض، فقد تقرر ذلك.

٣٤١- وأدلى ممثل غابون ببيان.

زاي - الرسائل والتقارير الواردة الى مجلس الأمن في الفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر الى ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، وطلب عقد اجتماع

٣٢٩- برسالة مؤرخة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12913)، أحال ممثل تشيكوسلوفاكيا نص برقية مؤرخة في ٢٣ تشرين الأول/اكتوبر وموجهة الى الامين العام من رئيس سواو، بشأن البيان المشترك الصادر عن وزراء خارجية ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) وفرنسا وكندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الامريكية وحكومة جنوب افريقيا.

٣٣٠- وبرسالة مؤرخة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12914)، أحال ممثل سري لانكا نص بلاغ أصدرته في اليوم نفسه مجموعة بلدان عدم الانحياز، واعربت فيه عن قلقها بشأن تردّي الحالة فيما يتعلق بعملية انهاء الاستعمار في ناميبيا.

٣٣١- وفي ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم الامين العام عملاً بالفقرة ٧ من قرار مجلس الأمن ٤٣٩ (١٩٧٨)، تقريراً (S/12938) يصف فيه اجتماعه مع وزير الدولة للشؤون الخارجية في جنوب افريقيا، المعقودين في ٢٣ و ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر.

٣٣٢- وفي تقرير تكليفي مؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر (S/12950)، استعرض الامين العام مضمون الاجتماعات التي عقدها مع وزير خارجية جنوب افريقيا في الفترة من ٢٧ الى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، في محاولة جديدة لتوضيح موقف حكومة جنوب افريقيا من تقريره المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12938).

٣٣٣- وفي رسالة مؤرخة في ١ كانون الأول/ديسمبر (S/12945)، طلب ممثل الكونغو بوصفه رئيساً للمجموعة الافريقية، عقد اجتماع عاجل لمجلس الامن في موعد أقصاه يوم الاثنين ٤ كانون الأول/ديسمبر، للنظر في الحالة في ناميبيا.

٣٣٤- وفي رسالة مؤرخة في ١ كانون الأول/ديسمبر (S/12951) أعرب رئيس مجلس الامم المتحدة لناميبيا عن تأييده لطلب المجموعة الافريقية عقد اجتماع لمجلس الأمن.

٣٣٥- وبرسالة مؤرخة في ٤ كانون الأول/ديسمبر (S/12953)، أحال ممثل أنغولا نص بيان أصدرته البعثة الدائمة لانغولا، تدين فيه ما يسمى بالانتخابات الداخلية وتدين الاعتقالات الجماعية لزعماء سواو في ناميبيا.

طاء - الرسائل والتقارير الواردة الى مجلس الأمن في
الفترة من ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ الى ١٥
حزيران/يونيه ١٩٧٩

٣٤٢- برسالة مؤرخة في ٨ كانون الأول/ديسمبر
(S/12959)، أجال رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا نص بيان
لمواطن ناميبي عن أعمال الارهاب والمضايقة والتلاعب التي
ترتكها جنوب افريقيا ضد الشعب الناميبي فيما يتعلق بما يسمى
بالانتخابات الداخلية.

٣٤٣- ورسالة مؤرخة في ٨ كانون الأول/ديسمبر
(S/12960)، أجال ممثل انغولا نص بيان عن الحالة في ناميبيا،
ينتقد الاساليب التي تستخدمها جنوب افريقيا لارهاب الشعب
الناميبي ولتزيور الانتخابات.

٣٤٤- وفي رسالة مؤرخة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر
(S/12969)، أجال ممثل السويد، باسم ايسلاندا والدانمرك
والسويد وفنلندا والنرويج بياناً عن ناميبيا أصدرته في اليوم نفسه
حكومات بلدان الشمال الخمس، ورفضت فيه الانتخابات
الداخلية الاحادية الجانب في ناميبيا وطلبت من الأمم المتحدة
استخدام جميع الوسائل اللازمة لحمل جنوب افريقيا على قبول
خطة الأمم المتحدة لناميبيا.

٣٤٥- ورسالة مؤرخة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر
(S/12983)، أجال ممثل جنوب افريقيا نصي رسالتين موجهتين من
وزير خارجية جنوب افريقيا بشأن قرار حكومته التعاون في تنفيذ
القرار ٤٣٥ (١٩٧٨) وبشأن الاتصالات التي قام بها هو ورئيس
الوزراء مع الزعماء المنتخبين حسب الاصول في افريقيا الجنوبية
الغربية، في ٢١ كانون الأول/ديسمبر واستحسان ان يقوم الممثل
الشخصي للأمن العام بزيارة الى جنوب افريقيا وافريقيا الجنوبية
الغربية بأسرع ما يمكن وذلك بغرض اتمام المشاورات المزمعة
بشأن المسائل المتعلقة.

٣٤٦- وفي رسالة مؤرخة في ٢٦ كانون الأول/ديسمبر
(S/12986)، أجال ممثل تركيا بياناً صادراً عن الحكومة التركية،
ترفض فيه ما يسمى بالانتخابات التي أجرتها جنوب افريقيا من
جانب واحد، في ناميبيا في الفترة من ٤ الى ٨ كانون
الأول/ديسمبر، على نحو يخالف قرارات مجلس الأمن ذات
الصلة.

٣٤٧- وفي رسالة مؤرخة في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر
(S/12989)، أجال ممثل جنوب افريقيا نص رسالة موجهة من
وزير خارجية جنوب افريقيا، يحمل فيها سوابو مسؤولية انفجار
قنبلة أدى الى اصابة ٣٠ شخصاً على الأقل والى اضرار واسعة

النطاق في الممتلكات والمعدات.

٣٤٨- وفي رسالة مؤرخة في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩
(S/13002) وموجهة الى وزير خارجية جنوب افريقيا، أشعر
الامين العام ووزير الخارجية باستلامه لرسالته المؤرخة في ٢٢
كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ (S/12983) التي نقلت قبول حكومة
جنوب افريقيا للقوار ٤٣٥ (١٩٧٨). وذكر الامين العام أن
الاطراف قد أعلموه، كل على حدة، عن استعدادهم
للاضطلاع بوقف شامل لاطلاق النار وللتقييد الدقيق بشروط
الاقتراح. كما ذكر انه سيقترح، في الوقت الملائم، اجراء لبدء
وقف اطلاق النار، وانه ستتخذ بعد ذلك مختلف الخطوات
الواردة في اقتراح التسوية، على النحو الذي ووفق عليه في القرار
٤٣٥ (١٩٧٨). ونظراً لأنه تلقى تأكيدات بالتعاون من جانب
الدول المجاورة لناميبيا، فان ممثله الشخصي سيزور جنوب افريقيا
وناميبيا خلال الاسبوع الذي يبدأ في ٨ كانون الثاني/يناير، بغية
استكمال المشاورات بشأن الاحتياجات التنفيذية لوزع فريق الأمم
المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال.

٣٤٩- ومذكرة مؤرخة في ٢ كانون الثاني/يناير
(S/12990)، أشار الامين العام الى قرار الجمعية العامة ١٨٢/٣٣
ألف، المعنون «الحالة الناجمة في ناميبيا عن احتلال جنوب
افريقيا غير الشرعي للاقليم»، ولفت انتباه المجلس الى الفقرة ١٣
من ذلك القرار.

٣٥٠- ومذكرة أخرى مؤرخة في ٢ كانون الثاني/يناير
(S/12998)، أشار الامين العام الى قرار الجمعية العامة ١٨٢/٣٣
باء، المعنون «مسألة ناميبيا»، ولفت انتباه المجلس الى الفقرة ٨ من
ذلك القرار.

٣٥١- ومذكرة مؤرخة في ٤ كانون الثاني/يناير
(S/13005)، أجال ممثل جنوب افريقيا نص رسالة موجهة من
وزير خارجية جنوب افريقيا، اكد فيها الترحيب بقدوم الممثل
الشخصي الى جنوب افريقيا وافريقيا الجنوبية الغربية في أقرب
فرصة.

٣٥٢- ورسالة مؤرخة في ١٤ شباط/فبراير (S/13083)،
أجال ممثل جنوب افريقيا نص رسالة تحمل التاريخ نفسه،
وموجهة من وزير خارجية جنوب افريقيا الذي وجه فيها اتهاماً
مفاده أن قوة تضم حوالي ٢٥٠ ارهابياً من سوابو، قد شنت
هجوماً، لم يكن له ما يبرره على قاعدة تابعة لجنوب افريقيا في
افريقيا الجنوبية الغربية، جرح في اثنائه عدة افراد من قوات أمن
جنوب افريقيا.

٣٥٣- وفي رسالة مؤرخة في ١٤ شباط/فبراير

- (S/13098) وموجهة الى وزير خارجية جنوب افريقيا ، أكد الامين العام أنه يجب توضيح المسائل المعلقة قبل ان يتسنى انشاء فريق الامم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال وتشغيله ، وذلك لكي يتمكن الفريق من الاضطلاع بوظائفه بشكل فعال وفقاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة .
- ٣٥٤- ورسالة مؤرخة في ٢٠ شباط/فبراير (S/13105)، أحال ممثل جنوب افريقيا نص رسالة تحمل نفس التاريخ وموجهة من وزير خارجية جنوب افريقيا الذي يوجه فيها اتهاماً بأن هجوم سوايو على قاعدة أمنية تابعة لجنوب افريقيا في ١٣ شباط/فبراير ، قد أدخل بروح اقتراح التسوية وحول كامل مشروع الحل السلمي لمشكلة ناميبيا الى مهزلة ؛ وقال انه لا توجد مسائل معلقة تتصف بطابع يحول دون البدء في تنفيذ خطة التسوية ؛ وأن مطالب سوايو بانشاء خمس قواعد مسلحة داخل افريقيا الجنوبية الغربية والانسحاب الكامل لقوات جنوب افريقيا ، ورفضها لاختصاص قواتها للمراقبة من جانب الامم المتحدة ، تمثل اساليب مضللة تستهدف ، بصورة متعمدة ، اعاقا مبادرة التسوية السلمية وتقويضها في مجموعها .
- ٣٥٥- وفي تقرير مؤرخ في ٢٦ شباط/فبراير (S/13120) بشأن تنفيذ قرار مجلس الامن ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٤٣٩ (١٩٧٨) وصف الامين العام الزيارة الى جنوب افريقيا وناميبيا ودول خط المواجهة ونيجيريا التي قام بها في كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير الممثل الخاص وقائد الجانب العسكري من فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال ، لاستكمال المشاورات بشأن الترتيبات الانتقالية المبينة في اقتراح التسوية وبشأن الاحتياجات التنفيذية لوزع فريق الامم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال .
- ٣٥٦- وذكر الامين العام ، في ملاحظاته الختامية ، أن اقتراح التسوية يتطلب استكمال جميع احكامه بصورة يرضى عنها الممثل الخاص . وأكد أنه لا يوجد أي أساس لأي قرارات أو أفعال أحادية الجانب يقوم بها أي طرف وأنه سيحيل الموضوع الى مجلس الامن بصورة فورية اذا ما تعرض تنفيذ الاقتراح للخطر نتيجة لهذه القرارات أو الافعال . وذكر أنه قد أبلغ جنوب افريقيا وسوايو بالفعل ، بالعناصر الاساسية للمقترحات المتضمنة في تقريره ، وانه يعتزم ، اذا ما توفر التعاون من جانب الاطراف المعنية ، تعيين يوم ١٥ آذار/مارس لبدء وقف اطلاق النار ولوضع فريق الامم المتحدة للمساعدة في الفترة الانتقالية في مراكزه ، وانه سيحيل وفقاً لذلك ، رسالته المتعلقة بوقف اطلاق النار هذا الى الاطراف المعنية . والى أن يتم ذلك ، ناشد الامين العام
- الاطراف كافة ممارسة ضبط النفس والامتناع عن أية أعمال قد تعرض التسوية للخطر .
- ٣٥٧- ورسالة مؤرخة في ٢ آذار/مارس (S/13136) ، أحال الرئيس بالنيابة لمجلس الامم المتحدة لناميبيا نص بيانه بشأن الملاحظات المنسوبة الى رئيس وزراء جنوب افريقيا والواردة في بيان صحفي مؤرخ في ٢٦ شباط/فبراير ، عن المشاورات الجارية مع الجمعية التأسيسية لافريقيا الجنوبية الغربية .
- ٣٥٨- ورسالة مؤرخة في ٥ آذار/مارس (S/13141) و (Corr.1) ، أحال ممثل أنغولا نص بلاغ اصدرته دول خط المواجهة في ٤ آذار/مارس ، في نهاية اجتماع قمة استمر لمدة يومين في لواندا ، واتهمت فيه جنوب افريقيا بمحاولة احباط تنفيذ القرار ٤٣٥ (١٩٧٨) ، عن طريق اجراء انتخابات زائفة في ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ .
- ٣٥٩- ورسالة مؤرخة في ٦ آذار/مارس (S/13143) ، أحال ممثل جنوب افريقيا رسالة مؤرخة في ٥ آذار/مارس وموجهة من وزير خارجية جنوب افريقيا وتتعلق بتكوين فريق الامم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال ، وكذلك نص اقتراح وافقت عليه الجمعية التأسيسية لافريقيا الجنوبية الغربية في اليوم نفسه .
- ٣٦٠- ورسالة أخرى مؤرخة في ٦ آذار/مارس (S/13148) ، أحال ممثل جنوب افريقيا نص بيان أدلى به رئيس وزراء جنوب افريقيا في اليوم نفسه في مجلس النواب ووجه فيها اتهاماً مفاده أن الدول الغربية الخمس قد أخلت بالتفاهات التي تم الوصول اليها مع جنوب افريقيا بشأن اقتراح التسوية وتنفيذه .
- ٣٦١- ورسالة مؤرخة في ٧ آذار/مارس (S/13151) ، أحال ممثل سري لانكا نص بلاغ أصدره في اليوم نفسه مكتب التنسيق لبلدان عدم الانحياز ، وناشد فيه المجتمع الدولي أن يقدم كل ما يلزم من مساعدة لدول خط المواجهة فيما يتعلق بالكفاح من أجل التحرير في الجنوب الافريقي .
- ٣٦٢- وفي رسالة مؤرخة في ٨ آذار/مارس (S/13156) وموجهة الى رئيس وزراء جنوب افريقيا ، رد الامين العام على الاتهامات المتعلقة بمضمون تقريره المؤرخ في ٢٦ شباط/فبراير .
- ٣٦٣- ورسالة مؤرخة في ١٥ آذار/مارس (S/13172) ، أحال ممثل جنوب افريقيا اشعاراً باستلام رئيس وزراء جنوب افريقيا لرسالة الامين العام المؤرخة في ٨ آذار/مارس ، وطلباً لتوضيح عدد من نقاط الاقتراح .
- ٣٦٤- وفي رسالة مؤرخة في ١٥ آذار/مارس (S/13173) ،

الخاصة في بلغراد يوم ٢٧ نيسان/أبريل .
 ٣٦٩- ورسالة مؤرخة في ١١ أيار/مايو (S/13325) و Corr.1) ، أحال رئيس مجلس الامم المتحدة لناميبيا نص بيان صادر عن المجلس في اليوم نفسه بشأن المبادرات الاخيرة للادارة غير الشرعية لجنوب افريقيا في ناميبيا ، والمتصلة بالمستقبل السياسي للاقليم .
 ٣٧٠- ورسالة مؤرخة في ٩ أيار/مايو (S/13326) ، أحال رئيس مجلس الامم المتحدة لناميبيا نصوص الرسائل التي وردت اليه من رؤساء الدول ووزراء الخارجية والوكالات المتخصصة ومجموعات أخرى في ٤ أيار/مايو لاعلان السنة الدولية للتضامن مع شعب ناميبيا .
 ٣٧١- ورسالة مؤرخة في ٢٢ أيار/مايو (S/13345) ، أحال ممثل جنوب افريقيا نص رسالة تحمل التاريخ نفسه موجهة من وزير خارجية جنوب افريقيا الذي يعترض فيها على انشغال الدورة المستأنفة للجمعية العامة بمسألة ناميبيا على الرغم من التزام جنوب افريقيا بمنح الاستقلال لناميبيا وفقاً للشروط التي طولبت بها طويلاً ، ويحتج على بعض أجزاء تقرير الامين العام المؤرخ في ٢٦ شباط/فبراير (S/13120) .
 ٣٧٢- وبمذكرة مؤرخة في ١ حزيران/يونيه (S/13371) ، أشار الامين العام الى قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٣٣ المعنون «مسألة ناميبيا» ولفت انتباه المجلس الى الفقرة ١٢ من ذلك القرار .

أحال الامين العام ردوده على الاسئلة التي طرحها رئيس وزراء جنوب افريقيا .
 ٣٦٥- ورسالة مؤرخة في ٢٨ آذار/مارس (S/13205) ، أحال ممثل جنوب افريقيا نص رسالة مؤرخة في ٢٧ آذار/مارس وموجهة من وزير خارجية جنوب افريقيا ، الذي وجه فيها اتهاماً بأن سوابو لم تتخل عن مساعيها للاستيلاء على السلطة السياسية في افريقيا الجنوبية الغربية باستعمال القوة .
 ٣٦٦- ورسائل مؤرخة في ٣٠ آذار/مارس و ٤ و ٧ نيسان/أبريل و ١٠ أيار/مايو S/13208 و S/13221 و S/13230 و S/13315) ، أحال ممثل جنوب افريقيا نص رسائل موجهة من وزير خارجية جنوب افريقيا ، الذي يتهم فيها سوابو بارتكاب سلسلة من الفظائع ضد المدنيين الابرياء .
 ٣٦٧- ورسائل مؤرخة في ٢٤ نيسان/أبريل و ٨ أيار/مايو (S/13268 و S/13287 و S/13310) ، أحال الرئيس بالنيابة ورئيس مجلس الامم المتحدة لناميبيا نص بيانات تناول انشاء جنوب افريقيا لما يسمى بحكومة مؤقتة في ناميبيا ، كما تناول اعتقال واحتجاز سلطات جنوب افريقيا لزعماء سوابو في مختلف أنحاء الاقليم .
 ٣٦٨- ورسالة مؤرخة في ١١ أيار/مايو (S/13321) أحال رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، نص الوثيقة الختامية بشأن انتهاء استعمار زمبابوي وناميبيا ، التي اعتمدها اللجنة

الفصل ٤

المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية

(S/12787) ، أحال ممثل أنغولا ، باسم المجموعة الافريقية نص القرار المتعلق بالجزءات المفروضة على روديسيا الجنوبية والذي اتخذته مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الخامسة عشرة المعقودة في الخرطوم في الفترة من ١٨ الى ٢١ تموز/يوليه .
 ٣٧٥- ورسالة مؤرخة في ١١ آب/أغسطس (S/12808) ، وجه رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة انتباه المجلس الى الفقرات ٥ و ٦ و ٧ من القرار المتعلق بمسألة روديسيا الجنوبية الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها ١١١٥ المنعقدة في ١٠

ألف - الرسائل الواردة الى مجلس الأمن في الفترة من ١٦ حزيران/يونيه الى ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨

٣٧٣- أحال ممثل أنغولا بصفته رئيساً للمجموعة الافريقية لشهر تموز/يوليه برسالة مؤرخة في ٢١ تموز/يوليه ١٩٧٨ (S/12783) . نص بيان أصدرته المجموعة في ١٩ تموز/يوليه وحددت فيه موقفها من تعديل هلمز المقترح المقدم الى مجلس الشيوخ بالولايات المتحدة والذي من شأنه ان يلغي الجزاءات المفروضة على النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية .
 ٣٧٤- ورسالة أخرى مؤرخة في ٢٤ تموز/يوليه

آب/أغسطس ، والذي قامت فيه بجملة أمور منها أنها رجحت من جميع الدول أن تمد حكومتني موزامبيق وزامبيا بالمساعدة المالية والتقنية والمادية لتمكينها من التغلب على المصاعب الاقتصادية الناجمة عن تطبيقها للجزاءات الاقتصادية المفروضة على روديسيا الجنوبية والتغلب على ما تتكبدانه من خسارة اقتصادية فادحة وتدمير في الممتلكات نتيجة للأعمال العدوانية التي يرتكبها ضدّها النظام الحاكم في روديسيا الجنوبية .

٣٧٦- و برسالة أخرى مؤرخة في ٣٠ آب/أغسطس (S/12831) ، وجه رئيس اللجنة الخاصة اهتمام المجلس الى الفقرتين ٩ و ١٠ من القرار الذي اتخذته اللجنة في ٢٨ آب/أغسطس بشأن أنشطة المصالح الأجنبية ، والاقتصادية وغيرها ، التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في روديسيا الجنوبية وناميبيا وفي سائر الاقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية ، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي .

٣٧٧- وبمذكرة شفوية مؤرخة في ٦ تشرين الاول/أكتوبر (S/12884) ، احال ممثل زامبيا نص رسالة موجهة الى الامين العام من رئيس زامبيا الذي ذكر أن حكومة زامبيا قد قررت ، ان تبدأ ، توا ، في استخدام الطريق الجنوبي (المار عبر روديسيا الجنوبية) في نقل بضائعها . وأشار البيان الى أن زامبيا كانت قد قامت في كانون الثاني/يناير ١٩٧٣ ، دعماً لقرار الأمم المتحدة بفرض جزاءات الزامية على روديسيا الجنوبية ، بحظر استخدام ذلك الطريق في نقل بضائعها وأوقفت تماماً التجارة مع روديسيا الجنوبية الا فيما يتعلق بالكهرباء المولدة من سد كاريبا الذي تشتركان في ملكيته . وأورد بالتفصيل العوامل التي حتمت على زامبيا استئناف استخدام الطريق الجنوبي في استيراد الأسمدة وتصدير النحاس .

٣٧٨- و برسالة مؤرخة في ٦ تشرين الاول/أكتوبر (S/12885) ، قام ممثل الهند بصفته رئيساً للجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٥٣ (١٩٦٨) بشأن مسألة روديسيا الجنوبية ، بابلاغ رئيس مجلس الامن بأن اللجنة قد نظرت في جلستها ٣١٦ المعقودة في ذلك اليوم في الزيارة المقترحة لايان سميث مع بعض أعضاء النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية الى الولايات المتحدة الامريكية . وأضاف أن ممثل الولايات المتحدة قد أكد أن حكومته قد قررت منح ايان سميث وعدد من زملائه تأشيرات دخول ، وتلا بياناً رسمياً أصدرته وزارة خارجية الولايات المتحدة الامريكية بشأن هذا القرار . وقال ان اللجنة قد

أبلغت أيضاً بالبيان الذي اعتمدته المجموعة الافريقية للأمم المتحدة بشأن هذه المسألة في ذلك اليوم نفسه ، وان اللجنة قد قررت ، نظراً للطابع العاجل والخطير للمسألة ، ان تحيل نص البيانين الى مجلس الأمن لاتخاذ الاجراء المناسب .

٣٧٩- و برسالة مؤرخة في ٦ تشرين الاول/أكتوبر (S/12886) ، احال ممثل بوروندي بصفته رئيساً للمجموعة الافريقية لشهر تشرين الاول/أكتوبر ، نص بيان المجموعة الافريقية بشأن زيارة ايان سميث للولايات المتحدة .

باء - النظر في المسألة في الجلسة ٢٠٩٠

(١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨)

٣٨٠- في الجلسة ٢٠٩٠ المعقودة في ١٠ تشرين الاول/أكتوبر أدرج مجلس الأمن في جدول أعماله ، دون اعتراض ، البند التالي :

«المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية :

«رسالة مؤرخة في ٦ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٧٨ وموجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للهند لدى الأمم المتحدة (S/12885)» .

٣٨١- وكان مطروحاً على المجلس مشروع قرار (S/12887) مقدم من الكويت وموريشيوس ونيجيريا والهند .

٣٨٢- وبعد تعليق الجلسة لفترة قصيرة ، تلا الرئيس النص المنقح التالي للفقرة ٤ من مشروع القرار :

«يعرب عن الأمل في أن تواصل الولايات المتحدة الامريكية ممارسة نفوذها لتحقيق حكم حقيقي للأغلبية في روديسيا الجنوبية دون مزيد من الابطاء» .

٣٨٣- تم انتقل المجلس الى التصويت على مشروع القرار المنقح (S/12887/Rev.1) .

مقرر: تم في الجلسة ٢٠٩٠ المنعقدة في ١٠ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٧٨ ، اعتماد مشروع القرار المنقح (S/12887/Rev.1) بأغلبية ١١ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع ٤ أعضاء عن التصويت (جمهورية المانيا الاتحادية ، وكندا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والولايات المتحدة الامريكية) ، بوصفه القرار ٤٣٧ (١٩٧٨) .

٣٨٤- وفيما يلي نص القرار ٤٣٧ (١٩٧٨) :

«ان مجلس الأمن ،

«وقد نظر في الرسالة المؤرخة في ٦ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٧٨ والموجهة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٥٣ (١٩٦٨) بشأن مسألة

التقارير من اقتراحات داخل كونغرس الولايات المتحدة لارسال فريق مراقب الى روديسيا الجنوبية .

٣٩٥- وفي رسالة أخرى مؤرخة في ٢٨ شباط/فبراير (S/13121) ، طلب ممثل غينيا الاستوائية ، باسم المجموعة الافريقية ، دعوة المجلس للانعقاد على وجه الاستعجال لمناقشة التطورات الاخيرة في روديسيا الجنوبية .

دال - النظر في المسألة في الجلسات ٢١١٩ الى ٢١٢٢ (٢-٨ آذار/مارس ١٩٧٩)

٣٩٦- في الجلسة ٢١١٩ المعقودة في ٢ آذار/مارس أدرج مجلس الأمن في جدول أعماله ، دون اعتراض ، البند التالي :

«المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية :

«رسالة مؤرخة في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٧٩ ، موجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لغينيا الاستوائية لدى الأمم المتحدة (S/13121) .»

٣٩٧- ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي اثيوبيا وانغولا وبنن وبوتسوانا وغانا وكوبا الى الاشتراك في المناقشة بناء على طلبهم ، دون أن يكون لهم حق التصويت .

٣٩٨- وفي الجلسة نفسها ، وجه الرئيس اهتمام المجلس الى رسالة مؤرخة في ٢ آذار/مارس (S/13131) وردت من ممثلي غابون وزامبيا ونيجيريا وطلبوا فيها أن يقوم المجلس ، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، بتوجيه الدعوة الى السيد كاليستوس ندلوفو ممثل الجبهة الوطنية لزمبابوي ، ونظرًا لعدم اعتراض أحد ، وجه الرئيس دعوة الى السيد ندلوفو بمقتضى المادة ٣٩ .

٣٩٩- وبدأ المجلس نظره في المسألة ببيانات من ممثلي اثيوبيا وبوتسوانا وانغولا وزامبيا وغابون والبرتغال وكوبا . كما استمع المجلس الى بيان من السيد ندلوفو طبقاً للمقرر الذي اتخذته المجلس في الجلسة نفسها .

٤٠٠- وفي الجلسة ٢١٢٠ المنعقدة في ٥ آذار/مارس ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي سري لانكا ويوغوسلافيا للاشتراك في المناقشة بناء على طلبها دون أن يكون لها حق التصويت .

٤٠١- وواصل المجلس مناقشته بالاستماع الى بيانات أدلى بها ممثلو تشيكوسلوفاكيا والمملكة المتحدة واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والنرويج وفرنسا والصين وبنغلاديش

ودرست ٢٩ حالة جديدة . كما قررت ان من الواجب اقفال ملفات ٤٦ حالة . وأفادت اللجنة أيضاً بأنها تعلق أهمية كبيرة على مسألة تزويد روديسيا الجنوبية بالنفط والمنتجات النفطية ، وأنها ، كدليل على ذلك ، قد خصصت فصلاً منفصلاً لهذه المسألة . وتضمن التقرير عرضاً للتدابير التي اتخذتها الحكومات لضمان تنفيذ الجزاءات ، والتدابير التي اتخذتها الحكومات واللجنة فيما يتعلق بقرار مجلس الامن ٤٠٩ (١٩٧٧) ، وأنشطة اللجنة الرامية الى تعزيز تنفيذ الجزاءات بفعالية أكبر من خلال التعاون المستمر مع منظمة الوحدة الافريقية وامانة الكومنولث في لندن ، وكذلك مع اللجنة المنشأة بموجب قرار مجلس الامن ٤٢١ (١٩٧٧) لتنفيذ الحظر المفروض على تزويد جنوب افريقيا بالاسلحة .

٣٩١- وعلاوة على ذلك ، تناولت اللجنة أمورًا تتصل بالتمثيل القنصلي وغيره من اشكال التمثيل في روديسيا الجنوبية ، وتمثيل النظام غير الشرعي في الخارج ، ومسألة خطوط الطيران التي تعمل من روديسيا الجنوبية واليهما ، والهجرة والسياحة . كما نظرت في مسألة زيارة ايان سميث وأعضاء آخرين من النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية للولايات المتحدة .

٣٩٢- واشتمل تقرير اللجنة الحادي عشر على خمسة مرفقات وردت في اضافة (S/13000/Add.1) . وتضمن المرفق الأول تقرير الرئيس عن اجتماعاته الشخصية مع ممثلي الحكومات ، التي لم ترد ردود منها بعد أن أرسلت لها اللجنة ٣ رسائل لتذكيرها بذلك . وتضمنت المرفقات من الثاني الى الخامس تقارير عن حالات رحلت اليها من تقارير سابقة ، وحالات جديدة ، ومراسلات جرت مع حكومات ومنظمات غير حكومية وأفراد بشأن كل الحالات موضع النظر . أما المرفق السادس الذي سترد فيه مذكرة وبيانات احصائية من اعداد الامانة العامة عن تجارة روديسيا الجنوبية في عام ١٩٧٧ فانه لا يزال قيد الاعداد .

٣٩٣- وفي مذكرة شفوية مؤرخة في ٨ شباط/فبراير (S/13079) ، ذكر ممثل البرتغال أن حكومة البرتغال قد اتخذت في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ قرارًا يرمي الى تنفيذ قرار مجلس الامن ٤٠٩ (١٩٧٧) الذي يفرض جزاءات الزامية أخرى على النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية .

٣٩٤- وبرسالة مؤرخة في ١٤ شباط/فبراير (S/13084) ، أحال ممثل غينيا الاستوائية بصفته رئيسًا للمجموعة الافريقية لشهر شباط/فبراير ، نص بيان أصدرته المجموعة الافريقية في الامم المتحدة يعرب عن الجزع ازاء ما ذكرته

وجامايكا والكويت والولايات المتحدة الأمريكية وغانا وبنن .
 ٤٠٢- وقدّم ممثل جامايكا في سباق البيان الذي أدلى به
 باسم وفود بنغلاديش وبوليفيا وجامايكا وزامبيا وغبون
 والكويت ونيجيريا ، النص المؤقت لمشروع قرار .
 ٤٠٣- وفي الجلسة ٢١٢١ المنعقدة في ٦ آذار/مارس ،
 واصل المجلس مناقشته بالاستماع الى بيانات أدلى بها ممثلو
 يوغوسلافيا وسري لانكا وبوليفيا وكذلك الرئيس الذي تحدّث
 بصفته ممثلاً لنيجيريا .
 ٤٠٤- وفي الجلسة ٢١٢٢ المنعقدة في ٨ آذار/مارس ،
 وجه الرئيس الانتباه الى النص الجديد لمشروع القرار (S/13140)
 المقدم من بنغلاديش وبوليفيا وجامايكا وزامبيا وغبون والكويت
 ونيجيريا .
 ٤٠٥- وأدلى ممثل البرتغال ببيان .
 ٤٠٦- تمّ انتقل المجلس الى التصويت على مشروع القرار
 المقدم من الدول السبع (S/13140) .
 مقرر: تم في الجلسة ٢١٢٢ المعقودة في ٨ آذار/مارس
 ١٩٧٩ اعتماد مشروع القرار المنقح (S/13140) بأغلبية ١٢ صوتاً
 مقابل لا شيء وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت (فرنسا ،
 والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ، والولايات
 المتحدة الأمريكية) بوصفه القرار ٤٤٥ (١٩٧٩) .
 ٤٠٧- وفيما يلي نص القرار ٤٤٥ (١٩٧٩) :
 «ان مجلس الأمن ،
 اذ يشير الى قراراته المتعلقة بمسألة روديسيا الجنوبية ،
 وخاصة القرارات ٢٥٣ (١٩٦٨) و ٤٠٣ (١٩٧٧) و
 ٤١١ (١٩٧٧) و ٤٢٣ (١٩٧٨) و ٤٢٤ (١٩٧٨) و
 ٤٣٧ (١٩٧٨) ،
 واذا يحيط علماً ببيان المجموعة الافريقية الوارد في
 الوثيقة (S/13084) ،
 «وقد استمع الى بيانات ممثلي انغولا وزامبيا ،
 «وقد استمع ايضاً الى بيان ممثل اللجنة الوطنية
 لزيمبابوي ،
 «واذا يساوره شديد القلق ازاء العمليات العسكرية
 العشوائية التي يقوم بها النظام غير الشرعي وتوسيع نطاق
 أعماله العدوانية المتعمدة والاستفزازية ، لا ضد البلدان
 المستقلة المجاورة فحسب بل وضد الدول غير المجاورة
 أيضاً ، مما يسفر عن قتل اللاجئين والسكان المدنيين بلا
 مبرر ،
 «واذا يشعر بالسخط لاستمرار النظام غير الشرعي

بروديسيا الجنوبية في اعدام الاشخاص المحكوم عليهم
 بموجب قوانين قمعية ،
 «واذا يؤكد من جديد ان وجود نظام الاقلية العنصري
 غير الشرعي في روديسيا الجنوبية واستمرار أعماله العدوانية
 ضد الدول المستقلة المجاورة يشكلان تهديداً للسلام والأمن
 الدوليين ،
 «واذا يؤكد من جديد حق شعب روديسيا الجنوبية
 (زيمبابوي) غير قابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال
 وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤
 كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٠ ، وشرعية كفاحه لضمان التمتع
 بمثل هذه الحقوق على النحو المبين في ميثاق الأمم
 المتحدة ،
 «واذا يساوره شديد القلق ازاء الاقتراحات المطروحة
 في دول معينة بايفاد بعثات لمراقبة الانتخابات المزعومة في
 نيسان/ابريل ١٩٧٩ التي سينظمها نظام الاقلية العنصري
 غير الشرعي في روديسيا الجنوبية بغرض منحه شيئاً من
 الشرعية مما يؤدي في آخر الأمر الى رفع الجزاءات ،
 «واذا يؤكد من جديد القرار ٤٢٣ (١٩٧٨) ، وخاصة
 أحكامه التي تعلن أن أية تسوية داخلية تتم برعاية النظام
 غير الشرعي هي تسوية غير قانونية وغير مقبولة وتطلب الى
 جميع الدول عدم الاعتراف أبداً بتلك التسوية ،
 «واذا يضع في اعتباره مسؤولية كل دولة عضو عن
 التقيد بدقة بقرارات مجلس الأمن ومقرراته ، ومسؤوليتها
 عن ضمان احترام هذه القرارات والمقررات نفسها من
 جانب المؤسسات والمواطنين الخاضعين لولايتها ،
 «١- يدين بشدة الغزوات المسلحة التي ارتكبتها
 مؤخراً نظام الأقلية العنصري غير الشرعي في المستعمرة
 البريطانية : روديسيا الجنوبية ، ضد جمهورية انغولا
 الشعبية وجمهورية زامبيا وجمهورية موزامبيق الشعبية ،
 وهي الغزوات التي تشكل انتهاكاً صارخاً لسيادة هذه
 البلدان وسلامتها الاقليمية ؛
 «٢- يثني على جمهورية انغولا الشعبية
 وجمهورية زامبيا وجمهورية موزامبيق الشعبية ودول
 خط المواجهة الأخرى لدعمها لشعب زيمبابوي في كفاحه
 العادل والمشروع من أجل نيل حريته واستقلاله ولضبط
 النفس الشديد الذي تلتزم به في مواجهة الاستفزازات
 الخطيرة من جانب متمرد روديسيا الجنوبية ؛
 «٣- يرحو من جميع الدول أن تقدم مساعدات مادية

لمكتب التنسيق لبلدان عدم الانحياز المعقود في مابوتو،
موزامبيق، في الفترة من ٢٦ كانون الثاني/يناير الى ٢ شباط/فبراير
١٩٧٩، والذي خصص بكامله لمسألة الحالة في الجنوب
الافريقي.

٤١١- ورسالة مؤرخة في ٢٣ آذار/مارس
(S/13191)، قدم رئيس لجنة مجلس الامن المنشأة عملاً بالقرار
٢٥٣ (١٩٦٨) المتعلق بمسألة روديسيا الجنوبية، تقريراً مرحلياً
(S/13191) أعدته اللجنة تنفيذاً للفقرة ٨ من قرار مجلس الأمن
٤٤٥ (١٩٧٩). ووعيا من اللجنة للطابع الهام والعاجل لمسألة
امكانية اتخاذ تدابير لتعزيز وتوسيع نطاق الجزاءات الحالية ضد
النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية، ركزت اللجنة اهتمامها
على طائفة واسعة من المجالات التي يمكن النظر في اتخاذ تدابير
أخرى فيها. ونظراً لأن الوقت لم يتسع لأن تناقش اللجنة
بالتفصيل كل هذه المجالات والمقترحات المحددة التي يمكن أن
تنجم عنها، فقد وافقت بالاجماع على توصية عاجلة حسنة
التوقيت تعارض أي الغاء منفرد للجزاءات، وهي أن يذكر
مجلس الامن الدول بالتزامها بالتقييد الصارم بقرارات المجلس،
عملاً بالمادة ٢٥ من الميثاق. وفي الوقت ذاته، قررت اللجنة أن
تطلع مجلس الأمن على طائفة المجالات التي كانت تسعى بشأنها
الى وضع مقترحات توصي بها الى المجلس لتعزيز وتوسيع نطاق
الجزاءات المفروضة ضد روديسيا الجنوبية وأوردت منها ١٢ مجالاً
محددًا، كما قررت أن تطلب الى مجلس الأمن تمديد مهلة تقديم
التقرير المطلوب بموجب قرار مجلس الامن ٤٤٥ (١٩٧٩) حتى
١٢ نيسان/ابريل ١٩٧٩.

٤١٢- وفي مذكرة مؤرخة في ٢٦ آذار/مارس
(S/13196)، ذكر رئيس مجلس الأمن أنه قد تبين، عقب
اجراء مشاورات غير رسمية حول المسألة، انه ليس لدى أي عضو
في مجلس الأمن أي اعتراض على طلب اللجنة، وأن موعد
اجتماع مجلس الامن للنظر في تقرير اللجنة، حسبما دعت اليه
الفقرة ٩ من القرار ٤٤٥ (١٩٧٩)، سوف يحدد في مرحلة
لاحقة.

٤١٣- ورسالة مؤرخة في ٩ نيسان/ابريل (S/13235)،
أحال ممثل زامبيا نص دراسة عنوانها «تحليل لدستور نظام الحكم
غير الشرعي لزيمبابوي روديسيا» اعدتها امانة الكومنولث في
لندن، وكان من رأي حكومة زامبيا انها دراسة حسنة التوقيت
وذات أهمية بالغة في كشف القناع عما يسمى بالتسوية الداخلية في
روديسيا الجنوبية.

٤١٤- وفي مذكرة شفوية مؤرخة في ٣ نيسان/ابريل

فورية وكبيرة لتمكين حكومات دول خط المواجهة من
تعزيز قدرتها الدفاعية من أجل صيانة سيادتها وسلامتها
الاقليمية صيانة فعالة؛

٤- يرجو من الدولة القائمة بالادارة أن تتخذ
جميع التدابير اللازمة للحيلولة دون وقوع مزيد من
عمليات الاعدام غير القانونية في روديسيا الجنوبية؛
٥- يدين جميع محاولات ومناورات النظام غير
الشرعي، بما في ذلك انتخاباته المزعومة في نيسان/ابريل
١٩٧٩ والهادفة الى الابقاء على حكم اقلية عنصرية
واطالة امده ومنع زمبابوي من نيل الاستقلال وحكم
الأغلبية الحقيقي؛

٦- يعلن أن أية انتخابات تجرى برعاية النظام
العنصري غير الشرعي والنتائج التي تسفر عنها لاغية وباطلة
وأنه لن يتم الاعتراف من جانب الأمم المتحدة أو أية دولة
عضو بما يتمخض عن هذه العملية من ممثلين أو أجهزة؛
٧- يحث جميع الدول على الامتناع عن ايغاد
مراقبين لهذه الانتخابات وأن تتخذ تدابير مناسبة لثني
المنظمات والمؤسسات الواقعة ضمن نطاق ولاية كل منها عن
القيام بذلك؛

٨- يرجو من لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً
بالقرار ٢٥٣ (١٩٦٨) بشأن مسألة روديسيا الجنوبية أن
تجتمع في الحال للنظر في التدابير اللازمة لتعزيز وتوسيع
نطاق الجزاءات المفروضة على روديسيا الجنوبية، وأن
تقدم مقترحاتها في موعد لا يتجاوز ٢٣ آذار/مارس
١٩٧٩؛

٩- يقرر أن يجتمع، في موعد لا يتجاوز ٢٧
آذار/مارس ١٩٧٩، للنظر في التقرير المشار اليه في الفقرة
٨ من هذا القرار.

٤٠٨- وعقب التصويت، أدلى ببيانات ممثلو المملكة
المتحدة والنرويج والولايات المتحدة وفرنسا وزامبيا.

٤٠٩- كما أدلى ممثل الولايات المتحدة ببيان آخر.

هاء- الرسائل والتقارير الواردة الى مجلس الأمن في
الفترة من ١٥ آذار/مارس الى ٢٧ نيسان/أبريل
١٩٧٩

٤١٠- برسالة مؤرخة في ١٥ آذار/مارس (S/13185)،
أحال ممثل سري لانكا بصفته رئيساً لمكتب التنسيق لبلدان عدم
الانحياز، نص البيان المشترك النهائي للاجتماع الوزاري الاستثنائي

المناقشة ، بناء على طلبهم ، دون أن يكون لهم حق التصويت .
٤٢١- وابلغ الرئيس المجلس انه قد وردت اليه رسالة مؤرخة في ٢٧ نيسان/ابريل (S/13280) من ممثلي غابون وزامبيا ونيجيريا يطلبون فيها توجيه دعوة الى السيد كاليستوس ندلوفو ممثل اللجنة الوطنية لزمبابوي وفقاً للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس . ونظراً لعدم وجود اعتراض ، فقد وجه الرئيس دعوة الى السيد ندلوفو طبقاً للمادة ٣٩ .

٤٢٢- واستهل المجلس نظره في المسألة ببيان ادلى به ممثل ساحل العاج .

٤٢٣- كما ادلى ببيانات ممثلو السودان وسري لانكا وزامبيا وكينيا والسيد ندلوفو طبقاً للقرار الذي اتخذته المجلس في الجلسة نفسها .

٤٢٤- وفي الجلسة ٢١٤٣ المعقودة في ٣٠ نيسان/ابريل ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي بوتسوانا ويوغوسلافيا للاشتراك في المناقشة بناء على طلبها ، دون أن يكون لهما حق التصويت .

٤٢٥- وأدلى ممثل الكويت ببيان وعرض مشروع القرار (S/13282) المقدم من بنغلاديش وبوليفيا وجامايكا وزامبيا وغابون والكويت ونيجيريا . كما أدلى ببيانات ممثلو الهند ، وفرنسا ، ويوغوسلافيا ، وبوتسوانا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وجامايكا ، والصين ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وبنغلاديش ، والولايات المتحدة ، ونيجيريا ، وكذلك الرئيس بصفته ممثلاً للترويج .

٤٢٦- ثم انتقل المجلس للتصويت على مشروع القرار (S/13282) المقدم من الدول السبع .

مقرر: تم في الجلسة ٢١٤٣ المعقودة في ١٣ نيسان/ابريل ١٩٧٩ اعتماد مشروع القرار (S/13282) بأغلبية ١٢ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت (فرنسا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية) ، بوصفه القرار ٤٤٨ (١٩٧٩) .

٤٢٧- وفيما يلي نص القرار ٤٤٨ (١٩٧٩) :
«ان مجلس الأمن ،

«اذ يشير الى قراراته المتعلقة بمسألة روديسيا الجنوبية ، وخاصة القرارات ٢٥٣ (١٩٦٨) و ٤٠٣ (١٩٧٧) و ٤١١ (١٩٧٧) و ٤٢٣ (١٩٧٨) و ٤٣٧ (١٩٧٨) و ٤٤٥ (١٩٧٩) التي تكرر تأكيد عدم شرعية نظام سميت ،
«وقد استمع الى بيان رئيس المجموعة الافريقية ،

(S/13247) ، اقترح ممثل بنن أن يدرس مجلس الامن مسألة اعادة النظر في أساليب عمل اللجان المنشأة بمقتضى قرارى مجلس الأمن ٢٥٣ (١٩٦٨) و ٤٢١ (١٩٧٧) ، حتى يمكن اطلاع كل الدول الاعضاء على ما يجد أولاً بأول . وكان من رأيه أن جلسات اللجنتين يجب أن تكون علنية وأن يكون الاشتراك فيها مفتوحاً للدول والافراد الذين يستطيعون مساعدة اللجنتين .

٤١٥- وبرسالة مؤرخة في ١٦ نيسان/ابريل (S/13252) ، أحال ممثل سري لانكا ، بصفته رئيساً لمكتب التنسيق لبلدان عدم الانحياز ، نص بيان مشترك اصدره مكتب التنسيق يدين فيه ما يسمى بالانتخابات التي كان مقرراً عقدها في روديسيا الجنوبية في اليوم التالي .

٤١٦- وفي رسالة مؤرخة في ٢٦ نيسان/ابريل (S/13276) ، طلب ممثل ساحل العاج ، بصفته رئيساً للمجموعة الافريقية لشهر نيسان/ابريل ، من رئيس المجلس ان يعقد جلسة عاجلة لمجلس الامن للنظر في التطورات الاخيرة في روديسيا الجنوبية .

٤١٧- وبمذكرة شفوية مؤرخة في ٢٦ نيسان/ابريل (S/13277) ، أحالت البعثة الدائمة لبنن نص بيان بعنوان «انتخابات ايان سميت» قدمه كاليستوس ندلوفو ممثل اللجنة الوطنية الى الدول الاعضاء في الأمم المتحدة .

٤١٨- ووبرقية مؤرخة في ٢٧ نيسان/ابريل (S/13283) ، أحال رئيس اللجنة الخاصة المعنية بتنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الفرع المعنون «روديسيا الجنوبية» من الوثيقة الختامية بشأن انهاء الاستعمار في زمبابوي وناميبيا التي اعتمدها اللجنة الخاصة بالاجماع في جلستها ١١٤٥ المعقودة في بلغراد في ٢٧ نيسان/ابريل .

واو- النظر في المسألة في الجلستين ٢١٤٢ و ٢١٤٣ (٢٧ و ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٩)

٤١٩- في الجلسة ٢١٤٢ المعقودة في ٢٧ نيسان/ابريل ، ادرج مجلس الأمن في جدول أعماله ، دون اعتراض ، البند التالي :

«المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية :

«رسالة مؤرخة في ٢٦ نيسان/ابريل ١٩٧٩ موجهة الى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لساحل العاج لدى الأمم المتحدة (S/13276) .»

٤٢٠- ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي ساحل العاج وسري لانكا والسودان وكينيا والهند الى الاشتراك في

زاي - الرسائل والتقارير اللاحقة التي وردت الى مجلس الأمن

٤٢٩- برسالة مؤرخة في ٢ ايار/مايو (S/13295)، أحال ممثل مصر نص بيان أصدرته وزارة الخارجية في ٢٧ نيسان/ابريل تؤكد فيه من جديد موقف مصر من الحالة في روديسيا الجنوبية.

٤٣٠- وفي ٤ ايار/مايو، قدمت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٥٣ (١٩٧٨) المتعلق بمسألة روديسيا الجنوبية تقريراً (S/13296) تنفيذاً للقرارات ٣ و ١٢ و ٨ من قرارات مجلس الامن ٤٠٩ (١٩٧٧) و ٤١١ (١٩٧٧) و ٤٤٥ (١٩٧٩) على التوالي التي رجا فيها المجلس من اللجنة أن تقوم بدراسة تدابير وأساليب أخرى بمقتضى المادة ٤١ من الميثاق، لتعزيز الجزاءات الحالية المفروضة على النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية وأن تقدم توصية بمثل هذه التدابير والوسائل. وذكرت اللجنة في التقرير المذكور أنها قد استعرضت نطاق الجزاءات الحالية التي ترى ثلاثة وفود أنها ليست كلها الزامية. وأضافت أنه كان من رأي وفدين آخرين أن اللجنة ليست محولة لأن تقرر أي الجزاءات التي فرضها مجلس الأمن تعتبر الزامية، في حين كان من رأي بقية أعضاء اللجنة أن الجزاءات جميعها الزامية.

٤٣١- وضمنت اللجنة تقريرها توصيتين عامتين اتفق عليهما فيما يتعلق بالتدابير التي يتخذها مجلس الأمن في حالة (أ) الدول التي لا تنفذ بالجزاءات المفروضة على روديسيا الجنوبية (ب) والدول التي لم تتخذ بعد اجراء تنفيذياً فعلاً لكي تضمن، كل في حدود ولايتها، التقيد الدقيق بهذه الجزاءات، فضلاً عن توصية عامة مقترحة لم يتم الاتفاق عليها. وبالإضافة الى ذلك، ساق التقرير مجموعة من توصيات محددة كي ينظر فيها مجلس الأمن أو يعتمدها، وهي تتعلق بأمور مثل مكاتب الاعلام والشركات الاجنبية العاملة في روديسيا الجنوبية والمرترقة، والتشريعات المتعلقة بتنفيذ الحظر المفروض على الامدادات من المعدات العسكرية والنفط والمنتجات النفطية وكذلك التدابير المتخذة ضد جنوب افريقيا. كما تضمن التقرير عرضاً لتوصيات محددة اضافية لقيت تأييداً من أغلبية أعضاء اللجنة تتعلق بشركات الطيران التي لها وصلات مع النظام غير الشرعي، كما تتعلق بالنفط والمنتجات النفطية التي تقدمها جنوب افريقيا للنظام غير الشرعي. وذكر التقرير علاوة على ذلك أن اللجنة قد نظرت في عدد من التوصيات الأخرى، العامة والمحددة، المتعلقة بالشركات الأجنبية، والاتصالات، والرياضة، والشركات

«وقد استمع أيضاً الى بيان ممثل الجبهة الوطنية لزيمبابوى،

«واذ يؤكد من جديد القرار ٤٤٥ (١٩٧٩)، وخاصة الحكم الوارد فيه والذي يعلن أن أية انتخابات تجري برعاية النظام العنصري غير الشرعي والنتائج التي تسفر عنها لاغية وباطلة وأنه لن يتم الاعتراف من جانب الأمم المتحدة أو أية دولة عضو بما يتمخض عن هذه العملية من ممثلين أو أجهزة،

«واذ يساوره شديد القلق لأن نظام الأقلية العنصري غير الشرعي في روديسيا الجنوبية قد مضى قدماً في اجراء انتخابات زائفة في الاقليم، في تحد تام للأمم المتحدة، «واقتناعاً منه بأن هذه الانتخابات المزعومة لم تشكل ممارسة حقيقية لحق شعب زيمبابوى في تقرير المصير والاستقلال الوطني وأنه قد قصد بها ادامة حكم الاقلية العنصرية،

«واذ يؤكد من جديد حق شعب روديسيا الجنوبية (زيمبابوى) غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٠، وشرعية كفاحه لضمان التمتع بمثل هذه الحقوق، على النحو المبين في ميثاق الأمم المتحدة،

«واذ يضع في اعتباره مسؤولية كل دولة عضو عن التقيد الدقيق بقرارات مجلس الأمن ومقرراته، ومسئوليتها عن ضمان احترام هذه القرارات والمقررات نفسها من جانب المؤسسات والمواطنين الخاضعين لولايتها،

١- يدين جميع محاولات ومناورات النظام غير الشرعي، بما في ذلك الانتخابات المزعومة في نيسان/ابريل ١٩٧٩، والهادفة الى الابقاء على حكم اقلية عنصرية واطالة أمده ومنع زيمبابوى من نيل الاستقلال وحكم الأغلبية الحقيقي؛

٢- يؤكد من جديد أن الانتخابات المزعومة التي عقدت برعاية النظام العنصري غير الشرعي والنتائج التي أسفرت عنها لاغية وباطلة؛

٣- يكرر ندائه الى جميع الدول بالألا تعترف بأي ممثل أو جهاز يتمخض عنه تلك العملية، وبأن تقيد بدقة بالجزاءات الالزامية المفروضة على روديسيا الجنوبية». ٤٢٨- وعقب التصويت، ادلى ممثل المملكة المتحدة ببيان.

ممثل منغوليا الى الأمين العام نص بيان أصدرته وزارة الخارجية في الجمهورية الشعبية المنغولية بشأن ما يسمى بالانتخابات التي أجريت مؤخرًا في روديسيا الجنوبية برعاية النظام غير الشرعي .

الدولية التي تزود روديسيا الجنوبية بالنفط والمنتجات النفطية ، الا أنه تعذر التوصل الى اتفاق على تقديمها كتوصيات .
٤٣٢- و برسالة مؤرخة في ٩ أيار/مايو(S/13309) ،أحال

الفصل ٥

مسألة جنوب افريقيا

(S/12847) ، موريشيوس (S/12749) ، النرويج (S/12856) ، النمسا (S/12842) ، نيجيريا (S/12846) ، نيوزيلندا (S/12773) ، الهند (S/12780) ، هندوراس (S/12824) ، هنغاريا (S/12810) ، هولندا (S/12947) ، الولايات المتحدة الامريكية (S/12757) ، يوغوسلافيا (S/12771) ، اليونان (S/12799) .

٤٣٤- وبمذكرة صادرة في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12925) ،أحال الأمين العام نص رسالة موجهة اليه في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر من رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ، أقال بها التقرير السنوي للجنة المعتمد بالاجماع في ذلك التاريخ والمقدم الى الجمعية العامة ومجلس الأمن وفقاً لما يتصل بالموضوع من أحكام قرارات الجمعية العامة ٢٦٧١ (د-٢٥) المؤرخ في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٠ و ١٠٥/٣٢ ألف الى سين المؤرخة في ١٤ و ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ . (عمم التقرير بوصفه من الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٢ (A/33/22) .)

٤٣٥- كذلك قدّم الى مجلس الأمن والجمعية العامة تقريران خاصان اعتمدهما اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري . وكان التقرير الاول ، الذي أحيل الى مجلس الأمن والجمعية العامة في ٢٢ ايلول/سبتمبر ، بعنوان «تقرير خاص للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري بشأن الجزاءات النفطية ضد جنوب افريقيا» وقد عمم بوصفه الوثيقة S/12858/Add.1 . أما التقرير الثاني ، الذي اعتمد بالاجماع في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ، فقد كان معنوناً «تقرير خاص للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري عن التطورات الأخيرة في العلاقات بين اسرائيل وجنوب افريقيا» وقد عمم بوصفه الوثيقة S/12958/Add.2 . (عمم التقريران بوصفهما من الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٢ ألف (A/33/22/Add 1) و ٢) .

ألف - الرسائل الواردة الى مجلس الأمن في الفترة من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨ الى ٥ نيسان/ابريل ١٩٧٩ ، وطلب عقد اجتماع

٤٣٣- في الفترة من ١٦ حزيران/يونيه الى ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ تلقى الأمين العام رسائل تتعلق بتنفيذ قرار مجلس الأمن ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ بشأن مسألة جنوب افريقيا وذلك من الدول التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (S/12776) ، اثيوبيا (S/12812) ، الأرجنتين (S/12798) ، الأردن (S/12800) ، أسبانيا (S/12785) ، اسرائيل (S/12948) ، اكوادور (S/12795) ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) (S/12904) ، امبراطورية افريقيا الوسطى (S/12832) ، اندونيسيا (S/12745) ، أنغولا (S/12804) ، ايران (S/12746) ، البرازيل (S/12796) ، بربادوس (S/12803) ، البرتغال (S/12748) ، بلجيكا (S/12860 و S/12932) ، بلغاريا (S/12753) ، بن (S/12779) ، بولندا (S/12754) ، تشاد (S/12769) ، تشيكوسلوفاكيا (S/12759) ، توغو (S/12826) ، جزر البهاما (S/12949) ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية (S/12809) ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية (S/12765) (Corr.1) ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية (S/12790) ، الجمهورية العربية السورية (S/12747) ، جمهورية كوريا (S/12770) ، الدانمرك (S/12893) ، الرأس الاخضر (S/12876) ، زامبيا (S/12871) ، السويد (S/12774) ، سيراليون (S/12849) ، غابون (S/12742) ، فرنسا (S/12910) ، الفلبين (S/12743) ، فنزويلا (S/12750) ، فيجي (S/12768) ، قبرص (S/12802) ، كوبا (S/12760) ، كوستاريكا (S/12741) ، كولومبيا (S/12751 و S/12813) ، الكويت (S/12744) ، مدغشقر (S/12815) ، لختنشتاين (S/12763) (Corr.1) ، مصر (S/12772) ، المكسيك (S/12761) ، منغوليا

- ٤٣٦- وبمذكرة مؤرخة في ٢ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ (S/12991)، وجه الأمين العام نظر المجلس الى الفقرة ١٩ من قرار الجمعية العامة ٤٠/٣٣ المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ والمعنون «أنشطة المصالح الاجنبية، الاقتصادية وغيرها، التي تعرقل تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في روديسيا الجنوبية وناميبيا، وفي سائر الاقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية، والجهود الرامية الى القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الافريقي».
- ٤٣٧- وبمذكرة مؤرخة في ٢ كانون الثاني/يناير (S/12994)، وجه الأمين العام نظر المجلس الى الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٦٣/٣٣ المعنون «تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لانهوية» وهو القرار الذي اتخذته الجمعية العامة في جلستها ٨٤ المعقودة في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨.
- ٤٣٨- وبمذكرة مؤرخة في ٥ شباط/فبراير (S/13066)، وجه الأمين العام نظر المجلس الى القرار ١٨٣/٣٣ ألف - سين المعنون «سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا» وبصفة خاصة الى الفقرة ٢ من القرار ١٨٣/٣٣ هاء المتعلقة بفرض حظر الزامي على تزويد جنوب افريقيا بالنفط والمنتجات النفطية، والفقرة ١ من القرار ١٨٣/٣٣ زاي المتعلقة بمنع جنوب افريقيا من استحداث الاسلحة النووية؛ والفقرة ٢ من القرار ١٨٣/٣٣ حاء المتعلقة بفرض جزاءات اقتصادية الزامية على جنوب افريقيا؛ والفقرتين ١ و ٢ من القرار ١٨٣/٣٣ ميم المتعلقة بالتعاون النووي مع جنوب افريقيا والتعاون معها في مجال الاسلحة والمعدات، وفقرة منطوق القرار ١٨٣/٣٣ سين المتعلقة بالاستثمارات الاجنبية في جنوب افريقيا.
- ٤٣٩- وبرسالة مؤرخة في ٧ اذار/مارس (S/13157)، أحال رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري الى مجلس الأمن تقرير الحلقة الدراسية للأمم المتحدة عن التعاون النووي مع جنوب افريقيا ووجه النظر بصفة خاصة الى توصية الحلقة الدراسية بأن ينظر مجلس الأمن، على وجه الاستعجال، في الحالة الناشئة عن الجهود التي يبذلها نظام الفصل العنصري بقصد اكتساب قدرة على انتاج الاسلحة النووية.
- ٤٤٠- وبرسالة مؤرخة في ٢٣ اذار/مارس (S/13195)، أحال ممثل رومانيا نص رسالة وجهها في ذلك اليوم الى رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري، ينفي فيها ادعاء ورد في تقرير الحلقة الدراسية للأمم المتحدة عن التعاون النووي مع جنوب افريقيا (S/13157) بأن ممثلين رومانيين حضروا
- مؤتمراً دولياً للتكنولوجيا النووية عقد في جنوب افريقيا عام ١٩٧٨. وأكد من جديد ان رومانيا لا تقيم أية اتصالات مع جنوب افريقيا وانها تلتزم التزاماً تاماً بقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بنظام جنوب افريقيا العنصري.
- ٤٤١- وبرسالة مؤرخة في ٥ نيسان/ابريل (S/13223)، طلب ممثل ساحل العاج، بالنيابة عن مجموعة الدول الافريقية في الامم المتحدة، عقد اجتماع عاجل لمجلس الأمن للنظر في الحالة الناشئة في جنوب افريقيا عن تجدد أعمال القمع من قبل النظام العنصري في جنوب افريقيا ضد المكافحين في سبيل الحرية من الوطنيين الافريقيين وضد السكان السود في ذلك البلد تنفيذاً لسياسة الفصل العنصري التي تتبعها تلك الحكومة.
- ٤٤٢- وبرسالة مؤرخة في ٥ نيسان/ابريل (S/13224)، طلب ممثل سري لانكا، بوصفه رئيساً لمكتب التنسيق لبلدان عدم الانحياز، عقد اجتماع عاجل لمجلس الأمن بصدد اعتزام حكومة جنوب افريقيا اعدام سليمان مهلانغو، وحث أيضاً رئيس مجلس الأمن على الاتصال بسلطات جنوب افريقيا لوقف تنفيذ الحكم.
- ٤٤٣- وفي رسالة مؤرخة في ٥ نيسان/ابريل (S/13225)، ذكر ممثل جنوب افريقيا أن حكومة جنوب افريقيا قد تلقت في الأيام الأخيرة التماسات بتوخي الرأفة في قضية السيد سليمان مهلانغو، وقدم معلومات أساسية عن السيد مهلانغو وعن الأحداث التي أفضت الى ادانته بتهمة القتل والحكم عليه فيما بعد. وذكر جملة أمور منها أن المحكمة التي تولت محاكمته لم تجد أية ظروف مخففة.

باء - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٤٠

(٥ نيسان/ابريل ١٩٧٩)

- ٤٤٤- في الجلسة ٢١٤٠ المعقودة في ٥ نيسان/ابريل، ادرج مجلس الأمن، دون أي اعتراض، البند التالي في جدول أعماله:
- «مسألة جنوب افريقيا:
- «رسالة مؤرخة في ٥ نيسان/ابريل ١٩٧٩ وموجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لساحل العاج لدى الأمم المتحدة (S/13223)».
- ٤٤٥- ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثل ساحل العاج، بناء على طلبه، الى الاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت.
- ٤٤٦- واستمع المجلس الى بيانين أدلى بهما ممثل ساحل

جنوب افريقيا ان تبقى على حياة السيد مهلانغو وحياة الآخرين الذين يواجهون نفس المصير في جنوب افريقيا».

العاج ، بوصفه رئيساً للمجموعة الافريقية لشهر نيسان/ابريل ، وممثل نيجيريا .

٤٤٧- وعندئذ ادلى الرئيس بالبيان التالي (S/13226)

بالنيابة عن أعضاء المجلس :

«يعرب مجلس الأمن عن بالغ قلقه مخافة أن تشرع حكومة جنوب افريقيا في اعدام السيد سليمان مهلانغو رغم الالتماسات المقدمة من بلدان مختلفة ومن عدد من زعماء العالم وكذلك من الأمين العام للأمم المتحدة .

«ويشير المجلس أيضاً الى طلب الرأفة المقدم من أسرة السيد مهلانغو عن طريق محاميه الى سلطات جنوب افريقيا . كذلك يشير مجلس الأمن الى الجهود التي تبذلها الجمعية العامة لانقاذ حياة السيد سليمان مهلانغو وحياة قادة الشعب الافريقي الآخرين في جنوب افريقيا الذين صدرت ضدهم أحكام بالاعدام .

«وان أعضاء مجلس الأمن يؤيدون ، بهذا النداء الذي سبق أن وجهه رئيسهم ، ويطلبون رسمياً الى حكومة

جيم - الرسائل اللاحقة

٤٤٨- في الفترة من ١٣ الى ٢٣ نيسان/ابريل ، تلقى الأمين العام رسائل بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤١٨ (١٩٧٧) من أنغولا (S/13256) وبين (S/13247) وسورينام (S/13263) . كذلك أعربت البعثة الدائمة لبنن ، في مذكرتها المؤرخة في ٣ نيسان/ابريل ، عن آرائها فيما يتعلق بالاجراءات التي تتبعها لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٤٢١ (١٩٧٧) .

٤٤٩- ورسالة مؤرخة في ١١ حزيران/يونيه (S/13391) ، أحال الرئيس بالنيابة للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري نص الاعلان الذي اعتمده الدورة الاستثنائية للجنة الخاصة التي انعقدت في كنغستون في الفترة من ٢٢ الى ٢٥ أيار/مايو والذي تضمن دعوة الى مجلس الأمن أن يفرض جزاءات الزامية وفعالة ضد نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا بموجب الفصل السابع من الميثاق .

الفصل ٦

الشكوى المقدمة من أنغولا ضد جنوب افريقيا

التاريخ مكتب التنسيق لبلدان عدم الانحياز بشأن الخطر الذي يشكله نظام حكم الأقلية العنصرية في جنوب افريقيا على الاستقلال الوطني لجمهورية أنغولا الشعبية وسيادتها وسلامتها الاقليمية .

٤٥٣- ورسالة مؤرخة في ٨ آذار/مارس ١٩٧٩ (S/13154) ، أحال ممثل اثيوبيا نص بيان أدلت به في نفس التاريخ بمجموعة الدول الافريقية في الأمم المتحدة وطلبت فيه الى مجلس الأمن اتخاذ تدابير فعالة لوضع حد لأعمال العدوان المتكررة من جنوب افريقيا ضد أنغولا ، وأكدت من جديد تأييدها الذي لا يتزعزع وتضامنها مع أنغولا وسواها .

٤٥٤- ورسالة مؤرخة في ٨ آذار/مارس (S/13158) ، أحال رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بالنيابة نص بيان صدر في نفس التاريخ يشجب غزو جنوب افريقيا لأنغولا في ٥ آذار/مارس وهجومها على محميات اللاجئين الناميبين .

٤٥٥- ورسالة مؤرخة في ١٥ آذار/مارس (S/13168) ،

ألف - الرسائل الواردة الى مجلس الأمن وطلب عقد اجتماع

٤٥٠- برسالة مؤرخة في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ (S/12864) ، أحال ممثل أنغولا بياناً أصدرته حكومة أنغولا وضمنته اتهاماً بأن انتهاكات خطيرة للمجال الجوي الأنغولي قد حدثت طوال فترة تربو على أسبوع من قبل طائرات جنوب افريقيا وبأن الغارات التي يشنها جيش جنوب افريقيا عبر الأراضي الأنغولية ذات السيادة أضحت عملاً روتينياً .

٤٥١- ورسالة مؤرخة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12917) أحال ممثل أنغولا نص بلاغ أصدرته في نفس التاريخ وزارة الدفاع الأنغولية دعت فيه الى التعبئة لحماية البلد من الهجمات العسكرية التي تهدد بشنها جنوب افريقيا وتلتمس من المجتمع الدولي القيام بعمل ضد النظام الحاكم في بريتوريا .

٤٥٢- ورسالة مؤرخة في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12936) ، أحال ممثل سري لانكا نص بلاغ أصدره في نفس

مؤرخة في ١٩ آذار/مارس واردة من ممثل زامبيا وغابون ونيجيريا (S/13178) يطلبون فيها من المجلس توجيه دعوة، بمقتضى المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت، الى السيد ثيو- بن غوريراب، المراقب الدائم للمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية لدى الأمم المتحدة. ونظرًا لعدم وجود أي اعتراض، وجه الرئيس دعوة الى السيد غوريراب بمقتضى المادة ٣٩.

٤٦١- وبدأ مجلس الأمن النظر في البند بالاستماع الى بيانات أدلى بها ممثلو أنغولا، وزامبيا، والبرتغال، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، واثيوبيا والجزائر.

٤٦٢- وفي الجلسة ٢١٣٢ المعقودة في ٢٠ آذار/مارس، دعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي بن، وبوتسوانا، والجمهورية الديمقراطية الالمانية، وسري لانكا، والسودان، وغانا، وغينيا، وكوبا، والكونغو، ومدغشقر، وموزامبيق، بناء على طلبهم، الى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت. ووجه نظر المجلس الى رسالة مؤرخة في ٢٠ آذار/مارس واردة من ممثلي زامبيا وغابون ونيجيريا (S/13181)، يطلبون فيها من المجلس توجيه دعوة، بمقتضى المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت، الى السيد ميشاكيه ميونغو نائب رئيس المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية. ونظرًا لعدم وجود أي اعتراض وجه الرئيس دعوة الى السيد ميونغو بمقتضى المادة ٣٩.

٤٦٣- وواصل المجلس النظر في البند، فاستمع الى بيانات أدلى بها ممثلو النرويج، والكويت، وجامايكا، وتشيكوسلوفاكيا، وبنغلاديش، وبوليفيا، والصين، ويوغوسلافيا، وبن، وبوتسوانا.

٤٦٤- واستمع المجلس الى بيان أدلى به السيد ميونغو، وفقًا للقرار الذي اتخذ في وقت سابق في الجلسة.

٤٦٥- وفي الجلسة ٢١٣٣ المعقودة في ٢٢ آذار/مارس، دعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي توغو، وجمهورية تنزانيا المتحدة، ورومانيا، وسيراليون، والصومال، وغيانا، وليبيريا، ومصر، بناء على طلبهم الى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت. ووجه نظر المجلس الى رسالة مؤرخة في ٢٠ آذار/مارس واردة من ممثلي زامبيا، وغابون ونيجيريا (S/13183)، يطلبون فيها من المجلس توجيه دعوة بمقتضى المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت، الى السيد جونستون ماكاتيني، ممثل المؤتمر القومي الافريقي لافريقيا الجنوبية. ونظرًا لعدم وجود أي اعتراض وجه الرئيس دعوة الى السيد ماكاتيني بمقتضى المادة ٣٩.

٤٦٦- وواصل المجلس النظر في البند فاستمع الى بيانات

أحال ممثل أنغولا نص بلاغ أصدرته في نفس التاريخ وزارة الدفاع الأنغولية تندد فيه بالانتهاكات الجديدة للمجال الجوي الأنغولي من قبل القوات الجوية التابعة لجنوب افريقيا وبالهجرات البرية التي شنتها وحدات المدرعات والمشاة والتي وقعت، حسب اتهامها، في الفترة من ٨ الى ١٣ آذار/مارس.

٤٥٦- وفي رسالة مؤرخة في ١٦ آذار/مارس (S/13176)، طلب ممثل أنغولا عقد اجتماع عاجل لمجلس الأمن بشأن مسألة عدوان جنوب افريقيا على أنغولا وبصفة خاصة في ضوء الأعمال العدوانية والانتهاكات الأخيرة والمستمرة التي يقوم بها ذلك النظام ضد سيادة أنغولا وسلامتها الاقليمية.

٤٥٧- وبرسالة مؤرخة في ١٦ آذار/مارس (S/13177)، أحال ممثل أنغولا نص بلاغ أصدرته وزارة الدفاع الأنغولية تنفي فيه التقارير التي مفادها أن القوات المسلحة الأنغولية قد هاجمت قوات جنوب افريقيا، وتتهم جنوب افريقيا بالتوغل العسكري وبقتل الأراضي الأنغولية يومي ١٣ و ١٤ آذار/مارس.

٤٥٨- وبرسالة مؤرخة في ١٩ آذار/مارس (S/13180)، أحال ممثل جنوب افريقيا نص رسالة تحمل التاريخ نفسه من وزير خارجية جنوب افريقيا ذكر فيها، ضمن جملة أمور أن العمل الذي قامت به قوات الأمن التابعة لجنوب افريقيا كان موجّهًا ضد ما أسماه قواعد الارهابيين، وانه كان عملية استهدفت حياة السلامة الاقليمية «لجنوب غرب افريقيا» وسلامة وأمن سكانه.

باء - النظر في المسألة في الجلسات ٢١٣٠، و ٢١٣٢، و ٢١٣٣، و ٢١٣٥، و ٢١٣٩ (١٩-٢٨ آذار/مارس ١٩٧٩).

٤٥٩- قام مجلس الأمن في جلسته ٢١٣٠، المعقودة في ١٩ آذار/مارس، بادراج البند التالي في جدول أعماله دون أي اعتراض:

«الشكوى المقدمة من أنغولا ضد جنوب افريقيا :
رسالة مؤرخة في ١٦ آذار/مارس ١٩٧٩ موجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لأنغولا لدى الأمم المتحدة (S/13176).

٤٦٠- وفي الجلسة ذاتها، دعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي اثيوبيا، وأنغولا، وبلغاريا، والجزائر، وفيت نام، ويوغوسلافيا، بناء على طلبهم، الى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت. ووجه نظر المجلس الى رسالة

أدلى بها ممثلو بلغاريا ، وفيت نام ، وسري لانكا ، وغانا .
٤٦٧- وفي الجلسة ٢١٣٥ المعقودة في ٢٣ آذار/مارس ،
دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثل الهند ، بناء على طلبه ، الى
الاشتراك في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت . ووجه نظر
المجلس الى رسالة مؤرخة في ٢٢ آذار/مارس واردة من ممثلي زامبيا
وغابون ونيجيريا (S/13187) ، يطلبون فيها من المجلس توجيه
الدعوة ، بمقتضى المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت ، الى
السيد ديفيد سيبكو ، ممثل مؤتمر الحدوديين الافريقيين لآزانيا .
ونظراً لعدم وجود أي اعتراض ، وجه الرئيس دعوة الى السيد
سيبكو بمقتضى المادة ٣٩ .

٤٦٨- وواصل المجلس النظر في البند ، فاستمع الى
بيانات أدلى بها ممثلو الكونغو ، وغابون ، ورومانيا ، وموزامبيق ،
ومصر ، والهند ، وكوبا .

٤٦٩- وفي الجلسة ٢١٣٦ ، المعقودة في ٢٣
آذار/مارس ، أدلى ببيانات ممثلو توغو ، وسيراليون ، ومدغشقر ،
وليبيريا ، وأنغولا .

٤٧٠- واستمع المجلس في جلسته ٢١٣٧ ، المعقودة في
٢٦ آذار/مارس ، الى بيانات أدلى بها ممثلو الجمهورية
الديمقراطية الالمانية ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والسودان ،
وغيانا ، والصومال .

٤٧١- واستمع المجلس أيضاً الى بيانين من السيد
ماكاتيني والسيد سيبكو ، وفقاً للقرارين اللذين اتخذا في
الجلستين ٢١٣٣ و ٢١٣٥ ، على التوالي .

٤٧٢- وفي الجلسة ٢١٣٨ ، المعقودة في ٢٨ آذار/مارس
دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثل جمهورية أوكرانيا
الاشتراكية السوفياتية ، بناء على طلبه ، الى الاشتراك في المناقشة
دون أن يكون له حق التصويت .

٤٧٣- وواصل المجلس النظر في البند ، فاستمع الى
بيانين أدلى بهما ممثلا زامبيا وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية
السوفياتية .

٤٧٤- وعرض ممثل زامبيا ، في سياق بيانه ، مشروع
قرار (S/13197) مقدماً من بنغلاديش ، وبوليفيا ، وجامايكا ،
وزامبيا ، والكويت ، ونيجيريا .

٤٧٥- وفي الجلسة ٢١٣٩ ، المعقودة في ٢٨
آذار/مارس ، أعلن الرئيس أن غابون انضمت الى الدول المشتركة
في تقديم مشروع القرار .

٤٧٦- واختتم مجلس الأمن مناقشته بالاستماع الى بيان
أدلى به الرئيس ، متكلماً بصفته ممثل نيجيريا ، والى بيانات أدلى

بها ممثلو تشيكوسلوفاكيا ، والمملكة المتحدة . وفرنسا .
٤٧٧- ثم شرع المجلس في التصويت على مشروع القرار
المقدم من الدول السبع .

مقرر: اعتمد في الجلسة ٢١٣٩ . المعقودة في ٢٨
آذار/مارس ١٩٧٩ ، مشروع القرار (S/13192) بأغلبية ١٢ صوتاً
مقابل لا شيء وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت (فرنسا ،
والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والولايات
المتحدة الامريكية) ، بوصفه القرار ٤٤٧ (١٩٧٩) .
٤٧٨- وفيما يلي نص القرار ٤٤٧ (١٩٧٩) :

«ان مجلس الأمن ،

«وقد نظر في طلب الممثل الدائم لأنغولا لدى الأمم
المتحدة الوارد في الوثيقة (S/13176) ، وكذلك في رسالته
المؤرخة في ١٦ آذار/مارس ١٩٧٩ والتي أحال بها نص
بلاغ صادر عن وزارة الدفاع في جمهورية أنغولا الشعبية
(S/13177) .

«وقد استمع الى بيان الممثل الدائم لجمهورية أنغولا
الشعبية ،

«وقد استمع الى بيان نائب رئيس المنظمة الشعبية
لافريقيا الجنوبية الغربية ،

«واذ يشير الى قراره ٣٨٧ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣١
آذار/مارس ١٩٧٦ الذي أذان فيه ضمن جملة أمور .
عدوان جنوب افريقيا على جمهورية أنغولا الشعبية
وطلب الى جنوب افريقيا أن تحترم احتراماً تاماً استقلال
جمهورية أنغولا الشعبية وسيادتها وسلامتها الاقليمية ،

«واذ يضع في اعتباره قراره ٤٢٨ (١٩٧٨) المؤرخ في
٦ أيار/مايو ١٩٧٨ الذي حذر رسمياً فيه ، ضمن جملة
أمور ، بأنه سيجتمع مرة أخرى في حالة ارتكاب مزيد
من الانتهاكات لسيادة أنغولا وسلامتها الاقليمية ، وذلك
للنظر في اتخاذ تدابير أكثر فعالية وفقاً لما هو مناسب من
أحكام ميثاق الأمم المتحدة ، بما في ذلك الفصل السابع
منه ،

«واذ يساوره شديد القلق ازاء الغزوات المسلحة المبيتة
والمستمرة بلا هوادة التي تشنها جنوب افريقيا منتهكة
بذلك سيادة جمهورية أنغولا الشعبية وبمجالها الجوي
وسلامتها الاقليمية ،

«واقنعاً منه بأن أعمال الغزو المسلح هذه انما تستهدف
بضرورتها وتوقيتها احباط الجهود الرامية الى التوصل الى
تسويات عن طريق التفاوض في الجنوب الافريقي ،

ولاسيما فيما يتعلق بتنفيذ قرارى مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخين في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ و ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ على التوالي ،

«واذ يشعر بالأسى اا خسارة المفجعة والمتزايدة في الأرواح البشرية ، بما في ذلك أرواح المدنيين واللاجئين النامبيين في أنغولا وسائر دول خط المواجهة ، واذ يساوره القلق ازاء ما لحق بالمتلكات من أضرار ودمار وحشي نتيجة الغزوات المسلحة التي شنتها جنوب افريقيا على أنغولا من ناميبيا ، وهو اقليم تحتله جنوب افريقيا بشكل غير شرعي ،

«واذ يعيد تأكيد حق شعب ناميبيا غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال طبقاً للقرارين ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) وسائر القرارات الأخرى الصادرة عن الأمم المتحدة فيما يتصل بهذا الموضوع ، وشرعية كفاحه من أجل ممارسة الحقوق المنصوص عليها في هذه القرارات ،

«واذ يعيد أيضاً تأكيد ادانته لاستمرار الاحتلال غير الشرعي لناميبيا من قبل جنوب افريقيا واضفاء الطابع العسكري على الاقليم ، وهو ما تتماهى عن طريقه في اخماد آمال الشعب النامبيى المشروعة في تقرير المصير والاستقلال ، وفي غزواتها المسلحة ضد الدول الافريقية المجاورة ،

١- يدين بشدة نظام جنوب افريقيا العنصري لغزواته المسلحة المبيتة والمستمرة بلا هوادة ضد جمهورية أنغولا الشعبية ، مما يشكل انتهاكاً صارخاً لسيادة هذا البلد وسلامته الاقليمية ، وتهديداً خطيراً للسلم والأمن الدوليين ؛

٢- يدين بشدة أيضاً استخدام جنوب افريقيا اقليم ناميبيا الدولي كنقطة انطلاق للغزوات المسلحة ضد جمهورية أنغولا الشعبية ولزعزعة استقرارها ؛

٣- يطالب جنوب افريقيا بأن تكف ، على الفور ، عن غزواتها المسلحة الاستفزازية ضد جمهورية

أنغولا الشعبية ، وأن تحترم فوراً استقلال هذا البلد وسيادته وسلامته الاقليمية ؛

٤- يشنى على جمهورية أنغولا الشعبية وعلى سائر دول خط المواجهة لدعمها الثابت لشعب ناميبيا في كفاحه العادل والمشروع ضد احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لأراضيها ومن أجل التمتع بحقوقه غير القابلة للتصرف في تقرير المصير والاستقلال الوطني ؛

٥- يرجو من الدول الأعضاء أن تقدم ، على وجه الاستعجال ، كل ما يلزم من مساعدة لشعب جمهورية أنغولا ولسائر دول خط المواجهة ، من أجل تعزيز قدراتها الدفاعية .

٦- يقرر أن يرجو من الأمين العام الحصول من جمهورية أنغولا الشعبية على المعلومات المتاحة عن الخسائر في الأرواح والأضرار المادية وغيرها من الأضرار الناجمة عن أعمال العدوان المتكررة التي يرتكبها نظام جنوب افريقيا العنصري ؛

٧- يرجو كذلك من الأمين العام أن يقدم تلك المعلومات الى مجلس الأمن في موعد لا يتجاوز ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٩ حتى يتسنى له أن يقرر فرض أشد الجزاءات فعالية وفقاً لما هو مناسب من أحكام ميثاق الأمم المتحدة بحيث يضمن توقف جنوب افريقيا عن أعمال العدوان التي ترتكبها ضد أنغولا وسائر دول خط المواجهة» .

٤٧٩- وعقب التصويت ، أدلى ببيانات ممثلو الترويج ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والولايات المتحدة ، وأنغولا ، والبرتغال .

جيم - الرسائل اللاحقة

٤٨٠- في مذكرتين صادرتين في ٢٧ نيسان/ابريل ، و ٣٠ أيار/مايو (S/13281 و S/13364) ، ذكر رئيس مجلس الأمن أن ممثل أنغولا اقترح تمديد الموعد النهائي لتقديم المعلومات المطلوبة بموجب الفقرتين ٦ و ٧ من القرار ٤٤٧ (١٩٧٩) الى ٣١ أيار/مايو ثم الى ٣٠ حزيران/يونيه . وذكر الرئيس فضلاً عن ذلك أن المشاورات غير الرسمية أوضحت ان أحداً من أعضاء المجلس لا يعارض في التمديد المقترحين .

برقية مؤرخة في ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ وموجهة من
نائب رئيس الوزراء للشؤون الخارجية في كمبوتشيا الديمقراطية
الى رئيس مجلس الأمن

ألف - الرسائل الواردة الى مجلس الأمن خلال

تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

٤٨١- في رسالة مؤرخة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ (S/12911) ، ذكر ممثل الولايات المتحدة الأمريكية أن حكومته قد أعربت في عدد من المناسبات عن رأيها بصدد قضية حقوق الانسان في كمبوتشيا ، وانها أخذت في الآونة الأخيرة تنظر بقلق شديد الى استمرار الصراع القائم بين القوات المسلحة لكمبوتشيا الديمقراطية وفييت نام ، مما يهدد سلم واستقرار المنطقة بأسرها ، والى امكانية تصعيده .

٤٨٢- وفي رسالة مؤرخة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12919) ، ذكر ممثل كمبوتشيا الديمقراطية أن حكومته لا تعتقد أن للولايات المتحدة الحق في اثاره مسألة حقوق الانسان في كمبوتشيا . وذكر كذلك أن فييت نام قد رفضت مرتين الاقتراحات التي قدمتها حكومته عام ١٩٧٥ وعام ١٩٧٨ لتوقيع معاهدة صداقة وعدم اعتداء ، واتهم فييت نام بأنها تبغي السيطرة على كمبوتشيا . و برسالة مؤرخة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12930) ، أحال ممثل كمبوتشيا الديمقراطية نص بيان أصدرته في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ادارة الصحافة والاعلام في وزارة خارجية كمبوتشيا الديمقراطية ، اتهمت فيه القوات الفيتنامية بأنها استخدمت ، في ٢٨ و ٢٩ تشرين الأول/اكتوبر ثم في ١ و ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ، قنابل الغازات السامة ضد اقليم كمبوتشيا . ورفضت هذه الاتهامات في بيان أصدرته في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ادارة الاعلام والصحافة في وزارة خارجية فييت نام ، أحيل برسالة مؤرخة في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12935) واردة من ممثل فييت نام . ومضى البيان فاتهم الصين بأنها تعمد بصورة متزايدة الى تزويد كمبوتشيا بالأسلحة والمستشارين والعسكريين بهدف الاعداد ، مع السلطات الكمبوتشية ، لشن مغامرات عسكرية جديدة ضد فييت نام ، ولقمع شعب كمبوتشيا .

٤٨٣- وفي رسالة مؤرخة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12944) ، وجه ممثل فييت نام اتهاماً بأن السبب الأساسي في نزاع الحدود القائم بين كمبوتشيا وفييت نام يكمن في السياسة

التوسعية التي تنتهجها الصين في جنوب شرقي آسيا . وأعلنت الرسالة ان وجود فييت نام مستقلة وذات سيادة يشكل عقبة رئيسية امام تلك السياسة وان المزاعم الدعاوية بشأن «عدوان فييتنامي ضد كمبوتشيا» ترمي فحسب الى التغطية على جرائم سلطات بنوم بنه ضد الشعبين الفيتنامي والكمبوتشي ، ومخطط الصين التوسعي في جنوب شرقي آسيا .

٤٨٤- وفي رسالة مؤرخة في ١١ كانون الأول/ديسمبر (S/12962) ، رفض ممثل الصين الاتهامات الواردة في رسالة فييت نام المؤرخة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12944) ، وأكد أن السلطات الفيتنامية ، التي نقضت التزامات سابقة بالاعتراف بالسلامة الاقليمية لكمبوديا داخل حدودها القائمة واحترامها ، هي بمفردها التي أثارَت الصراع المسلح بين فييت نام وكمبوتشيا . كما أكد أن أس الصراع بين فييت نام وكمبوتشيا يكمن فيما تقوم به السلطات الفيتنامية من محاولات لضم كمبوتشيا ، وللسيطرة على الهند الصينية بأسرها واقامة «اتحاد للهند الصينية» ترأسه فييت نام . وأضاف أن السلطات الفيتنامية تنتهج سياسة الهيمنة الاقليمية في الهند الصينية وجنوب شرقي آسيا ، وذلك بالتنسيق الوثيق مع استراتيجية العدوان والتوسع التي يتبناها الاتحاد السوفياتي في آسيا وباقي أنحاء العالم ، وأن هناك ضرورة ملحة لايقاف ما ترتكبه السلطات الفيتنامية من عدوان وتخريب أرعن ضد كمبوتشيا ، ولمقاومة أعمال التوسع السوفياتية والفيتنامية الرامية الى فرض الهيمنة في هذه المنطقة .

٤٨٥- وفي رسالة مؤرخة في ٧ كانون الأول/ديسمبر (S/12957) ، وجه ممثل كمبوتشيا الديمقراطية اتهاماً بأن عدة فرق من الجيش الفيتنامي قامت ، منذ مطلع موسم الجفاف في تشرين الثاني/نوفمبر وأوائل كانون الأول/ديسمبر ، بتكثيف ما تمارسه من أعمال العدوان والغزو ضد كمبوتشيا الديمقراطية في ثلاث نقاط ؛ وبأن فييت نام قد أقامت تنظيمًا عميلاً وترسل عملاء للتسلل الى كمبوتشيا ، بغية تحريض الشعب على الثورة . كما وجه اتهاماً بأن الاتحاد السوفياتي يرسل الى فييت نام المزيد من المستشارين العسكريين وكميات كبيرة متزايدة من المعدات العسكرية .

٤٨٦- ورسالة مؤرخة في ١١ كانون الأول/ديسمبر (S/12961) ، أقال ممثل كمبوتشيا الديمقراطية نص بيان صحفي أصدرته وزارة الدعاية والاعلام في حكومته في ٩ كانون الأول/ديسمبر، متهمه فيه فييت نام بقيامها مؤخرًا بتشكيل تنظيم سياسي تحت اسم خمير، من أجل إخفاء حرب العدوان والضم التي تشنها ضد كمبوتشيا الديمقراطية.

٤٨٧- وفي برقية مؤرخة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر (S/13001) ، وجه نائب رئيس الوزراء للشؤون الخارجية في كمبوتشيا الديمقراطية اتهامًا الى فييت نام بأنها تكثف ما تقوم به من أعمال العدوان والغزو ضد كمبوتشيا الديمقراطية ، بهدف الاستيلاء على كمبوتشيا والتوسع نحو جنوب شرقي آسيا. وأهاب مجلس الأمن والأمم المتحدة أن يعمدا الى ادانة فييت نام لما تشنه من هجمات ؛ ومطالبة فييت نام بانهاء عدوانها واحترام استقلال كمبوتشيا وسيادتها وسلامتها الاقليمية ؛ ووقف كافة المعونات والمساعدات المقدمة لفييت نام ؛ ودعم النضال العادل لكمبوتشيا الديمقراطية.

باء - الرسائل الواردة الى مجلس الأمن بين ١ و ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ وطلب عقد اجتماع

٤٨٨- في برقية مؤرخة في ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ (S/13003) ، وجه نائب رئيس الوزراء للشؤون الخارجية في كمبوتشيا الديمقراطية اتهامًا الى فييت نام بأنها تقوم بزيادة تكثيف حربها العدوانية وطلب عقد اجتماع عاجل لمجلس الأمن لادانة العدوان الفييتنامي واتخاذ ما قد يلزم من تدابير لكفالة قيام فييت نام بوقف عدوانها واحترام استقلال كمبوتشيا الديمقراطية وسيادتها وسلامتها الاقليمية.

٤٨٩- ورسالة مؤرخة في ٤ كانون الثاني/يناير (S/13006) ، أقال ممثل فييت نام نصي اعلان الجبهة المتحدة للخلاص الوطني لكمبوتشيا المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، وبيانه عن السياسة الخارجية المؤرخ في ٢٦ كانون الأول/ديسمبر. وقد اتهمت الجبهة المتحدة للخلاص الوطني لكمبوتشيا في اعلانها نظام حكم بول بوت - اينغ ساري الرجعي بأنه كان قد اغتصب السلطة تمامًا خلال السنوات الثلاث الماضية ، واتمس بكافة الوسائل خيانة الشعب الكمبوتشي والحاق الأذى به وهدده بالابادة.

٤٩٠- ورسالة مؤرخة في ٧ كانون الثاني/يناير (S/13007) ، أقال ممثل الصين نص بيان أصدرته حكومته في ذلك اليوم ، اتهمت فيه فييت نام بأنها احتلت مؤخرًا جزءا كبيرًا

من الأراضي الكمبوتشية ، مما أسفر عن حدوث خسائر فادحة في أرواح الكمبوتشيين وممتلكاتهم. وأشار البيان الى أن محاولة فييت نام اقامة «اتحاد للهند الصينية» خاضع لسيطرتها هي خطوة رئيسية في سبيل فرض هيمنتها الاقليمية ، وجزء هام من المخطط السوفياتي لفرض الهيمنة في آسيا والشرق الأقصى مما يمكن الاتحاد السوفياتي من ربط وجوده في المحيط الهادىء بوجوده في المحيط الهندي ، فيجعل بذلك سلم وأمن واستقرار منطقة آسيا - المحيط الهادىء والعالم بأسره تتعرض لخطر شديد. وأعرب البيان عن تأييد الصين للموقف الذي تتخذه حكومة كمبوتشيا الديمقراطية ومطلبها بعقد اجتماع طارىء لمجلس الأمن.

٤٩١- وأقال ممثل فييت نام ، بثلاث رسائل مؤرخة في ٨ كانون الثاني/يناير (S/13008 و S/13010 و S/13011) ، نصوص ما يلي : (أ) تقرير مؤرخ في ٧ كانون الثاني/يناير من وكالة أنباء سابوراميان كمبوتشيا التابعة للجبهة المتحدة للخلاص الوطني لكمبوتشيا ، جاء فيه أن القوات المسلحة الثورية لكمبوتشيا حررت العاصمة بنوم بنه وغيرها من مناطق كمبوتشيا تحريراً كاملاً ؛ (ب) وبيان مؤرخ في ٥ كانون الثاني/يناير صادر من اللجنة المركزية للجبهة المتحدة للخلاص الوطني لكمبوتشيا ، ترفض فيه الاجراء الرامي الى عرض مشكلة كمبوتشيا على مجلس الأمن لأن النضال من أجل اسقاط نظام بول بوت - اينغ ساري مسألة داخلية سيتولى شعب كمبوتشيا تسويتها بنفسه ، وجاء فيه انه يجب أن يكون للجبهة المتحدة للخلاص الوطني لكمبوتشيا صوت مسموع في أية مناقشة تجري في الأمم المتحدة بشأن مسألة كمبوتشيا ؛ (ج) وبيان مؤرخ في ٦ كانون الثاني/يناير صادر من وزارة الخارجية الفييتنامية ، جاء فيه أن نضال شعب كمبوتشيا من أجل اسقاط نظام بول بوت - اينغ ساري مسألة داخلية تمامًا ، لا حق لأحد أن يتدخل فيها ، وأن فييت نام تؤيد البيان الصادر في ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ عن اللجنة المركزية للجبهة المتحدة للخلاص الوطني لكمبوتشيا وترحب بسياستها الرامية الى انتهاء حرب الحدود مع فييت نام ، وهي الحرب التي أثارها نظام حكم بول بوت - اينغ ساري.

٤٩٢- ورسالة مؤرخة في ٩ كانون الثاني/يناير (S/13013) ، أقال ممثل فييت نام نص بيان مؤرخ في ٨ كانون الثاني/يناير صادر عن وكالة أنباء سابوراميان كمبوتشيا بشأن انشاء المجلس الشعبي الثوري لكمبوتشيا برئاسة هنج سامرين. وجاء في البيان ان المجلس الشعبي الثوري لكمبوتشيا يسيطر على جميع أراضي كمبوتشيا وأن أي اجتماع يعقده مجلس الأمن لسماح ممثل نظام بول بوت ، وهو «حكومة لا وجود لها» ، من شأنه أن

آسيا، وحثوا مجلس الأمن على أن يتخذ ما يلزم من تدابير مناسبة لاعادة السلم والأمن والاستقرار في المنطقة.

٤٩٨- ورسالة مؤرخة في ١٣ كانون الثاني/يناير (S/13031)، أقال ممثل فييت نام نص برقية بعث بها المسؤولون في منظمة تضامن الشعوب الافريقية - الآسيوية بشأن النداء الذي اعتمده المشتركون في الاجتماع السابع لمجلس رئاسة المنظمة، المعقود في هانوي في الفترة من ١٣ الى ١٥ كانون الثاني/يناير، بتقديم الدعم الكامل للمجلس الشعبي الثوري لكمبوتشيا.

٤٩٩- ورسالة مؤرخة في ١٤ كانون الثاني/يناير (S/13030)، أقال ممثل الصين نص بيان أصدرته حكومته في اليوم نفسه، تشير فيه الى أن فييت نام قد شنت عدواناً على نطاق لم يسبق له مثيل ضد كمبوتشيا الديمقراطية ضاربة عرض الحائط بالادانة العالمية. وجاء في البيان أن حكومة كمبوتشيا الديمقراطية هي الممثل الحقيقي لشعب كمبوتشيا والحكومة الشرعية الوحيدة وأن ما يسمى «الجمهورية الشعبية» لكمبوتشيا هي أداة صنيعة لفييت نام والاتحاد السوفياتي وغير شرعية إطلاقاً.

٥٠٠- ورسالة مؤرخة في ١٥ كانون الثاني/يناير (S/13029)، أقال ممثل فييت نام نص البيان المؤرخ في ١٤ كانون الثاني/يناير، الذي أصدرته وزارة خارجية جمهورية كمبوتشيا الشعبية، ويتضمن رفض الادعاءات التي أبدت في اجتماعات مجلس الأمن، التي عقدت رغم احتجاج جمهورية كمبوتشيا الشعبية.

٥٠١- ورسالة مؤرخة في ١٥ كانون الثاني/يناير (S/13032)، أقال ممثل كمبوتشيا الديمقراطية نص البيان الذي أصدرته حكومة كمبوتشيا الديمقراطية في ١١ كانون الثاني/يناير وكررت فيه اتهاماتها بشأن العدوان الفييتنامي، وناشدت جميع الحكومات والشعوب المحبة للسلم مساندة كفاحها ضد ذلك العدوان.

جم - نظر المجلس في المسألة في الجلسات من ٢١٠٨ الى ٢١١٢ (المعقودة في الفترة من ١١ الى ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩).

٥٠٢- في الجلسة ٢١٠٨ المعقودة في ١١ كانون الثاني/يناير. وبعد الاستماع الى بيانات من ممثلي اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والصين وتشيكوسلوفاكيا ومن

يشكل تدخلاً صارخاً في الشؤون الداخلية لشعب كمبوتشيا.
٤٩٣- ورسالة مؤرخة في ٩ كانون الثاني/يناير (S/13014)، أقال ممثل اندونيسيا البيان الذي أصدره في نفس اليوم وزير خارجية اندونيسيا، بوصفه رئيس اللجنة الدائمة لرابطة أمم جنوب شرقي آسيا، نيابة عن وزراء الخارجية الخمسة للرابطة، بشأن ما يجري حالياً من تصعيد وتوسع لنطاق النزاع المسلح بين فييت نام وكمبوتشيا وأثر ذلك في جنوب شرقي آسيا. وقد أيدت بلدان رابطة أمم جنوب شرقي آسيا دعوة مجلس الأمن للانعقاد لمناقشة النزاع الفييتنامي - الكمبوتشي ولاتخاذ التدابير المناسبة، وأشارت الى أن قيام الأمين العام أو ممثله الخاص بزيارة للمنطقة سيكون مفيداً.

٤٩٤- ورسالة مؤرخة في ١٠ كانون الثاني/يناير (S/13019)، طلب السيد ثيون براسيت، السفير فوق العادة والمفوض لكمبوتشيا الديمقراطية، بناء على تعليمات من حكومته، أن يسمح للوفد الذي يرأسه سامدش نورودوم سihanوك، الممثل ذو المقام الرفيع لحكومة كمبوتشيا الديمقراطية، بالاشتراك، وفقاً للمادة ٣١ من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت، في نظر مجلس الأمن في المسألة.

٤٩٥- ورسالة مؤرخة في ١١ كانون الثاني/يناير (S/13020)، أقال ممثل فييت نام نص برقية بعث بها في نفس اليوم السيد هونغ سامرين رئيس المجلس الشعبي الثوري لكبوتشيا، جاء فيها انه اذا عقد مجلس الأمن اجتماعاً لمناقشة مسألة كمبوتشيا فان المجلس الشعبي الثوري سيرسل ممثلاً له هو السيد هون سن، وزير الخارجية، للاشتراك في المناقشة وفقاً للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت.

٤٩٦- ورسالة مؤرخة في ١١ كانون الاول/يناير (S/13024)، أقال السيد ثيون براسيت، السفير فوق العادة والمفوض لكمبوتشيا الديمقراطية، بيانين مؤرخين في ٢ و ٥ كانون الثاني/يناير صادرين عن حكومة كمبوتشيا الديمقراطية وعن السيد بول بوت رئيس وزراء كمبوتشيا الديمقراطية، يتضمنان اتهامات بأن قوات فييت نام وحلف وارسو تواصل عمليات الغزو.

٤٩٧- ورسالة مؤرخة في ١٢ كانون الثاني/يناير (S/13025)، أقال ممثل اندونيسيا نص بيان مشترك صادر عن الاجتماع الخاص لوزراء خارجية رابطة أمم جنوب شرقي آسيا، المعقود في بانكوك في ١٢ و ١٣ كانون الثاني/يناير، أعربوا فيه عن تصميمهم على اظهار تضامن وتماسك رابطة أمم جنوب شرقي آسيا في مواجهة التهديد الراهن للسلم في منطقة جنوب شرقي

الرئيس ، أدرج مجلس الأمن البند التالي في جدول أعماله :

« البرقية المؤرخة في ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ ، الموجهة الى رئيس مجلس الأمن من نائب رئيس الوزراء المسؤول عن الشؤون الخارجية في كمبوتشيا الديمقراطية S/13019 » .

٥٠٣- وفيما يتعلق بمسألة توجيه الدعوة وفقاً للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت ، وجه الرئيس الانتباه الى الوثيقة S/13019 ، التي تتضمن نص رسالة مؤرخة في ١٠ كانون الثاني/يناير وموجهة من السيد ثيون براسيت ، السفير فوق العادة والمفوض لكمبوتشيا الديمقراطية ، والى الوثيقة S/13020 التي تتضمن نص وضميمة الرسالة المؤرخة في ١١ كانون الثاني/يناير الموجهة من الممثل الدائم لفييت نام لدى الأمم المتحدة .

٥٠٤- واقترح ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الذي تكلم بصدد نقطة نظام ، رفع الجلسة حتى الساعة الثالثة من مساء يوم ١٥ كانون الثاني/يناير . وتكلم ممثل تشيكوسلوفاكيا بصدد نقطة نظام .

٥٠٥- وصوت مجلس الأمن على اقتراح ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية برفع الجلسة .

مقرر: حصل الاقتراح على صوتين (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وتشيكوسلوفاكيا) مقابل ١٣ صوتاً ، فلم يعتمد .

٥٠٦- وفي المناقشة التي تلت ذلك بشأن مسألة وفد كمبوتشيا الديمقراطية ، استمع المجلس الى بيانات أدلى بها ممثلو اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والصين ، وتشيكوسلوفاكيا ، والولايات المتحدة الامريكية ، والكويت ، وبنغلاديش .

٥٠٧- ووجه المجلس دعوة الى وفد كمبوتشيا الديمقراطية ، وفقاً للطلب الوارد في الوثيقة (S/13019) .

٥٠٨- وعلقت الجلسة بعد ذلك لفترة وجيزة لكي يتمكن الأمين العام ، وفقاً للمادة ١٥ من النظام الداخلي المؤقت ، من فحص وثائق تفويض الممثلين المعينين وفقاً للمادة ١٤ ، وتقديم تقرير الى المجلس للموافقة .

٥٠٩- وفد ذكر الأمين العام ، في تقريره المؤرخ في ١١ كانون الثاني/يناير (S/13021) ، انه تلقى في ٩ كانون الثاني/يناير رسالة ، مرفقة بتقريره ، موقعة من نائب رئيس الوزراء المسؤول عن الشؤون الخارجية في كمبوتشيا الديمقراطية بشأن تكوين وفد بلده . وأضاف ان الجمعية العامة قبلت في دورتها الثالثة والثلاثين الحالية وثائق تفويض وفد كمبوتشيا الديمقراطية الصادرة من

نفس السلطة . وتبعاً لذلك فقد خلص الأمين العام الى أن وثائق التفويض المرفقة تعتبر قانونية .

٥١٠- وبعد استئناف الجلسة ، اعتمد المجلس التقرير (S/13021) المقدم من الأمين العام . وأدلى ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ببيان .

٥١١- ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي كوبا وفييت نام ، بناء على طلبهما ، الى الاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .

٥١٢- وبدأ المجلس بعد ذلك مناقشته للبند فاستمع الى بيانات أدلى بها ممثلو كمبوتشيا الديمقراطية والصين وفييت نام واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وكوبا .

٥١٣- وتكلم ممثل الصين ممارساً لحق الرد .

٥١٤- وقدم ممثل الصين ، اثناء الادلاء ببيانه ، مشروع القرار التالي (S/13022) :

« ان مجلس الأمن ،

« اذ يحيط علماً بالبرقيتين المؤرختين في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ و ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ الموجهتين الى رئيس مجلس الأمن من نائب رئيس الوزراء المسؤول عن الشؤون الخارجية في حكومة كمبوتشيا الديمقراطية (S/13001 و S/13003) ،

«وقد استمع الى البيان الذي أدلى به الأمير سيهانوك ، الممثل ذو المقام الرفيع لحكومة كمبوتشيا الديمقراطية ورئيس وفد كمبوتشيا الديمقراطية ،

«واذ يضع في اعتباره أن على جميع الأعضاء أن يتمتعوا في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد سيادة أية دولة أو سلامة أراضيها أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة ،

«واذ يساوره شديد القلق ازاء غزوفيت نام العسكري لكمبوتشيا الديمقراطية انتهاكاً لميثاق الأمم المتحدة ،

«واقناعاً منه بأن عدوان فييت نام على كمبوتشيا الديمقراطية يشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين ،

١- يؤكد على وجوب الاحترام الشديد لاستقلال كمبوتشيا الديمقراطية وسيادتها وسلامتها الاقليمية وفقاً لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة ؛

٢- يدين بشدة فييت نام بسبب أعمال الغزو المسلح والعدوان التي تقوم بها ضد كمبوتشيا الديمقراطية ، والتي تشكل انتهاكاً صارخاً لاستقلال كمبوتشيا الديمقراطية وسيادتها وسلامتها الاقليمية ، وتسبب ضرراً

بيانات أدلى بها ممثلو زامبيا وغابون والبرتغال وماليزيا وسنغافورة ونيوزيلندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة .

٥٢٢- وتكلم ممثل فييت نام ممارساً حق الرد .

٥٢٣- وفي الجلسة ٢١١١ المعقودة في ١٥ كانون الثاني/يناير، دعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي بلغاريا ويوغوسلافيا، بناء على طلبها، للاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .

٥٢٤- وأدلى ممثل الكويت ببيان قَدَّم أثناءه مشروع قرار (S/13027) تقدمت به بنغلاديش وبوليفيا وجامايكا وزامبيا وغابون والكويت ونيجيريا، ونصه كما يلي :

«ان مجلس الأمن،

«وقد استمع الى ممثل كمبوتشيا الديمقراطية،

«واذ يساوره شديد القلق ازاء تدهور الحالة في المنطقة وما يترتب على ذلك من آثار بالنسبة للسلم والأمن الدوليين،

«واذ يضع في اعتباره التزامات الدول الأعضاء بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة بأن تفض المنازعات بالوسائل السلمية،

١- يؤكد من جديد اقتناعه بأن الحفاظ على سيادة جميع الدول وسلامتها الاقليمية واستقلالها السياسي هو مبدأ أساسي من مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وأن أي انتهاك لهذا المبدأ يتنافى مع أهداف الميثاق ومقاصده؛

٢- يطلب الى جميع القوات الاجنبية التي لها صلة بالحالة في كمبوتشيا الديمقراطية أن تتقيد بشدة بوقف فوري لاطلاق النار، وأن تضع حداً للأعمال العدائية، وتانسحب من ذلك البلد؛

٣- يطالب بأن تلتزم جميع الأطراف المعنية التزاماً دقيقاً بمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، بغية خلق جو يساعد على استقرار المنطقة؛

٤- يرجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز صوب تنفيذ هذا القرار في غضون أسبوعين؛

٥- يقرر ابقاء هذه المسألة قيد نظره» .

٥٢٥- وواصل المجلس المناقشة فاستمع الى بيانات أدلى بها ممثلو اليابان واستراليا ونيجيريا وتايلند ومنغوليا واندونيسيا وبولندا والفلبين وبلغاريا ويوغوسلافيا، والرئيس، الذي تكلم بصفته ممثل جامايكا، وممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

٥٢٦- وتكلم ممثلاً اتحاد الجمهوريات الاشتراكية

خطيراً لأرواح وممتلكات شعب كمبوتشيا؛

٣- يثني على النضال الباسل الذي تشنه كمبوتشيا الديمقراطية لمقاومة المعتدين الفييتناميين؛

٤- يطلب الى فييت نام أن توقف فوراً عدوانها المسلح على كمبوتشيا الديمقراطية وأن تسحب فوراً كل قواتها المعتدية ومنشأتها العسكرية من أراضي كمبوتشيا؛

٥- يرجو من الوكالات المتخصصة وغيرها من الهيئات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة أن تتوقف عن تقديم أية مساعدة الى فييت نام منعاً لاستخدامها في تمويل أعمال فييت نام العدوانية، وبحث جميع الحكومات على التوقف عن تقديم تلك المساعدات؛

٦- يعلن أنه في حالة مواصلة فييت نام للعدوان المسلح ضد كمبوتشيا الديمقراطية ورفضها سحب جميع قواتها المعتدية من الأراضي الكمبوتشية، سينعقد مجلس الأمن مرة أخرى للنظر في اتخاذ تدابير فعالة وفقاً لأحكام الميثاق ذات الصلة؛

٧- يرجو من الأمين العام أن يقدم في أقرب وقت ممكن تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

٨- يقرر ابقاء هذه المسألة قيد نظره» .

٥١٥- وفي الجلسة ٢١٠٩ المعقودة في ١٢ كانون الثاني/يناير، دعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي اندونيسيا وتايلند والجمهورية الديمقراطية الألمانية وسنغافورة والسودان وماليزيا وهنغاريا، بناء على طلبهم، الى الاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .

٥١٦- وواصل المجلس نظره في البند، فاستمع الى بيانات أدلى بها ممثلو الكويت والنرويج وتشيكوسلوفاكيا وفرنسا وبنغلاديش وبوليفيا والجمهورية الديمقراطية الألمانية وهنغاريا والسودان .

٥١٧- وأدلى كل من ممثلي كمبوتشيا الديمقراطية وكوبا ببيان ممارسة لحق الرد .

٥١٨- وتكلم ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بصدد نقطة نظام .

٥١٩- وأدلى كل من ممثل الكويت والرئيس ببيان .

٥٢٠- وفي الجلسة ٢١١٠ المعقودة في ١٣ كانون الثاني/يناير، دعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي استراليا وبولندا والفلبين ومنغوليا ونيوزيلندا واليابان، بناء على طلبهم، للاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .

٥٢١- وواصل المجلس نظره في المسألة فاستمع الى

السوفياتية والصين بصدد نقطة نظام .

(S/13067 و S/13071 و S/13072) ، ذكر نائب رئيس الوزراء المسؤول عن الشؤون الخارجية في كمبوتشيا الديمقراطية ان جيش كمبوتشيا وشعبها يشنان ، منذ ١٥ كانون الثاني/يناير ، هجمات مضادة عامة في جميع أنحاء البلاد وأن أعضاء الحكومة ظلوا في أماكنهم لإدارة القتال . كما اتهم فييت نام بأنها تحاول أن تحصل على اعتراف الأمم المتحدة بالادارة التي اقامتها في بنوم بنه بقوة السلاح .

٥٣٨- وفي رسالتين مؤرختين في ١٤ و ١٧ شباط/فبراير (S/13685 و S/13096) ، اتهم ممثل كمبوتشيا الديمقراطية فييت نام بتكثيف عدوانها على بلده عسكرياً وسياسياً . وطالب مجلس الأمن بالنظر مرة أخرى بصفة عاجلة في هذا العدوان وادانته .

٥٣٩- وفي رسالة مؤرخة في ١٦ شباط/فبراير (S/13089) أحال ممثل كمبوتشيا الديمقراطية نص بريقة موجهة الى رؤساء الدول من السيد خيو سامفان ، رئيس مجلس رئاسة الدولة في كمبوتشيا الديمقراطية ، دعا فيها جميع البلدان المحبة للسلم والعدل والاستقلال ، وجميع المنظمات الدولية ، والأمم المتحدة وحركة عدم الانحياز الى مواصلة شجبا لعدوان فييت نام وغزوها لكمبوتشيا الديمقراطية ، ومطالبة فييت نام بسحب كل قواتها من كمبوتشيا ، وحجب الاعتراف بالادارة الفيتنامية التي أقيمت في بنوم بنه ، ووقف تقديم أية معونة أو مساعدة الى فييت نام ، ومساندة كفاح شعب كمبوتشيا العادل بقيادة حكومة كمبوتشيا الديمقراطية .

٥٤٠- وفي رسالة مؤرخة في ١٦ شباط/فبراير (S/13090) ، أحال ممثل فييت نام رسالة بنفس التاريخ موجهة من السيد هون سن ، وزير خارجية جمهورية كمبوتشيا الشعبية ، أعلن فيها ان المجلس الشعبي الثوري لكمبوتشيا هو وحده الذي يملك سلطة تعيين ممثلي كمبوتشيا لدى الأمم المتحدة ، ووكالاتها المتخصصة ، وغيرها من المنظمات الدولية ، وانه لا يحق لأحد غير المجلس الاضطلاع بنشاط أيا كان باسم شعب كمبوتشيا .

٥٤١- ورسالة مؤرخة في ٢٠ شباط/فبراير (S/13101) ، أحال ممثل فييت نام نص معاهدة السلم والصدقة والتعاون بين جمهورية فييت نام الاشتراكية وجمهورية كمبوتشيا الشعبية الموقعة في ١٨ شباط/فبراير .

٥٤٢- ورسالة مؤرخة في ٢٠ شباط/فبراير (S/13104) ، أحال ممثل كمبوتشيا الديمقراطية نص اعلان أصدرته حكومته ، ترفض فيه المعاهدة المذكورة أعلاه . وتكرر تأكيد ذلك الموقف في بيان أحييل في ٢٦ آذار/مارس (S/13193)

٥٢٧- وتكلم ممثل فييت نام ممارساً حق الرد .

٥٢٨- وبعد الاستماع الى البيانات التي أدلى بها ممثلو تشيكوسلوفاكيا وبوليفيا والكويت ، وافق المجلس على ارجاء التصويت على مشروع القرارين حتى بدء جلسته التالية .

٥٢٩- وفي الجلسة ٢١١٢ ، المعقودة أيضاً في ١٥ كانون الثاني/يناير ، أعلن الرئيس أن ممثل الصين أبلغه أن الوفد الصيني لن يصر على التصويت على مشروع قرار (S/13022) في تلك المرحلة .

٥٣٠- ثم شرع المجلس في التصويت على مشروع القرار الذي تقدمت به الدول السبع (S/13027) .

مقرر: في الجلسة ٢١١٢ المعقودة في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ ، حصل مشروع القرار (S/13027) على ١٣ صوتاً مقابل صوتين (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وتشيكوسلوفاكيا) ولم يعتمد مشروع القرار نظراً للتصويت السلبي لأحد أعضاء المجلس الدائمين .

٥٣١- وعقب التصويت ، أدلى ببيانات ممثلو الصين واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وتشيكوسلوفاكيا والكويت ، والرئيس ، الذي تحدث بصفته ممثل جامايكا .

٥٣٢- وأدلى ممثل كمبوتشيا الديمقراطية أيضاً ببيان .

٥٣٣- وتكلم ممثلاً كوبا والكويت ممارسة لحق الرد .

دال - الرسائل اللاحقة الواردة فيما بين

١٥ كانون الثاني/يناير و ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩

٥٣٤- أحال ممثل مصر ، برسالة مؤرخة في ١٩ كانون الثاني/يناير (S/13046) ، نص بيان أصدرته حكومته في القاهرة في ١٣ كانون الثاني/يناير بشأن الحالة في كمبوتشيا .

٥٣٥- وفي رسالة مؤرخة في ٢٩ كانون الثاني/يناير (S/13056) ، اتهم ممثل كمبوتشيا الديمقراطية الجيش الفيتنامي بارتكاب أعمال التدمير والعنف ، وبسرقة الآثار الفنية التي تشكل جزءاً من تراث كمبوتشيا الوطني . ورفض ممثل فييت نام هذه الاتهامات في رسالة مؤرخة في ٣١ كانون الثاني/يناير (S/13061) .

٥٣٦- ورسالة مؤرخة في ٢ شباط/فبراير (S/13063) ، أحال ممثل فييت نام نص بريقة مؤرخة في ٢٧ كانون الثاني/يناير موجهة من السيد هون سن ، وزير الخارجية في جمهورية كمبوتشيا الشعبية ، ذكر فيها أن شعب كمبوتشيا قام في ٧ كانون الثاني/يناير بالاطاحة تماماً بنظام بول بوت .

٥٣٧- وفي ثلاث برقيات مؤرخة في ٥ و ٦ شباط/فبراير

فيما يتعلق بمعاهدة أبرمت بين فييت نام ولاوس .

٥٤٣- وفي رسالة مؤرخة في ٢٣ شباط/فبراير (S/13116)، أحوال ممثل فييت نام نص رسالة بنفس التاريخ موجهة من السيد هون سن، وزير خارجية جمهورية كمبوتشيا الشعبية، أكد فيها مرة أخرى ان المجلس الشعبي الثوري لكمبوتشيا هو الممثل الشرعي الحقيقي الوحيد لشعب كمبوتشيا، وأن نظام بول بوت - اينغ ساري، بعد أن أطيح به، لم يعد يمثل أحدًا أو يملك حق التحدث باسم كمبوتشيا في أي محفل، بما في ذلك مجلس الأمن .

٥٤٤- وبرسالة مؤرخة في ٢٨ شباط/فبراير (S/13128)، أحوال ممثل كمبوتشيا الديمقراطية نص تعليق يزعم تقديم معلومات أساسية عن هنغ سامرين، الذي أشار إليه التعليق بأنه «رئيس المجلس الشعبي الثوري لكمبوتشيا» الذي أقيم في بنوم بنه .

٥٤٥- وبرسالة مؤرخة في ١٢ آذار/مارس (S/13160)، أحوال ممثل كمبوتشيا الديمقراطية بياناً أصدرته وزارة خارجية كمبوتشيا الديمقراطية في ٨ آذار/مارس، وجهت فيه الاتهام بأن التعبئة العامة التي أمرت بها الحكومة الفيتنامية تهدف الى تكثيف الحرب التي تشنها على كمبوتشيا . برسالتين أخريين مؤرختين في ١٠ نيسان/ابريل (S/13238) و ٢٠ نيسان/ابريل (S/13262)، أصر ممثل كمبوتشيا الديمقراطية على أن قيادة حكومته، على نقيض ما جاء في بعض التقارير، بقيت في كمبوتشيا وأنها تدير الحرب الشعبية ضد قوات الغزو والاحتلال، وأحوال نص البيان الذي أصدره في ١٦ نيسان/ابريل خيو سامفان، رئيس مجلس رئاسة الدولة في كمبوتشيا الديمقراطية، بمناسبة الذكرى السنوية الرابعة لانشاء كمبوتشيا الديمقراطية . وبرسالة أخرى مؤرخة في ١٨ أيار/مايو (S/13336)، أحوال بياناً صحفياً صدر في ١٣ أيار/مايو بشأن اجتماع مجلس وزراء كمبوتشيا الديمقراطية المعقود عقب فصل الحفاف المنتهي لتقييم الموقف وتحديد المهام التي ينبغي الاضطلاع بها في المستقبل .

٥٤٦- وفيما يتعلق بالاجتماع الوزاري لمكتب تنسيق بلدان عدم الانحياز الذي عقد في كولومبو، أحوال ممثل كمبوتشيا الديمقراطية، برسالتين مؤرختين في ١١ نيسان/ابريل (S/13240) و ١١ حزيران/يونيه (S/13386)، نص رسالة مؤرخة في ٢٩ آذار/مارس موجهة من اينغ ساري، نائب رئيس الوزراء المسؤول عن الشؤون الخارجية في كمبوتشيا الديمقراطية، الى وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز، يطلب فيها الى دولهم جميعاً

اتخاذ تدابير ملموسة لوقف الحرب التي تشنها فييت نام على كمبوتشيا الديمقراطية، والمطالبة بانسحابها الكامل من هذا البلد، ورفض الاعتراف بالنظام الذي أقيم أخيراً في بنوم بنه، كما أحوال نص بيان أدلى به في كولومبو في ٧ حزيران/يونيه المتحدث باسم وفد كمبوتشيا الديمقراطية ردًا على بيانات أصدرها وفد فييت نام .

٥٤٧- وفي ١٦ رسالة أرسلت فيما بين ٢٣ شباط/فبراير و ١٢ حزيران/يونيه (S/13118) و S/13146 و S/13159 و S/13179 و S/13188 و S/13203 و S/13211 و S/13232 و S/13245 و S/13286 و S/13306 و S/13319 و S/13358 و S/13374 و S/13383 و S/13389) قدم وفد كمبوتشيا الديمقراطية ملخصات وبيانات دورية عن سير الأعمال العدائية المسلحة التي قال انها مستمرة في كمبوتشيا الديمقراطية . وضمت رسالة أخرى من كمبوتشيا الديمقراطية (S/13293) افتتاحية اذاعها راديو كمبوتشيا، كما تضمن ٢٤ رسالة أخرى (S/13152) و S/13198 و S/13220 و S/13227 و S/13236 و S/13290 و S/13300 و S/13311 و S/13314 و S/13323 و S/13327 و S/13333 و S/13338 و S/13342 و S/13352 و S/13353 و S/13367 و S/13370 و S/13375 و S/13377 و S/13380 و S/13390 و S/13393 و S/13395) مقتطفات من افتتاحيات وتعليقات اصدرها «صوت كمبوتشيا الديمقراطية» .

٥٤٨- وفي رسالة مؤرخة في ٣ نيسان/ابريل (S/13219)، ذكر ممثل فييت نام أن شعب كمبوتشيا قام في ٧ كانون الثاني/يناير باسقاط نظام بول بوت - اينغ ساري وأقيمت جمهورية كمبوتشيا الشعبية، وأن من يعينهم المجلس الشعبي الثوري لكمبوتشيا أو اللجنة المركزية للجبهة المتحدة للخلاص الوطني لكمبوتشيا هم وحدهم الذين لهم حق تمثيل شعب كمبوتشيا لدى الأمم المتحدة أو غيرها من المنظمات والمؤتمرات الدولية . واحتج على أن السيد ثيون براسيت، الذي لم يعد يمثل أحدًا، ما زال يستخدم الأمم المتحدة حتى الآن لاصدار بيانات صحفية ووثائق أخرى تعطي صورة مشوهة عن الحالة في كمبوتشيا، وذلك انتهاكاً لسيادة شعب كمبوتشيا وحقه في تقرير المصير .

٥٤٩- وفي رسالة مؤرخة في ١٠ نيسان/ابريل (S/13237)، وجه ممثل جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية الاتهام بأن السيد ثيون براسيت يسيء استخدام أجهزة الأمم

كـمبوتشيا الشعبية ، وانه يحق للمجلس الشعبي الثوري ولغيره من الهيئات المختصة في جمهورية كمبوتشيا الشعبية تمثيل هذه الدولة في مجال العلاقات الدولية ، بما في ذلك الأمم المتحدة ، وتعيين ممثلين لهذا الغرض .

٥٥٣- وفي مذكرة شفوية مؤرخة في ١٦ أيار/مايو (S/13330) ، أعلن ممثل الجمهورية الديمقراطية الألمانية انه ليس من شك في أن المجلس الشعبي الثوري هو الحكومة الشرعية الوحيدة لكمبوتشيا ، وعلى ذلك ، لا يحق الالمثل دائم معين من قبل هذا المجلس أن يمثل جمهورية كمبوتشيا الشعبية في الأمم المتحدة .

٥٥٤- وفي مذكرة شفوية مؤرخة في ١٨ أيار/مايو (S/13337) ، دفع ممثل مغوليا بأن تجاهل الوضع الحقيقي للأمر بل والسماح باستمرار وجود شخص في الأمم المتحدة يدعي انه يتكلم باسم نظام حكم بول بوت - اينغ ساري الذي لم يعد له وجود ، انما يشكل تدخلاً فاضحاً في الشؤون الداخلية لجمهورية كمبوتشيا الشعبية وانتهاكاً سافراً للحقوق السيادية لشعب كمبوتشيا .

٥٥٥- وفي مذكرة شفوية مؤرخة في ١٨ أيار/مايو (S/13343) ، شدد ممثل بلغاريا على أن المجلس الشعبي الثوري هو الممثل الشرعي الوحيد للشعب الكمبوتشي حيث انه يمارس سلطات سيادية في جمهورية كمبوتشيا الشعبية ويتمتع بحق تمثيل مصالح الشعب الكمبوتشي خارج أراضي البلاد ، بما في ذلك الأمم المتحدة .

المتحدة لنشر بيانات كاذبة وافتراءات ضد بعض الدول الأعضاء ، وبصفة خاصة جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية .
٥٥٠- وفي رسالة مؤرخة في ١٧ نيسان/ابريل (S/13265) ، احتج ممثل كوبا بشدة على ما اعتبرته حكومته استخداماً غير سليم لأجهزة الأمم المتحدة من جانب ما يدعي بممثل كمبوتشيا الديمقراطية لتوجيه الافتراءات والاهانات الى عدة دول أعضاء ، بما في ذلك كوبا .

٥٥١- وفي مذكرة شفوية مؤرخة في ١٩ نيسان/ابريل (S/13259) ، احتج وفد اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية على استمرار وجود شخص في الأمم المتحدة يسمي نفسه ممثل كمبوتشيا الديمقراطية وذكر أن الشعب الكمبوتشي كان قد قام قبل أكثر من ثلاثة أشهر ، بزعامة الجبهة المتحدة للخلص الوطني لكمبوتشيا ، بالتخلص من نظام الحكم الاجرامي لبول بوت - اينغ ساري . وتبعاً لذلك ، لا يحق لأي شخص غير الأشخاص الذين يعينهم المجلس الشعبي الثوري واللجنة المركزية للجبهة المتحدة ، للخلص الوطني ، أن يمثل الشعب الكمبوتشي في الشؤون الدولية ، بما في ذلك الأمم المتحدة وهيئاتها .

٥٥٢- وفي مذكرة شفوية مؤرخة في ٤ أيار/مايو (S/13303) ، وجه ممثل تشيكوسلوفاكيا اتهاماً مؤداه ان حكومة بول بوت لم يعد لها وجود ، وان أولئك الذين يدعون انهم ممثلوها لا يمثلون الا انفسهم وأسيادهم الصينيين ، وأن شعب كمبوتشيا قد وضع في مكان القيادة في بلاده مجلساً شعبياً ثورياً هو المالك الشرعي والفعلي لسلطة الدولة والمنفذ لتلك السلطة في جمهورية

الفصل ٨

الموقف في جنوب شرقي آسيا وآثاره على السلم والأمن الدوليين . | رسالة مؤرخة في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٧٩ وموجهة الى رئيس مجلس الأمن من ممثلي البرتغال ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والنرويج ، والولايات المتحدة الأمريكية (S/13111)]

في ١٨ و ١٩ كانون الثاني/يناير وموجهتين من وزارة خارجية جمهورية الصين الشعبية الى السفارة الفيتنامية في الصين وتضمنان اتهاماً مفاده أن فييت نام قامت ، فيما بين ٢٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ و ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ ، بارسال

ألف - الرسائل الواردة الى مجلس الأمن وطلبات عقد اجتماع

٥٥٦- في رسالة مؤرخة في ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ (S/13049) ، احال ممثل الصين نصي مذكرتين مؤرختين

أفراد مسلحين اعتدوا على الاقليم الصيني في ١٣ قطاعًا مختلفًا.

٥٥٧- وفي رسالة مؤرخة في ٢٥ كانون الثاني/يناير (S/13054)، أحال ممثل فييت نام نص مذكرة مؤرخة في ٢٠ كانون الثاني/يناير وموجهة من وزارة خارجية جمهورية فييت نام الاشتراكية الى السفارة الصينية في هانوي، بشأن خدمات السكك الحديدية بين فييت نام والصين، ونص بيان صادر عن وزارة الخارجية، يتهم الصين باستخدام القوات للبقاء على التوتر على طول الحدود بين البلدين، وبالامعان في الاستفزازات المسلحة على طول الحدود، وتكرر دخول القوات المسلحة الصينية أراضي فييت نام.

٥٥٨- وفي مذكرة مؤرخة في ١٠ شباط/فبراير (S/13077)، أحال ممثل فييت نام نص رسالة عاجلة مؤرخة في اليوم ذاته وموجهة من نائب رئيس وزراء فييت نام ووزير خارجيتها، اتهم فيها الصين بأنها قد قامت مؤخرًا بتكثيف الأنشطة المسلحة على حدود فييت نام وبأنها استعدت لمحاربة فييت نام. كذلك اتهم الصين بأنها قامت بنشر نحو ٢٠ فرقة ومئات من الطائرات المقاتلة، والعديد من الدبابات وغير ذلك من العتاد الحربي في المنطقة المتاخمة مباشرة للحدود الفيتنامية - الصينية، وبأنها لم تتوقف في أي يوم عن انتهاك حرمة أراضي فييت نام وبأنها اثارَت منازعات على حدود البلدين، مما خلق حالة بالغة الخطورة ينبغي على مجلس الأمن النظر فيها واتخاذ ما يراه ضروريًا من خطوات بشأنها.

٥٥٩- وفي رسالة مؤرخة في ١٢ شباط/فبراير (S/13078)، أحال ممثل الصين نص مذكرة مؤرخة في ١٠ شباط/فبراير وموجهة من وزارة الخارجية الصينية الى السفارة الفيتنامية في الصين، وتحوي اتهامًا مفاده أن أفرادًا فييتناميين مسلحين دأبوا على اقتحام مناطق صينية واقعة على الحدود منذ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩، حيث تسببت أنشطتهم في وقوع اصابات فادحة وأضرار جسيمة.

٥٦٠- وفي رسالة مؤرخة في ١٥ شباط/فبراير (S/13086)، اتهم ممثل الصين السلطات الفيتنامية بأنها قامت عن عمد، طوال عام ١٩٧٨، بافتعال ما يربو على ١١٠٠ نزاع على طول الحدود الصينية - الفيتنامية، كما قامت باستفزازات مسلحة، واقتطعت مساحات صغيرة من أراضي الصين، واختطفت وقتلت عدة مئات من الصينيين، وقامت بتخريب مصادر العيش والانتاج للصينيين من سكان منطقة الحدود، وقد أعرب عن أمله أن تتخذ الأمم المتحدة التدابير اللازمة لكي تكف فييت نام فورًا عن غاراتها واستفزازاتها المسلحة ضد الصين، وأن

تكف عن عدوانها على كمبوتشيا وعن احتلالها العسكري لها، وأن تسحب كل قواتها من كمبوتشيا، وأن تكف فورًا عن جميع الأعمال التي تهدد السلم والأمن في جنوب شرقي آسيا وبقية أنحاء آسيا والعالم بأسره.

٥٦١- وفي رسالة مؤرخة في ١٦ شباط/فبراير (S/13088)، أحال ممثل الصين نص مذكرة بعثت بها في ذلك اليوم وزارة الخارجية الصينية الى السفارة الفيتنامية في الصين، وتتضمن اتهامًا بأن أفرادًا فييتناميين مسلحين قد اعتدوا على أراضي الصين في نحو ٣٠ مناسبة خلال الفترة ما بين ٨ و ١٢ شباط/فبراير.

٥٦٢- وفي رسالة مؤرخة في ١٦ شباط/فبراير (S/13093)، أحال ممثل فييت نام نص مذكرة صادرة عن وزارة الخارجية الفيتنامية، تضمنت اتهامًا بأن ما تقوم به السلطات الصينية من تعزيز للأنشطة المسلحة على حدود فييت نام والاستعدادات الحربية ضد فييت نام، وحشد للقوات والاسلحة وغير ذلك من العتاد الحربي، واعتداء على أراضي فييت نام، قد أدى الى حالة بالغة الخطورة. كما تضمنت المذكرة اتهامًا مفاده أن عام ١٩٧٨ قد شهد ما يربو على ١٠٠ طلعة من طلعات الطائرات التي اقتحمت المجال الجوي الفيتنامي و ٤٨١ هجمة قامت بها السفن في المياه الاقليمية لفييت نام، وأن القوات المسلحة الصينية قد قتلت أكثر من ٤٠ فييتناميًا من المدنيين ورجال المليشيا ورجال الأمن المسلحين، وأصابت مئات غيرهم بجراح، واختطفت أكثر من ٢٠ شخصًا، وذلك خلال كانون الثاني/يناير وأوائل شباط/فبراير ١٩٧٩.

٥٦٣- وفي رسالة مؤرخة في ١٧ شباط/فبراير (S/13094)، أحال ممثل الصين نص البيان الصادر في التاريخ نفسه عن وكالة انباء الصين الجديدة «شينخوا» الذي أعلن أن الصين قد اضطرت الى ارسال قوات الحدود التابعة لها للقيام بهجوم مضاد، وذلك لأن السلطات الفيتنامية قد تجاهلت اذنارات الصين وقامت مرارًا بمهاجمة حراس الحدود وسكان الحدود الصينيين عن طريق الغزوات الموجهة ضد أراضي الصين. وبعد شن هجوم مضاد على المعتدين الفيتناميين فان قوات الحدود الصينية ستلتزم التزامًا دقيقًا بالدفاع عن حدود بلدها.

٥٦٤- وفي رسالة مؤرخة في ١٧ شباط/فبراير (S/13095)، أحال ممثل فييت نام رسالة عاجلة صادرة في نفس التاريخ عن نائب رئيس وزراء فييت نام ووزير خارجيتها، الذي وجه اتهامًا مفاده أن عدة فرق من المشاة والمدرعات

وموجهة الى رئيس مجلس الأمن من ممثلي البرتغال والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية (S/13111) .

٥٧٨- وأعلم الرئيس المجلس انه قد تلقى رسائل من ممثلي استراليا وبولندا وتايلند والجمهورية الديمقراطية الألمانية وسنغافورة وفييت نام وكمبوتشيا الديمقراطية وكندا وكوبا وماليزيا ونيوزيلندا والهند، طلبوا فيها دعوتهم الى الاشتراك في مناقشة البند المدرج في جدول أعمال المجلس .

٥٧٩- وتكلم ممثلاً اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والصين فيما يتعلق باشتراك وفد كمبوتشيا الديمقراطية .

٥٨٠- ودعا الرئيس ، بموافقة أغلبية أعضاء المجلس ، ممثلي استراليا وبولندا وتايلند والجمهورية الديمقراطية الألمانية وسنغافورة وفييت نام وكمبوتشيا الديمقراطية وكندا وكوبا وماليزيا ونيوزيلندا والهند ، بناء على طلبهم ، الى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

٥٨١- وبدأ مجلس الأمن النظر في البند ، فاستمع الى بيانات أدلى بها ممثلو الولايات المتحدة واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والنرويج والبرتغال والصين وتشيكوسلوفاكيا وبوليفيا وغابون .

٥٨٢- وعرض ممثل الاتحاد السوفياتي ، في سياق بيانه ، مشروع قرار (S/13117) مقدماً من الاتحاد السوفياتي وتشيكوسلوفاكيا ، فيما يلي نصه :

«ان مجلس الأمن ،

«اذ يحيط علماً بالبرقية المؤرخة في ١٧ شباط/فبراير

١٩٧٩ والموجهة من حكومة جمهورية فييت نام

الاشتراكية الى رئيس مجلس الأمن (S/13095) ،

«واذ يساوره شديد القلق لعدوان الصين على

جمهورية فييت نام الاشتراكية ،

«واقناعاً منه بأن هذا العدوان يعد تهديداً للسلام

والأمن الدوليين ،

«واذ يضع في اعتباره مسؤوليته عن حفظ السلم

والأمن الدوليين وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ،

«١- يدين بقوة عدوان جمهورية الصين الشعبية

على جمهورية فييت نام الاشتراكية ؛

«٢- يطالب بأن تسحب جمهورية الصين

الشعبية جميع قواتها من أراضي فييت نام على الفور؛

«٣- يدعو جميع الدول الأعضاء الى الكف عن

ارسال أي شحنات من الأسلحة الى جمهورية الصين

الشعبية وكذلك عن نقل أي تكنولوجيا يمكن أن تستخدم للأغراض العسكرية ؛

«٤- يطالب بأن تحترم جمهورية الصين

الشعبية ، حق الاحترام ، استقلال جمهورية فييت نام

الاشتراكية وسيادتها وسلامتها الاقليمية ؛

«٥- يطالب كذلك بأن تقدم الصين تعويضاً

كاملاً عما لحق بجمهورية فييت نام الاشتراكية من أضرار

مادية نتيجة للغزو المسلح لأراضي فييت نام من جانب

القوات الصينية» .

٥٨٣- ودعا الرئيس ، في الجلسة ٢١١٥ المعقودة في

٢٤ شباط/فبراير ، وبموافقة المجلس ، ممثلي اندونيسيا وبلغاريا

والفلبين ومنغوليا وهنغاريا واليابان ، بناء على طلبهم ، الى

الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

٥٨٤- ووجه الرئيس النظر الى مشروع قرار مقدم من

الصين (S/13119) ، فيما يلي نصه :

«ان مجلس الأمن ،

اذ يلاحظ الرسالتين المؤرختين في ١٤ شباط/فبراير

(S/13085) و ١٧ شباط/فبراير ١٩٧٩ (S/13096) ،

والموجهتين من ممثل كمبوتشيا الديمقراطية الى رئيس مجلس

الأمن ،

«واقناعاً منه بأن مواصلة السلطات الفيتنامية لغزوها

واحتلالها العسكريين لكمبوتشيا الديمقراطية ، استخفافاً

بالطلب العادل الموجه من الدول الثلاث عشرة الأعضاء

بمجلس الأمن بانسحاب القوات الفيتنامية ، تعد تهديداً

خطيراً للسلام والأمن الدوليين ،

«واذ يسلم بمسؤولية مجلس الأمن بموجب ميثاق الأمم

المتحدة عن اتخاذ التدابير الضرورية لوقف عدوان

فييت نام على كمبوتشيا الديمقراطية وازالة آثاره ،

«١- يدين فييت نام لعدوانها المسلح على كمبوتشيا

الديمقراطية واحتلالها العسكري لها ؛

«٢- يطالب بأن توقف فييت نام في الحال جميع

أعمالها العسكرية ضد كمبوتشيا الديمقراطية ، وانسحاب

جميع القوات المسلحة الفيتنامية هي والأفراد المتصلين بها

من أراضي كمبوتشيا في الحال ، وبأن تنهي فييت نام

احتلالها العسكري لكمبوتشيا ؛

«٣- يناشد جميع الدول أن تحترم استقلال

كمبوتشيا الديمقراطية وسيادتها وسلامتها الاقليمية ؛

«٤- يحث فييت نام وكمبوتشيا الديمقراطية على

الدخول في مفاوضات في موعد مبكر من أجل إيجاد تسوية لمسألة العلاقات بين كمبوتشيا وفييت نام». ٥٨٥- وواصل المجلس النظر في هذا البند، فاستمع الى بيانات أدلى بها ممثلو فرنسا والمملكة المتحدة وزامبيا وبنغلاديش وجامايكا وكمبوتشيا الديمقراطية وفييت نام وكندا ونيوزيلندا وكوبا والهند وأستراليا وبولندا.

٥٨٦- وفي الجلسة ٢١١٦ المعقودة في ٢٥ شباط/فبراير دعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثل باكستان، بناء على طلبه، الى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت.

٥٨٧- وواصل المجلس مناقشاته فاستمع الى بيانات من ممثلي اندونيسيا وماليزيا واليابان وهنغاريا والجمهورية الديمقراطية الألمانية وسنغافوره والفلبين وتايلند وبلغاريا ومنغوليا وباكستان. ٥٨٨- وأدلى ممثلا الاتحاد السوفياتي والصين ببيانات آخرين.

٥٨٩- وفي الجلسة ٢١١٧ المعقودة في ٢٧ شباط/فبراير دعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي أنغولا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ويوغوسلافيا، بناء على طلبهم، الى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت.

٥٩٠- وواصل المجلس مناقشاته فاستمع الى بيانات من ممثلي نيجيريا والصين والولايات المتحدة ويوغوسلافيا وأنغولا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وتشيكوسلوفاكيا وفييت نام والاتحاد السوفياتي والمملكة المتحدة.

٥٩١- وواصل المجلس النظر في هذا البند، في جلسته ٢١١٨ المعقودة في ٢٨ شباط/فبراير، فاستمع الى بيانين من ممثل كمبوتشيا الديمقراطية ومن الرئيس، الذي تكلم بصفته ممثل الكويت.

جيم - الرسائل الواردة في الفترة من

١٥- آذار/مارس ١٩٧٩

٥٩٢- برسالة مؤرخة في ١ آذار/مارس (S/13129)، أحال ممثل الصين نص مذكرة بعثت بها في ذلك اليوم وزارة خارجية الصين الى السفارة الفيتنامية في الصين، فيما يتعلق باقتراح الصين اجراء مفاوضات بشأن انهاء نزاعها الراهن المتعلق بالحدود واتخاذ تدابير لضمان السلم والهدوء على طول حدودهما.

٥٩٣- برسالة مؤرخة في ٢ آذار/مارس (S/13133)، أحال ممثل الاتحاد السوفياتي نص بيان أصدرته حكومته في ذلك اليوم يتضمن اتهامًا مفاده أن عدوان الصين على فييت نام ما زال يتسع، وأنه يجري كذلك حشد قوات صينية على حدود الصين

مع لاوس، وأن عملاء الصين قد كثفوا من أنشطتهم في مجال التجسس والهدم والتخريب في مناطق الحدود بلاوس. وتضمن البيان مطالبة بسحب القوات الصينية فورًا من وراء حدود فييت نام ووقف استعراضات القوة العسكرية على حدود لاوس وعمليات الاستعداد لغزو ذلك البلد.

٥٩٤- برسالة مؤرخة في ٣ آذار/مارس (S/13134)، أحال ممثل فييت نام نص مذكرة بعثت بها في ٢ آذار/مارس وزارة الخارجية الفيتنامية الى وزارة الخارجية الصينية ردًا على المذكرة الصينية المؤرخة في ١ آذار/مارس، أعلنت فيها فييت نام أنه يجب على الصين أن تسحب قواتها الى الجانب الصيني من الحدود المتفق عليها وأن تحترم استقلال فييت نام وسيادتها وسلامتها الاقليمية، وانه اذا تم ذلك فستكون فييت نام مستعدة للدخول في محادثات مع الصين بشأن إعادة العلاقات الى حالتها الطبيعية.

٥٩٥- برسالة مؤرخة في ٥ آذار/مارس (S/13137)، أحال ممثل الصين نص بيان أصدرته في ذلك اليوم وكالة أنباء صينها يعلن سحب الصين لقواتها الى الأراضي الصينية، ابتداء من ذلك اليوم بعد أن أنجرت الصين أهداف هجومها المضاد للدفاع عن النفس. وحثت الصين فييت نام على وقف عدوانها على كمبوتشيا وعلى سحب كل قواتها الى أراضيها.

٥٩٦- برسالة مؤرخة في ٥ آذار/مارس (S/13138)، أحال ممثل منغوليا نص بيان مؤرخ في ٣ آذار/مارس أصدرته وزارة الخارجية المنغولية تتهم فيه الصين بالعدوان في الهند الصينية.

٥٩٧- في برقية مؤرخة في ٥ آذار/مارس (S/13142)، أعرب رئيس هايتي عن قلقه فيما يتعلق بالحرب بين الصين وفييت نام.

٥٩٨- برسالة مؤرخة في ٦ آذار/مارس (S/13144)، أحال ممثل فييت نام نص بيان أصدرته وزارة الخارجية الفيتنامية في ذلك اليوم فيما يتعلق بالبيان الصيني المؤرخ في ٥ آذار/مارس، يتضمن الموافقة على فتح باب المفاوضات على مستوى نائبي الوزيرين، وذلك بعد الانسحاب الكامل للقوات الصينية من فييت نام.

٥٩٩- برسالة مؤرخة في ١٢ آذار/مارس (S/13161)، أحال ممثل فييت نام نص بيان أصدرته وزارة الخارجية الفيتنامية، في ١١ آذار/مارس، يتضمن اتهامًا مفاده أن السلطات الصينية قد توانت في سحب قواتها من فييت نام وانها تقوم في الواقع باحتلال ونهب مزيد من أراضي فييت نام.

٦٠٠- برسالة مؤرخة في ١٥ آذار/مارس (S/13174)،
أحال ممثل فييت نام نص مذكرة بعثت بها وزارة الخارجية
الفيتنامية في ذلك اليوم الى وزارة الخارجية الصينية، تتضمن
مقترحات فيما يتعلق بتوقيت افتتاح المفاوضات بين نائبي
الوزيرين ومكان انعقادها وجدول أعمالها.

دال - النظر في المسألة في الجلسة ٢١٢٩ (١٦ آذار/مارس ١٩٧٩)

٦٠١- واصل مجلس الأمن النظر في هذا البند في جلسته
٢١٢٩ المعقودة في ١٦ آذار/مارس.
٦٠٢- ووجه الرئيس النظر الى مشروع قرار (S/13162)
مقدم من خمس دول هي اندونيسيا وتايلند وسنغافورة والفلبين
وماليزيا، فيما يلي نصه:
«ان مجلس الأمن،

«اذ يلاحظ بقلق شديد أن الحالة في منطقة جنوب
شرقي آسيا قد تدهورت بشكل خطير،
«واذ يساوره القلق لأن الاحتكاك المتصاعد والتوتر
المتزايد في المنطقة وفيما حولها قد أسفرا عن تصاعد الأنشطة
المسلحة وتوسيع منطقة النزاع،

«واذ بأسف بالغ الأسف للتدخل المسلح في الشؤون
الداخلية لكيمبوتشيا الديمقراطية والهجوم المسلح ضد
جمهورية فييت نام الاشتراكية،
«واذ يكرر اعلان التزامه الراسخ بميثاق الأمم المتحدة
ومبادئ القانون الدولي المقبولة،

«واذ يؤكد ان جميع الدول يجب أن تمتنع، في
علاقاتها الدولية، عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها
ضد سيادة أية دولة أو سلامتها الاقليمية أو استقلالها،
«واذ يدرك مسؤوليته الأولية عن حفظ السلم والأمن
الدوليين وفقاً للميثاق،

١- يطلب على وجه الاستعجال الى جميع
الأطراف أن توقف جميع الأعمال العدائية على الفور؛
٢- يطلب كذلك الى جميع أطراف المنازعات أن
تسحب قواتها الى بلدانها هي؛

٣- يناشدها هي والدول الواقعة خارج المنطقة
ممارسة أقصى قدر من ضبط النفس والامتناع عن أية أعمال
يمكن أن تؤدي الى زيادة تصعيد المنازعات وتوسيع نطاقها؛
٤- يؤكد من جديد أن جميع الدول يجب أن

تتحترم، حق الاحترام، سيادة الدول الاخرى وسلامتها
الاقليمية واستقلالها؛

٥- يطلب الى جميع أطراف المنازعات أن تسوى
منازعاتها بالوسائل السلمية وفقاً لميثاق الأمم المتحدة؛
٦- يرحب بما عرضه الأمين العام من القيام بمساع
حميدة في مجال البحث عن حل سلمي؛
٧- يقرر أن تظل هذه المسألة موضع نظره».

٦٠٣- وواصل المجلس مناقشته لهذا البند، فاستمع الى
بيانات من ممثلي فييت نام، وتايلند (الذي عرض مشروع القرار
المقدم من الدول الخمس)، والنرويج وتشيكوسلوفاكيا والاتحاد
السوفييتي.

٦٠٤- وطلب ممثل النرويج، باسم البرتغال والنرويج،
أن يطرح مشروع القرار (S/13162) للتصويت.

مقرر: في الجلسة ٢١٢٩ المعقودة في ١٦ آذار/مارس
١٩٧٩، حظي مشروع القرار (S/13162) بموافقة ١٣ صوتاً
مقابل صوتين (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية
وتشيكووسلوفاكيا) ولم يعتمد المشروع، بسبب تصويت عضو
دائم بالمجلس بالرفض.

٦٠٥- وعقب التصويت، قام ممثلو الصين وفرنسا
والولايات المتحدة والمملكة المتحدة وبوليفيا واستراليا واليابان
ونيوزلندا وكندا وكمبوتشيا الديمقراطية بالادلاء ببيانات.
٦٠٦- وتكلم ممثل كوبا ممارسة لحق الرد.

هاء - الرسائل اللاحقة الواردة فيما بين

١٦ آذار/مارس و ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩

٦٠٧- استمر مجلس الأمن، فيما بين ١٦ آذار/مارس و
١٥ حزيران/يونيه، في تلقي رسائل من ممثلي الصين وفييت نام،
يحيلان فيها ما أصدرته حكومتها فيما يتعلق بهذه المسألة.

٦٠٨- وتلقى المجلس الرسائل العشر التالية من ممثل
فييت نام:

(أ) S/13186 رسالة مؤرخة في ٢٢ آذار/مارس،
تحيل نصي بيان أصدرته وزارة الخارجية الفيتنامية في ٢١
آذار/مارس، ومذكرة مؤرخة في ٢١ آذار/مارس بعثت بها وزارة
الخارجية الفيتنامية الى وزارة الخارجية الصينية؛

(ب) رسالة مؤرخة في ٢٨ آذار/مارس،
تحيل نص مذكرة مؤرخة في ٢٧ آذار/مارس بعثت بها وزارة
الخارجية الفيتنامية الى وزارة الخارجية الصينية؛

تحيل نص مذكرة مؤرخة في ١٣ نيسان/ابريل بعثت بها وزارة الخارجية الصينية الى وزارة الخارجية الفيتنامية ، وتتضمن اتهاماً بقيام زوارق مسلحة فييتنامية باقتحام المنطقة البحرية للجزر الصينية ؛

(هـ) S/13255 رسالة مؤرخة في ١٨ نيسان/ابريل ، تتضمن طلب تعميم ملاحظة تحريرية ومذكرة عن الحقائق التاريخية ، سلمها نائب رئيس وزراء الصين الى رئيس وزراء فييت نام في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٧٧ ؛

(و) S/13271 رسالة مؤرخة في ٢٥ نيسان/ابريل ، تحيل نص البيان الذي أدلى به رئيس الوفد الصيني لدى وصوله الى مطار هانوي في ١٤ نيسان/ابريل ونص البيان الذي أدلى به في الجلسة الأولى للمفاوضات الصينية - الفيتنامية في ١٨ نيسان/ابريل ؛

(ز) S/13278 رسالة مؤرخة في ٢٦ نيسان/ابريل ، تحيل نص اقتراح مباديء لاجراء المفاوضات الصينية - الفيتنامية ، قدمه الوفد الصيني في اليوم نفسه في الجلسة الثانية للمفاوضات ؛

(ح) S/13299 رسالة مؤرخة في ٧ أيار/مايو ، تحيل نص بيان أدلى به نائب وزير خارجية الصين في ٤ أيار/مايو في الجلسة الثالثة للمفاوضات ؛

(ط) S/13318 رسالة مؤرخة في ١٤ أيار/مايو ، تحيل نص بيان أدلى به في ١٢ أيار/مايو نائب وزير خارجية الصين في الجلسة الرابعة للمفاوضات ؛

(ي) S/13339 رسالة مؤرخة في ٢١ أيار/مايو ، تحيل نص بيان أدلى به في ١٨ أيار/مايو نائب وزير خارجية الصين في الجلسة الخامسة للمفاوضات ؛

٦١٠ - وفضلاً عن ذلك وردت الوثائق الثلاث التالية بصدّد هذه المسألة :

(أ) S/13199 رسالة مؤرخة في ٢٧ آذار/مارس وموجهة من ممثل جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، يطلب فيها تعميم نص رسالة مؤرخة في ١٨ آذار/مارس وموجهة من وزير الدولة للشؤون الخارجية في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، ومرفق بها نص بيان صادر من حكومة لاو في ٦ آذار/مارس بشأن التهديد الصيني ، ورسالة مؤرخة في ٧ آذار/مارس وموجهة من وزير الخارجية بالنيابة لجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية الى وزير خارجية الصين ، ومذكرة مؤرخة في ١٥ آذار/مارس بعثت بها وزارة الخارجية اللاوية الى وزارة الخارجية الصينية ؛

(ج) S/13222 رسالة مؤرخة في ٤ نيسان/ابريل ، تحيل نص مذكرة مؤرخة في اليوم نفسه بعثت بها وزارة الخارجية الفيتنامية الى وزارة الخارجية الصينية ؛

(د) S/13233 رسالة مؤرخة في ٩ نيسان/ابريل ، تحيل نص مذكرة مؤرخة في ٧ نيسان/ابريل بعثت بها وزارة الخارجية الفيتنامية الى وزارة الخارجية الصينية ؛

(هـ) S/13234 رسالة مؤرخة في ٩ نيسان/ابريل ، تحيل نص مذكرة من وزارة الخارجية الفيتنامية مؤرخة في ١٥ آذار/مارس تستعرض تاريخ الحدود بين الصين وفييت نام ؛

(و) S/13257 رسالة مؤرخة في ١٨ نيسان/ابريل ، تحيل نص الاقتراح المقدم من الوفد الفيتنامي في الجلسة الأولى للمفاوضات المعقودة في هانوي في ١٨ نيسان/ابريل على مستوى نائبي الوزيرين ؛

(ز) S/13275 رسالة مؤرخة في ٢٦ نيسان/ابريل ، تحيل نص البيان الذي أدلى به في اليوم نفسه نائب وزير خارجية فييت نام في الجلسة الثانية للمفاوضات في هانوي ؛

(ح) S/13328 رسالة مؤرخة في ١٦ أيار/مايو ، تحيل نص البيان الذي أدلى به في ١٢ أيار/مايو نائب وزير خارجية فييت نام في الجلسة الرابعة للمفاوضات في هانوي ؛

(ط) S/13329 رسالة مؤرخة في ١٦ أيار/مايو ، تحيل نص البيان الصحفي الذي أصدرته في ١٥ أيار/مايو «لجنة فييت نام للتحقيق في جرائم الصينيين التوسعيين والمهيمنين أثناء حربهم ضد فييت نام» ؛

(ي) S/13340 مذكرة مؤرخة في ٢١ أيار/مايو ، تحيل نص البيان الذي أدلى به في ١٨ أيار/مايو نائب وزير خارجية فييت نام في الجلسة الخامسة للمفاوضات في هانوي .

٦٠٩ - واوردت الى المجلس الرسائل العشر التالية من ممثل الصين :

(أ) S/13200 رسالة مؤرخة في ٢٨ آذار/مارس ، تحيل نصي مذكرتين مؤرختين في ١٩ و ٢٦ آذار/مارس بعثت بها وزارة الخارجية الصينية الى وزارة الخارجية الفيتنامية ؛

(ب) S/13212 رسالة مؤرخة في ١ نيسان/ابريل ، تحيل نص مذكرة مؤرخة في ٣١ آذار/مارس بعثت بها وزارة الخارجية الصينية الى وزارة الخارجية الفيتنامية ؛

(ج) S/13231 رسالة مؤرخة في ٩ نيسان/ابريل ، تحيل نص مذكرة مؤرخة في ٦ نيسان/ابريل بعثت بها وزارة الخارجية الصينية الى وزارة الخارجية الفيتنامية ؛

(د) S/13250 رسالة مؤرخة في ١٦ نيسان/ابريل ،

الأمين العام من الممثل الدائم للصين ، تتهم السلطات اللاوية بتنظيم أنشطة معادية للصين ؛
(ج) S/13274 رسالة مؤرخة في ٢٦ نيسان/ابريل وموجهة من ممثل جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، أحال بها نص رسالة مؤرخة في اليوم نفسه وموجهة الى الأمين العام من وزير الخارجية بالنيابة لجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، يتهم فيها الصين بمواصلة حشد قواتها على طول الحدود اللاوية .

(ب) S/13209 رسالة مؤرخة في ٣٠ آذار/مارس ، موجهة من ممثل الصين يطلب فيها تعميم رسالة مؤرخة في ٢٢ آذار/مارس وموجهة منه الى الأمين العام ومرفق بها ما يلي :
مذكرة مؤرخة في ١٠ آذار/مارس بعثت بها حكومة الصين الى حكومة جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، ومذكرة مؤرخة في ١٤ آذار/مارس بعثت بها وزارة الخارجية الصينية الى وزارة الخارجية اللاوية ورسالة مؤرخة في ٢٦ آذار/مارس وموجهة الى

الباب الثاني المسائل الأخرى التي نظر فيها مجلس الأمن

الفصل ٩

قبول أعضاء جدد

تشرين الثاني/نوفمبر (S/12942)، رسالة مؤرخة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر، موجهة من رئيس وزراء كومنولث دومينيكا، الذي يقدم فيها طلب كومنولث دومينيكا قبولها عضواً في الأمم المتحدة، مشفوعاً باعلان موقع من رئيس الوزراء بقبول الالتزامات الواردة في ميثاق الأمم المتحدة والتعهد رسمياً بتنفيذها.

٦١٦- وفي الجلسة ٢١٠٤ المعقودة في ٥ كانون الاول/ديسمبر، أحال رئيس مجلس الأمن طلب كومنولث دومينيكا الى اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد لدراسته ورفع تقرير بشأنه، وفقاً للمادة ٥٩ من النظام الداخلي المؤقت.

٦١٧- وفي الجلسة ٢١٠٥ المعقودة في ٦ كانون الاول/ديسمبر، نظر المجلس في تقرير اللجنة بشأن الطلب المقدم من كومنولث دومينيكا (S/12956). وأوصت اللجنة في تقريرها باعتماد مشروع القرار التالي:

«ان مجلس الأمن،

«وقد درس طلب كومنولث دومينيكا (S/12942) قبوله عضواً في الأمم المتحدة،
«يوحي الجمعية العامة بقبول كومنولث دومينيكا عضواً في الأمم المتحدة».

٦١٨- وبموافقة المجلس، دعا الرئيس ممثلي بربادوس وترينيداد وتوباغو والسلفادور الى الاشتراك في المناقشة، بناء على طلبهم، دون أن يكون لهم حق التصويت.

مقرر: تم في الجلسة ٢١٠٥ المعقودة في ٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ اعتماد مشروع القرار بالاجماع بوصفه القرار ٤٤٢ (١٩٧٨).

٦١٩- كما قرر المجلس، وفقاً لتوصية اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد، الرجوع الى احكام الفقرة الأخيرة من المادة ٦٠ من نظامه الداخلي المؤقت.

ألف - الطلب المقدم من جزر سليمان

٦١١- عمم الأمين العام، بمذكرة مؤرخة في ٧ آب/اغسطس ١٩٧٨ (S/12801)، رسالة مؤرخة في ٢٤ تموز/يوليه موجهة من رئيس وزراء جزر سليمان الذي يقدم فيها طلب جزر سليمان قبولها عضواً في الأمم المتحدة، مشفوعاً باعلان موقع من رئيس الوزراء بقبول الالتزامات الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، والتعهد رسمياً بتنفيذها.

٦١٢- وفي الجلسة ٢٠٨٣ المعقودة في ١٦ آب/اغسطس، أحال رئيس مجلس الأمن طلب جزر سليمان الى اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد لدراسته ورفع تقرير بشأنه، وفقاً للمادة ٥٩ من النظام الداخلي المؤقت.

٦١٣- وفي الجلسة ٢٠٨٤ المعقودة في ١٧ آب/اغسطس نظر المجلس في تقرير اللجنة (S/12814) بشأن طلب جزر سليمان. وأوصت اللجنة في تقريرها باعتماد مشروع القرار التالي:

«ان مجلس الأمن،

«وقد درس طلب جزر سليمان قبولها عضواً في الامم المتحدة» (S/12801)،
«يوحي الجمعية العامة بقبول جزر سليمان عضواً في الامم المتحدة».

٦١٤- وبموافقة المجلس، دعا الرئيس ممثلي استراليا وباروا غينيا الجديدة وفيجي ونيوزيلندا الى الاشتراك في المناقشة، بناء على طلبهم، دون أن يكون لهم حق التصويت.

مقرر: تم في الجلسة ٢٠٨٤ المعقودة في ١٧ آب/اغسطس ١٩٧٨ اعتماد مشروع القرار بالاجماع بوصفه القرار ٤٣٣ (١٩٧٨).

باء - الطلب المقدم من كومنولث دومينيكا

٦١٥- عمم الأمين العام، برسالة مؤرخة في ٢٩

انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية

- ٦٢٠- في مذكرة مؤرخة في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ (S/12828 و Corr.1) ، وجه الأمين العام الاهتمام الى أن مدة عضوية خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية تنتهي في ٥ شباط/فبراير ١٩٧٩ ، وأنه يلزم أن يقوم مجلس الأمن ، والجمعية العامة في دورتها العادية الثالثة والثلاثين بانتخاب خمسة قضاة لمدة تسع سنوات تبدأ في ٦ شباط/فبراير ١٩٧٩ . كما أوجزت المذكرة الاجراءات الخاصة بالانتخابات .
- ٦٢١- وفي ٢٠ أيلول/سبتمبر ، أحال الأمين العام ، وفقاً للمادة ٧ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية قائمة بالمرشحين الذين ستمهم المجموعات الوطنية للماء الشواغر الخمسة في المحكمة (S/12829) . وفي ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ، عمم الأمين العام السيرة الشخصية لكل من هؤلاء المرشحين (S/12830) .
- ٦٢٢- وفي الجلسة ٢٠٩٣ المعقودة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ، مضى مجلس الأمن في اجراءات التصويت بالاقتراع السري على المرشحين المذكورين في القائمة بصيغتها المنقحة (S/12829/Rev.1 و Add.1) . وذكر الرئيس أن الممارسة المتبعة في المجلس هي أنه اذا حصل أكثر من خمسة مرشحين على الأغلبية المطلقة المطلوبة وعددها ٨ أصوات ، يتعين التصويت من جديد على كل المرشحين الى أن يحصل العدد المطلوب من المرشحين ، لا أكثر ، على أغلبية مطلقة في المجلس .
- ٦٢٣- وفي الاقتراع الأول حصل أربعة مرشحين على الأغلبية المطلوبة وهم :
- السيد خوسيه سته كامارا (البرازيل) ١٤ صوتاً
السيد عبدالله علي العريان (مصر) ١٢ صوتاً
السيد ريتشارد ر. باكستر
(الولايات المتحدة الأمريكية)..... ٩ أصوات
السيد بلاتون دميتريفيتش موروزوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) .. ٩ أصوات
- ٦٢٤- وفي عمليات الاقتراع من الثانية الى الثالثة عشرة ، لم يحصل أي من المرشحين على الأغلبية المطلوبة .
- ٦٢٥- وفي الاقتراع الرابع عشر ، حصل السيد روبرتو آغو (إيطاليا) على الأغلبية المطلقة المطلوبة (٨ أصوات) .
- ٦٢٦- وأحال رئيس مجلس الأمن الى رئيس الجمعية العامة أسماء المرشحين الخمسة الذين حصلوا على الأغلبية المطلوبة في المجلس . وبعد تعليق الجلسة لمدة ما ، أبلغ الرئيس المجلس أن المرشحين الخمسة أنفسهم قد حصلوا خلال عملية الاقتراع التي أجريت في وقت واحد بالجمعية العامة ، على الأغلبية المطلوبة من الأصوات ، ومن ثم فانهم قد انتخبوا أعضاء في محكمة العدل الدولية لمدة ٩ سنوات ابتداء من ٦ شباط/فبراير ١٩٧٩ .

الباب الثالث

لجنة الأركان العسكرية

الفصل ١١

أعمال لجنة الأركان العسكرية

٦٢٧- واصلت لجنة الأركان العسكرية الاضطلاع بمهامها ، خلال الفترة المستعرضة ، بموجب مشروع النظام الداخلي ، وعقدت ما مجموعه ٢٥ جلسة دون النظر في مسائل موضوعية .

الباب الرابع

المسائل التي لفت نظر مجلس الأمن اليها ولم يناقشها خلال الفترة المستعرضة

الفصل ١٢

الرسائل المتعلقة بالشكوى المقدمة من بن

للتعويض عن الخسائر الناجمة عن العمل العدواني الذي وقع عليها في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٧٧ ، وتضمن معلومات عن أنواع المعونة التي طلبتها بن ، وعلى وجه التحديد المساعدة التي يمكن تقديمها في صورة سلع أساسية ومشاريع كبديل للتبرعات النقدية .

٦٣٣- وفي رسالة مؤرخة في ١٣ آذار/مارس ١٩٧٧ (S/13175) ، أحال ممثل بن نص امر مؤرخ في ١٩ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٨ بشأن توجيه الاتهام بالتورط في الانشطة التي يضطلع بها المرتقة والمعاقبة عليه .

٦٣٤- وبرسالة مؤرخة في ٧ أيار/مايو (S/13304) وتصويت مؤرخ في ٢٥ ايار/مايو (S/13304/Corr.1) ، أحال ممثل بن نص بلاغ صحفي ونص مقال نشر في مجلة اسكواير في عددها الصادر في ٢٧ آذار/مارس بشأن بوب دينار المرتزق الفرنسي الذي اتهمته بن بقيادة العدوان المسلح الذي وقع عليها في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٧٧ .

٦٣٥- وبرسالتين مؤرختين في ٢٢ و ٣٠ ايار/مايو (S/13347 و S/13366) ، أحال ممثل غابون نص بلاغين صحفيين صدرتا في ٢٢ و ٣٠ أيار/مايو ، وتضمنا احتجاجاً على الاتهامات الباطلة المنسوبة لغابون في المقال الذي أحالته بن ، وذكر أن التصويب الذي أصدرته بن لم يخفف من طابع القذف الذي اتسم به المقال .

٦٣٦- وبرسالة مؤرخة في ٣١ ايار/مايو (S/13373) ، أحال ممثل زائير نص بلاغ صحفي يشكك في صدق المقال الذي أحالته بن .

٦٢٨- برسالة مؤرخة في ٢٢ آب/اغسطس ١٩٧٨ (S/12817) ، أحال ممثل بن الوثائق التالية الصادرة عن منظمة الوحدة الافريقية فيما يتعلق بشكوى بن : قرار اتخذ مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية بشأن قيام المرتقة بمحاولات للعدوان والغزو ضد جمهورية بن الشعبية وجمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية ؛ وبيان أدلى به رئيس جمهورية بن في ١٩ تموز/يوليه في مؤتمر القمة الخامس عشر لرؤساء الدول ؛ وبيان أدلى به وزير خارجية بن في هذه الدورة .

٦٢٩- وبمذكرة شفوية مؤرخة في ١١ أيلول/سبتمبر (S/12843) ، أحالت البعثة الدائمة لبن لدى الأمم المتحدة نص بيان صحفي أصدرته البعثة في ٧ أيلول/سبتمبر واتهمت فيه غابون بطرد مواطني بن وتعريضهم لمعاملة لا انسانية .

٦٣٠- وبمذكرة شفوية مؤرخة في ١٢ أيلول/سبتمبر (S/12859) ، أحالت البعثة الدائمة لغابون لدى الأمم المتحدة نص بلاغ صحفي صادر في ٧ أيلول/سبتمبر نفت فيه الاتهامات التي وجهتها بن .

٦٣١- وبمذكرة شفوية مؤرخة في ١٤ ايلول/سبتمبر (S/12855) ، أحالت البعثة الدائمة لبن نص بيان أدلى به وزير الخارجية والتعاون لبن في مؤتمر وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز المنعقد في بلغراد بشأن الهجوم المسلح الذي شنه المرتقة على بن في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٧٧ .

٦٣٢- وفي ٢٩ أيلول/سبتمبر عمم الامين العام تقريراً (S/12873) قدم عملاً بالقرار ٤١٩ (١٩٧٧) المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ، عن المساعدة المقدمة الى بن

٦٣٨- ورسالة مؤرخة في ١٣ حزيران/يونيه (S/13402)، أقال ممثل بن نص بلاغ خاص أصدرته حكومته بشأن أحكام الاعدام التي صدرت ضد ١٠٠ من الخونة المرتزقة الذين اشتركوا في العدوان المسلح الذي وقع في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٧٧.

٦٣٧- ورسالة مؤرخة في ٢١ ايار/مايو (S/13365)، أقال ممثل بن نص بيان ادلى به رئيس جمهورية بن في ٨ ايار/مايو اثناء الزيارة الرسمية التي قام بها وزير التعاون الفرنسي الى بن، كرر فيه رئيس الجمهورية طلب حكومته تسليم المرتزقة الفرنسيين الذين اشتركوا في الهجوم على بن في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٧٧.

الفصل ١٣

الرسائل المتعلقة بالشكوى المقدمة من تشاد

٦٣٩- ووصفها بأنها محاولة ترمي الى الزج بحكومته في المشاكل الداخلية لتشاد.

٦٣٩- برسالة مؤرخة في ٨ حزيران/يونيه ١٩٧٨ (S/12756)، أقال ممثل تشاد نص بلاغ أصدره في ٧ حزيران/يونيه المجلس العسكري الاعلى للحكومة المؤقتة، ونص بلاغ مشترك صدر عقب الاجتماعات التي تمت في سبها وبنغازي في ٢٧ اذار/مارس نتيجة لجهود الوساطة الافريقية للتوفيق بين حكومة تشاد وجبهة التحرير الوطني في تشاد.

٦٤٢- ورسالة مؤرخة في ٩ تشرين الاول/اكتوبر (S/12889)، اتهم ممثل تشاد القوات الليبية، مشيراً الى الرسالة الليبية المؤرخة في ٢٨ ايلول/سبتمبر (S/12870)، بمساندة جماعات المعارضة المسلحة في تشاد بهدف ضم قرابة نصف البلد اليها.

٦٤٠- ورسالة مؤرخة في ٢١ ايلول/سبتمبر (S/12857)، أقال ممثل تشاد نص بلاغ أصدرته حكومة الوحدة الوطنية في ١٢ ايلول/سبتمبر، تناشد فيه كل جماعات المعارضة ان تستأنف الحوار حرصاً على المصالحة الوطنية وتتهم الجماهيرية العربية الليبية بانتهاج سياسة ترمي الى تدمير تشاد.

٦٤٣- ورسالة مؤرخة في ٩ تشرين الاول/اكتوبر (S/12888)، أقال ممثل تشاد نص اتفاق موقع في الخرطوم في ١٦ ايلول/سبتمبر، بين حكومة تشاد وقوات الشمال المسلحة يحدد المبادئ والتدابير التي يتعين اتخاذها في سبيل ايجاد حل سلمي للنزاع المسلح في تشاد.

٦٤١- وفي رد مؤرخ في ٢٨ ايلول/سبتمبر (S/12870)، من ممثل الجماهيرية العربية الليبية رفض الاتهامات السالفة الذكر

الفصل ١٤

الرسائل المتعلقة بالحالة في الصحراء الغربية والشكوى المقدمة من المغرب

٦٤٤- الاسلحة والذخيرة والمتفجرات على مقربة من الساحل الجزائري. ٦٤٥- ورسالة مؤرخة في ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ (S/13623)، أقال ممثل المغرب رسالة من وزير الدولة للشؤون الخارجية والتعاون في المغرب يني فيها الاتهامات الجزائرية الواردة في الرسالة المؤرخة في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر

٦٤٤- بمذكرة شفوية مؤرخة في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ (S/12985)، أقال ممثل الجزائر نص رسالة مؤرخة في ٢١ كانون الاول/ديسمبر من وزير الخارجية يتم فيها المغرب بإرسال طائرة عسكرية في ١٠ كانون الاول/ديسمبر فوق المياه الاقليمية الجزائرية ألقت بكمية كبيرة من

أحال ممثل الجزائر نص رسالة موجهة من وزير الخارجية الجزائري الى وزير الخارجية المغربي ذكر فيها ان الحرب التي تدور رحاها في الصحراء الغربية بين القوات المغربية والجهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (بوليساريو) امر لا ترغبه الجزائر ولم تتسبب فيه ، حيث تؤمن بأن مشكلة الصحراء الغربية قضية من صميم قضايا انتهاء الاستعمار ولا يمكن التوصل الى تسوية نهائية لها دون المشاركة الفعالة والتأييد التام من قبل الشعب الصحراوي ومثليه الشرعيين .

٦٤٩- وفي رسالة مؤرخة في ١٣ حزيران/يونيه (S/13394). طلب ممثل المغرب الى الرئيس أن يعقد اجتماعاً لمجلس الأمن للنظر في أعمال العدوان التي ترتكبها الجزائر ضد المغرب ، وأورد اتهاماً مفاده أن المغرب تعرضت في يومي ٣١ أيار/مايو و ٤ حزيران/يونيه لهجومين شنتها قوات مسلحة قدمت من الجزائر وعادت اليها . وقد وجه الهجوم الاول ضد طابور من القوات المسلحة الملكية المغربية التي كانت تتقدم بشكل سلمي بين مدينتي طن طن وطرفايا ، أما الهجوم الثاني فقد كان موجهاً ضد مدينة عسا . وقد قتل ستة وعشرون شخصاً وأصيبت عدة عشرات بجروح ، ووقع ضرر مادي واسع النطاق .

٦٥٠- وفي رسالة مؤرخة في ١٥ حزيران/يونيه (S/13397) ، شكوا ممثل المغرب من عدوان آخر وقع في منطقة طن طن في ١٤ حزيران/يونيه وكرر طلبه لعقد اجتماع عاجل لمجلس الأمن للنظر في الحالة .

(S/12985) ويتهم الجزائر بمحاولة العمل على تفاقم التوتر في المنطقة بهدف مد نطاق هيمنتها الى ما وراء حدودها .

٦٤٦- وبمذكرة شفوية مؤرخة في ٢٩ كانون الثاني/يناير (S/13057). أحال ممثل الجزائر رسالة من وزير الخارجية الجزائري ، كرر فيها الاعراب عن اتهاماته السابقة ضد المغرب ، وأضاف أن المتفجرات التي وضعها مواطنون مغربيون في ٢٦ كانون الثاني/يناير قد أصابت بجراح ١٧ شخصاً في مدينة مغنية وان قوات الامن اكتشفت ، فيما بعد ، مزيداً من التفجيرات والقنابل اليدوية وقنبلة كان يضعها أو يحملها أفراد يعملون بتحريض من السلطات المغربية .

٦٤٧- ورسالة مؤرخة في ٨ شباط/فبراير (S/13075) و (Corr, 1). أحال ممثل المغرب نص رسالة من وزير الدولة للشؤون الخارجية والتعاون في المغرب ، نفى فيها مرة أخرى الاتهامات الجزائرية واتهم السلطات الجزائرية بتسليح وتمويل جماعات ارتكبت اعمالاً عدوانية في المغرب في الفترة من ١٠ الى ١٣ كانون الثاني/يناير وفي ٢٨ كانون الثاني/يناير عندما قامت جماعة من المرتزقة تلقت اسلحة وتدريباً من الجزائر ، بالتسلل الى المغرب والتوغل حتى مدينة طن طن مما أسفر عن وقوع عدد من الخسائر بين الافراد وضرر مادي . وارقق بالرسالة نص رسالة مؤرخة في ٢ شباط/فبراير من وزير الخارجية المغربي الى وزير الخارجية الجزائري بشأن هذه الحادثة الاخيرة .

٦٤٨- ورسالة مؤرخة في ١٦ شباط/فبراير (S/13091)

الفصل ١٥

رسالة متعلقة بالعلاقات بين اثيوبيا والصومال

٦٥١- في رسالة مؤرخة في ٢ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ (S/12999) ، أورد ممثل الصومال اتهاماً مفاده أن طائرات حربية تحمل علامات اثيوبية انتهكت المجال الجوي الصومالي وقامت بعمليات استطلاعية في عمق الاراضي الصومالية أيام ٢٦ و ٢٨ و ٣٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ . كذلك شكوا من أن هذه الحوادث الثلاث تجعل مجموع الانتهاكات الرئيسية من جانب اثيوبيا للمجال الجوي الصومالي يبلغ ١٥١ مرة منذ حزيران/يونيه ١٩٧٨ .

الرسائل المتعلقة بالعلاقات بين اوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة

- ٦٥٣- وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ آذار/مارس (S/13204)، طلب ممثل أوغندا عقد اجتماع عاجل لمجلس الأمن فيما يتعلق بمسألة العدوان الذي شنته جمهورية تنزانيا المتحدة ضد أوغندا.
- ٦٥٤- وفي رسالة مؤرخة في ٥ نيسان/أبريل (S/13228)، سحب ممثل أوغندا طلبه عقد اجتماع للمجلس حيث أن حكومته قبلت النداء الذي وجهته بمجموعة الدول الأفريقية في الأمم المتحدة بعدم عقد اجتماع في هذه المرحلة.
- ٦٥٢- برسالة مؤرخة في ١٥ شباط/فبراير ١٩٧٩ (S/13087 و Corr.1)، أحال ممثل الجماهيرية العربية الليبية نص رسالة موجهة الى الأمين العام من وزير خارجية الجماهيرية العربية الليبية بشأن نزاع وقع على الحدود بين أوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة. وذكرت الرسالة، في جملة أمور، أن الجماهيرية العربية الليبية ترى أن العمل من أجل اجلاء القوات التنزانية بالطرق السلمية والتوصل الى حل سلمي للنزاع أمر ضروري وملح.

الرسائل المتعلقة بالشكاوى المقدمة من زامبيا

- ٦٥٥- في رسالة مؤرخة في ٢٥ آب/أغسطس ١٩٧٨ (S/12821)، وجه ممثل زامبيا اتهامًا مفاده ان قوات الامن التابعة لنظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا تقوم، منذ منتصف ليلة ٢٢ آب/أغسطس، بعمليات قصف لبلدة سيشيكوي المدنية الواقعة على الحدود بين زامبيا وتامبيا، مما اسفر عن وفاة ١٢ من المدنيين الزمباويين الابرياء، واصابة ٦ آخرين بجروح خطيرة، ووقوع ضرر جسيم بالمتعلكات المدنية بما في ذلك تدمير محطة لتوليد الكهرباء والمطار المحلي والمباني المدرسية.
- ٦٥٦- وفي رسالة مؤرخة في ٢٥ آب/أغسطس (S/12822)، وجه ممثل جنوب افريقيا اتهامًا بأن المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية وجنود زمبابويون شنوا هجومًا من زامبيا على المدن والقواعد العسكرية في جنوب افريقيا مما اسفر عن مقتل ١٠ من افراد قوات الامن من جنوب افريقيا واصابة ٨ بجروح. وذكرت الرسالة انه تم الرد على اطلاق النار وتضمنت اتهامًا بأن السلطات الزمبابوية لا بد كانت على علم بالتخطيط لعملية القصف وتنفيذها.
- ٦٥٧- وفي رسالة مؤرخة في ٢٥ آب/أغسطس (S/12823)، طلب ممثل بنن، باسم مجموعة الدول الافريقية في الامم المتحدة، عقد اجتماع عاجل لمجلس الامن للنظر في العدوان الذي شنته جنوب افريقيا ضد زامبيا، وهو العدوان الذي بدأ، حسب قوله، في ٢٢ آب/أغسطس وكان لا يزال مستمرًا.
- ٦٥٨- وفي رسالة مؤرخة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12921)، شكت ممثلة زامبيا من عمل عدواني ضد زامبيا ارتكبه في ١٩ تشرين الاول/اكتوبر نظام الاقلية العنصرية غير الشرعي لمستعمرة روديسيا الجنوبية البريطانية. وورد في اتهامها ان العدوان الذي ارتكب باستخدام القاذفات النفاثة والطائرات الهليكوبتر المزودة بالمدافع كان يستهدف نحيات اللاجئين التابعة للاتحاد الشعبي الافريقي لزمبابوي، وهو أحد أجنحة الجبهة الوطنية، وقد اسفر قصف نحيم اللاجئين بشيكومبي عن مقتل ٣٣٧ شخصًا واصابة ٦٢٩ بجراح، وبعد الهجوم على نحيم الفتيات بلونسيمغوا تبين أن فتيات يربو عددهن على نصف الفتيات اللاجئات البالغ عددهن ١٦٠٠ كن ما بين مفقودة وجريحة وقتيلة. وذكرت الممثلة فضلاً عن ذلك ان المتمردين الروديسيين الجنوبيين قتلوا، اثناء هذه الهجمات، ٣١ فردًا من قوات الدفاع الزمبابوية و ٦ من المدنيين الزمبابويين.
- ٦٥٩- وبرسالة مؤرخة في ١١ نيسان/أبريل (S/13244)، أحال ممثل زامبيا رسالة من المؤتمر الدولي لمنظمة تضامن الشعوب الافريقية الآسيوية، الذي كان منعقدًا آنذاك في لوساكا، بشأن اعمال العدوان التي يرتكها نظام سميث ضد زامبيا.
- ٦٦٠- وبرسالة مؤرخة في ١٦ نيسان/أبريل (S/13251)، أحال ممثل مصر نص بيان اصدرته وزارة الخارجية المصرية في ١٤ نيسان/أبريل بشأن الاعمال العدوانية التي ارتكبتها مؤخرًا نظام الاقلية غير الشرعي في روديسيا الجنوبية ضد زامبيا.

الفصل ١٨

الرسائل المتعلقة بالشكوى المقدمة من موزامبيق

- ٦٦١- برسالة مؤرخة في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ (S/12964)، أحال ممثل موزامبيق نص بلاغ اصدرته في ١٠ كانون الاول/ديسمبر وزارة الدفاع الوطني في موزامبيق تتهم فيه النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية بالقيام في الآونة الاخيرة بارتكاب سلسلة من عمليات الهجوم الجوية، ضد اراضي موزامبيق، وقد اسفرت الغارات الجوية عن مقتل ٢٦ شخصاً واصابة ٧٣ شخصاً آخرين بجراح، وكانت تستهدف الحاق الضرر بمناطق الانتاج الاقتصادي في البلد بغرض اضعاف تنمية اقتصاده وزعزعة استقراره.
- ٦٦٢- ورسالة شفوية مؤرخة في ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ (S/13018)، احالت البعثة الدائمة لموزامبيق رسالة مؤرخة في ٩ كانون الثاني/يناير من وزير خارجية موزامبيق مرفقاً بها بلاغ اصدرته في ٥ كانون الثاني/يناير وزارة الدفاع في موزامبيق، جاء في الرسالة ان اعمال العدوان ما برحت تتصاعد وأنها تضمنت شن عمليات هجوم برية في اراضي موزامبيق دمرت فيها أهداف مدنية واقتصادية.
- ٦٦٣- ورسالة مؤرخة في ٢ نيسان/ابريل (S/13214)، احال ممثل موزامبيق رسالة مؤرخة في ٣٠ آذار/مارس من وزير خارجية موزامبيق يتهم فيها المتسللين التابعين لنظام سميث بالقيام، في ٢٣ آذار/مارس، بعمل تخريبي وبعنوان مسلح ضد المرافق النفطية وخط الكهرباء في منهافا، بيرا.

الفصل ١٩

رسالة متعلقة بأنغولا

- ٦٦٤- برسالة مؤرخة في ٦ آذار/مارس ١٩٧٩ (S/13182)، أحال ممثل البرازيل نص رسالة بعث بها في ٥ آذار/مارس وزير العلاقات الخارجية البرازيلية الى وزير خارجية أنغولا يشجب فيها هجوماً مسلحاً ارتكبه النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية ضد الاراضي الانغولية ويعرب عن اسفه ازاء الخسائر التي تكبدتها انغولا في الارواح والدمار المادي الذي حاق بها.

الفصل ٢٠

رسالة تتعلق بمسألة كوريا

- ٦٦٥- رسالة مؤرخة في ٢١ شباط/فبراير ١٩٧٩ (S/13113)، احال ممثل الولايات المتحدة الامريكية، بالنيابة عن القيادة الموحدة المنشأة عملاً بالقرار ٨٤ (١٩٥٠)، تقريراً لقيادة الأمم المتحدة بشأن الحفاظ على اتفاق الهدنة الكورية لعام ١٩٥٣ خلال الفترة من ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ الى ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨.

الفصل ٢١

التقارير والرسائل المتعلقة باقليم جزر المحيط الهادىء المشمول بالوصاية

الامن في الوثيقة S/12921 (الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثالثة والثلاثون ، الملحق الخاص رقم ١) .
٦٦٨ - ورسالة مؤرخة في ٦ آذار/مارس ١٩٧٩ (S/13147) ، احوال ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بياناً صادراً عن البعثة الدائمة لبلاده جدد فيه اتهامها للولايات المتحدة بمواصلة اتباع سياسة تستهدف ادامة سيطرتها على اقليم جزر المحيط الهادىء المشمول بالوصاية (ميكرونيزيا) متجاهلة بذلك الحقوق القانونية للشعب ورغباته . واتهمت كذلك السلطة القائمة بالادارة بأنها ، باجرائها «استفتاء» في جزر مارشال ، انما تستهدف تأمين المركز المنفصل للأرخبيل وبذلك تتاح للولايات المتحدة فرصة ضمه اليها . ورأت أن «الاستفتاء» يشكل عملاً غير قانوني من جانب السلطة القائمة بالادارة ، يتنافى مع الميثاق .
٦٦٩ - وعملاً بالفقرة ٣ من قرار مجلس الأمن ٧٠ (١٩٤٩) ، أحوال الأمين العام ، بمذكرة مؤرخة في ٣٠ ايار/مايو ١٩٧٩ (S/13359) ، الى اعضاء مجلس الأمن التقرير الذي أعدته حكومة الولايات المتحدة بشأن ادارة اقليم جزر المحيط الهادىء المشمول بالوصاية ، عن الفترة الممتدة من أول تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٧ الى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ .

٦٦٦ - برسالة مؤرخة في ١٤ آب/أغسطس ١٩٧٨ (S/12811) ، احوال ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية نص بيان صادر عن البعثة الدائمة لبلاده تتهم فيه الولايات المتحدة الامريكية بأنها عمدت ، بوصفها السلطة القائمة بادارة اقليم جزر المحيط الهادىء المشمول بالوصاية (ميكرونيزيا) ، الى تمزيق وحدة الاقليم ، منتهجة في ذلك سياسة توسعية وعامدة الى تعزيز وضعها الاستراتيجي العسكري ، بهدف استبقاء وتدعيم سيطرتها على مناطق شاسعة من المحيط الهادىء ، بدلاً من العمل على انهاء استعمار الاقليم ودفع عجلة التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية في ميكرونيزيا . ووضح البيان أنه لا يجوز ، بمقتضى ميثاق الامم المتحدة ، اجراء أي تغيير في مركز أي اقليم استراتيجي مشمول بالوصاية الا بقرار من مجلس الأمن ؛ ومن ثم فان الاعمال التي تقوم بها الولايات المتحدة من جانبها وحدها لا يمكن الاعتراف لها بقوة قانونية .

٦٦٧ - وتم ارسال تقرير مجلس الوصاية بشأن اقليم جزر المحيط الهادىء المشمول بالوصاية ، الذي يتناول الفترة من ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٧٧ الى ٨ حزيران/يونيه ١٩٧٨ ، الى مجلس

الفصل ٢٢

الرسائل المتعلقة بالعلاقات بين الارجتنتين وشيلي

المفاوضات من الكرسي الرسولي للقيام بدور الوساطة فانها اتخذت مواقف تجاه نطاق المفاوضات حالت دون التوصل الى اتفاق يمكن الوسيط من الشروع في عمله .
٦٧١ - وفي رسالة مؤرخة في ٢١ كانون الاول/ديسمبر (S/12974) ، اتهم ممثل الارجتنتين شيلي بالقيام بأعمال غيرت من الوضع الراهن في المنطقة التي لم تعين حدودها بعد ، ذلك أنها وضعت في عدد من الجزر مفارز عسكرية مجهزة بالمدفعية مما أسفر عن اختلال التوازن العسكري في المنطقة المتنازع عليها .
٦٧٢ - وفي رسالة مؤرخة في ٢١ كانون الاول/ديسمبر

٦٧٠ - في رسالة مؤرخة في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ (S/12970) ، شكوا ممثل الارجتنتين من حالة التوتر القائمة بين بلده وشيلي ، والتي عزاها الى عدم استجابة شيلي للجهود التي تبذلها حكومته كي تحسم ، عن طريق المفاوضات النزاع حول تحديد ولاية كل من البلدين في الجزء الجنوبي مع قارة امريكا الجنوبية ، وأورد اتهاماً مفاده أن موقف شيلي تجاه المفاوضات توافق مع سلسلة من التدابير والاعمال الانفرادية التي أسهمت في تفاقم التوترات بين الدولتين . وأضاف قائلاً انه بالرغم من قبول شيلي اقتراح الارجتنتين الداعي الى التماس المساعدة في

(S/12980)، نفي ممثل شيلي اتهامات الأرجنتين وأكد انها تمثل صورة غير كاملة ومشوهة للحقيقة. وأورد اتهاماً مفاده أن العنصرين الأساسيين اللذين أفصيا الى حالة التوتر هما تجاهل الأرجنتين لقرار التحكيم الذي أصدرته حكومة صاحبة الجلالة البريطانية في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٧٧ بشأن النزاع حول قناة بيغل، وما للأرجنتين من دعاوى اقليمية تتنافى مع معاهدة الحدود المبرمة بين شيلي والأرجنتين في ٢٣ تموز/يوليه ١٨٨١. وذكر ان شيلي حثت على أنه ينبغي حسم النزاع بين البلدين عن طريق تنفيذ أحكام المعاهدات السارية وقواعد القانون الدولي عن طريق اللجوء الى محكمة العدل الدولية. وأرفق بالرسالة الشيلية نص مذكرتين متبادلتين في ٢٠ و ٢١ كانون الاول/ديسمبر بين وزير شيلي والأرجنتين للعلاقات الخارجية.

٦٧٤- ورسالة مؤرخة في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر (S/12982)، أحال ممثل الأرجنتين نص بلاغ صحفي أصدرته حكومة الأرجنتين في بوينس ايرس بتاريخ اليوم نفسه وجاء فيه أن الأرجنتين وشيلي قد قبلتا العرض المقدم من قداسة البابا يوحنا بولس الثاني بارسال مبعوث خاص على الفور ليتولى توجيه المفاوضات بين البلدين نحو حل النزاع بالطرق السلمية.

٦٧٥- ورسالتين مؤرختين في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ (S/13015 و S/13016)، أحال ممثلا شيلي والأرجنتين، على التوالي، نص وثيقتين وقعها في ٨ كانون الثاني/يناير في مونتفيدو وزير شيلي والأرجنتين للعلاقات الخارجية، بحضور الممثل الخاص لقداسة البابا يوحنا بولس الثاني، يتعهدان فيها بمواصلة التفاوض، في اطار وساطة الكرسي الرسولي، حتى تم، عن طريق الوساطة، تسوية النزاع بينهما بشأن تحديد ولاية كل من بلديهما في المنطقة الجنوبية من قارة أمريكا الجنوبية.

٦٧٣- ورسالة مؤرخة في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر (S/12981)، أحال ممثل شيلي نص مذكرة مؤرخة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر موجهة الى رئيس المجلس الدائم لمنظمة الدول الأمريكية من وزير شيلي للعلاقات الخارجية ذكر فيها أن الأرجنتين اتخذت تدابير عسكرية بهدف زيادة الضغط على طول حدودها مع شيلي، ورفضت الدعوة الموجهة من شيلي الى

الفصل ٢٣

الرسائل المتعلقة بالحالة في نيكاراغوا

٦٧٦- في رسالة مؤرخة في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ (S/12833)، طلب ممثل فنزويلا الى الرئيس أن يعقد اجتماعاً عاجلاً لمجلس الامن للنظر في الحالة في نيكاراغوا، التي وصفها بأنها السلم والأمن في المنطقة.

٦٧٧- وفي بريقة مؤرخة في ١٨ ايلول/سبتمبر (S/12852)، أحال الامين العام لمنظمة الدول الأمريكية بموجب المادة ٥٤ من ميثاق الامم المتحدة، نص قرار اتخذته بتاريخ اليوم نفسه المجلس الدائم للمنظمة ودعا فيه الى عقد اجتماع للمشاورات لوزراء العلاقات الخارجية بقصد النظر في الأحداث الخطيرة التي تقع في منطقة أمريكا الوسطى.

٦٧٨- وفي بريقة مؤرخة في ٢٣ أيلول/سبتمبر (S/12861)، أحال الامين العام لمنظمة البلدان الأمريكية نص

قرار اتخذته بتاريخ اليوم نفسه اجتماع المشاورات السابع عشر لوزراء العلاقات الخارجية، قرر فيه، في جملة أمور، أن يرجو من الامين العام لمنظمة الدول الأمريكية أن يتشاور مع حكومات نيكاراغوا والبلدان المجاورة ومع لجنة الصليب الاحمر الدولية، ومؤسسات منظومة الامم المتحدة وغيرها من المنظمات الخيرية الحكومية الدولية بقصد إيجاد سبل لتخفيف المعاناة في المنطقة، وحث الدول على أن تدعم، فوراً وبسخاء، الجهود الرامية الى تقديم تلك المساعدة.

٦٧٩- ورسالة مؤرخة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر (S/12955)، أحال مساعد الامين العام لمنظمة الدول الأمريكية نسخاً من قرار اتخذته المجلس الدائم للمنظمة في ١٦ تشرين الاول/اكتوبر بصدد تقرير لجنة المراقبين المخصصة التي انشأها

المجلس الدائم للتبثت من الحقائق المتعلقة بالأحداث التي وقعت في كوستاريكا ونيكاراغوا.

استجابة لطلب كوستاريكا.

٦٨١- وبرتقية مؤرخة في ٢ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ (S/13004)، أعال الامين العام لمنظمة الدول الامريكية نص قرار اتخذه المجلس الدائم للمنظمة في ٣٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ بشأن الحالة القائمة بين كوستاريكا ونيكاراغوا، رجا فيه من حكومة نيكاراغوا أن تمتنع عن القيام بأي تهديد أو عمل عدواني أو استعمال للقوة المسلحة ضد كوستاريكا.

٦٨٠- وبرتقية مؤرخة في ٢٩ كانون الاول/ديسمبر (S/12993)، أعال الامين العام لمنظمة الدول الامريكية نص قرار اتخذه بتاريخ اليوم نفسه المجلس الدائم للمنظمة دعا فيه الى انعقاد اجتماع المشاورات الثامن عشر لوزراء العلاقات الخارجية

الفصل ٢٤

الرسائل المتعلقة بتعزيز الأمن الدولي

المنغولية في ٤ كانون الاول/ديسمبر بشأن نتائج اجتماع اللجنة الاستشارية السياسية للدول الاطراف في معاهدة وارسو المعقود في موسكو في ٢٢ و ٢٣ تشرين الثاني/نوفبر.

٦٨٥- وبرتقية مؤرخة في ١٣ شباط/فبراير ١٩٧٩ (S/13081)، أعال ممثل بوليفيا نص بيان اصدرته الحكومة البوليفية بمناسبة ذكرى مرور مائة عام على غزو شيلي لميناء انتوفاغاستا البوليفي، جاء فيه أن شيلي بدأت حرب غزو أسفرت عن ضياع ١٥٨٠٠٠ كيلومتر مربع من الساحل البوليفي.

٦٨٦- وبرتقية مؤرخة في ٢٢ ايار/مايو (S/13344)، أعال ممثل هنغاريا نص البلاغ الذي اعتمده اجتماع لجنة وزراء خارجية الدول الاطراف في معاهدة وارسو، المعقود في بودابست في ١٥ ايار/مايو ١٩٧٩.

٦٨٢- برسالة مؤرخة في ٧ تشرين الثاني/نوفبر ١٩٧٨ (S/12920)، أعال ممثلا اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وبيت نام نص معاهدة الصداقة والتعاون بين جمهورية فيت نام الاشتراكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، الموقعة في موسكو في ٣ تشرين الثاني/نوفبر.

٦٨٣- وبرتقية مؤرخة في ٢٤ تشرين الثاني/نوفبر (S/12939)، أعال ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية نص اعلان صادر عن الدول الاطراف في معاهدة وارسو اعتمد في اجتماع اللجنة الاستشارية السياسية المعقود في موسكو في ٢٣ تشرين الثاني/نوفبر.

٦٨٤- وبرتقية مؤرخة في ٨ كانون الاول/ديسمبر (S/12965)، أعال ممثل منغوليا نص بيان اصدرته الحكومة

الفصل ٢٥

الرسائل الواردة من رئيس مكتب التنسيق لبلدان عدم الانحياز

٦٨٨- وبرتقية مؤرخة في ٢ تشرين الثاني/نوفبر (S/12914)، أعال ممثل سري لانكا، بوصفه رئيساً لمكتب التنسيق، نص بلاغ أصدرته مجموعة بلدان عدم الانحياز التي اجتمعت في نيويورك بتاريخ اليوم نفسه للنظر في الحالة في الجنوب الافريقي، وبصفة خاصة فيما يتعلق بعملية انهاء الاستعمار في ناميبيا وزمبابوي.

٦٨٩- وبرتقية مؤرخة في ٧ آذار/مارس ١٩٧٩

٦٨٧- برسالة مؤرخة في ٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٨ (S/12875)، أعال ممثل سري لانكا، بوصفه رئيساً لمكتب التنسيق لبلدان عدم الانحياز، نص بلاغ صدر بتاريخ اليوم نفسه عن اجتماع استثنائي لوزراء خارجية بلدان عدم الانحياز عقد في الامم المتحدة للنظر في اتخاذ تدابير بشأن المسائل ذات الأهمية الخاصة لبلدان عدم الانحياز التي كانت معروضة على الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العامة.

الختامي للاجتماع الوزاري الاستثنائي للمكتب ، المعقود في مابوتو في الفترة من ٢٦ كانون الثاني/يناير الى ٢ شباط/فبراير للنظر، على وجه الحصر، في الحالة في الجنوب الافريقي .
٦٩١- ورسالة مؤرخة في ١٦ نيسان/ابريل (S/13253) ،
احال ممثل سري لانكا ، بوصفه رئيساً لمكتب التنسيق ، نص بلاغ أصدره المكتب بتاريخ اليوم نفسه بشأن العدوان الذي شنه النظام العنصري غير الشرعي في روديسيا الجنوبية ضد زامبيا وبوتسوانا .

(S/13151) ، أحوال ممثل سري لانكا ، بوصفه رئيساً لمكتب التنسيق ، نص بلاغ أصدره ، بتاريخ اليوم نفسه ، مكتب التنسيق ، الذي اجتمع في نيويورك للنظر في التطورات التي وقعت في الآونة الاخيرة في الجنوب الافريقي والشرق الاوسط ، والتي تسبب قلقاً بالغاً لبلدان عدم الانحياز .

٦٩٠- ورسالة مؤرخة في ١٥ آذار/مارس (S/13185) ،
أحوال ممثل سري لانكا ، بوصفه رئيساً لمكتب التنسيق ، البلاغ

الفصل ٢٦

رسالتان تحيلان قراراتين اتخذتهما الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين

٦٩٣- وفي مذكرة مؤرخة في ٢٨ شباط/فبراير (S/13124) ، أشار الأمين العام الى قرار الجمعية العامة ٢٧/٣٣ المؤرخ في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ والمعنون «التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية» ووجه نظر المجلس الى الفقرة ١٢ من هذا القرار التي تدعو هيئات الأمم المتحدة الى مواصلة اشراك منظمة الوحدة الافريقية بصورة وثيقة في جميع اعمالها المتعلقة بافريقيا .

٦٩٢- في مذكرة مؤرخة في ٢ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ (S/12992) ، أشار الأمين العام الى قرار الجمعية العامة ٣٩/٣٣ المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ والمعنون «مسألة تيمور الشرقية» ووجه نظر المجلس الى الفقرة ٤ من هذا القرار التي تتناول الخطوات الكفيلة بضمان قيام شعب تيمور الشرقية بممارسة حقه في تقرير المصير والاستقلال ممارسة كاملة .

التذييلات

أولاً - أعضاء مجلس الأمن خلال سنتي ١٩٧٨ و ١٩٧٩

١٩٧٩	١٩٧٨
اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية
البرتغال	المانيا (جمهورية - الاتحادية)
بنغلاديش	بوليفيا
بوليفيا	تشيكوسلوفاكيا
تشيكوسلوفاكيا	الصين
جامايكا	غابون
رامبيا	فرنسا
الصين	فنزويلا
غابون	كندا
فرنسا	الكويت
الكويت	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية	موريشوس
النرويج	نيجيريا
نيجيريا	الهند
الولايات المتحدة الأمريكية	الولايات المتحدة الأمريكية

ثانياً - الممثلون والممثلون المساعدون والممثلون المناوبون والممثلون بالنيابة المعتمدون لدى مجلس الأمن

عمل الممثلون والممثلون المساعدون والممثلون المناوبون والممثلون بالنيابة التالية اسماؤهم في مجلس الأمن خلال الفترة من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩ :

السيد فيل - هيتز راندرمان
السيد هانس - يواشيم فيرغاو

بنغلاديش (ب)

السيد خواجه محمد قيصر
السيد أبو الاحسان
السيد رياض رحمن
السيد مصطفى فاروق محمد
السيد واليور رحمن
السيد عليمول الحق
السيد محمد علي سيد شاه

(ب) بدأت مدة العضوية في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩.

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

السيد أوليغ الكسندروفيتش ترويانوفسكي
السيد ميخائيل افركرفيتش خرلاموف
السيد يوري افجنيفيتش فوكين
السيد فالنتين فاديموفيتش لوزنسكي
السيد ايغور ميخايلوفيتش بالينينج

ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) (أ)

السيد هانز - ديتريش غينشر
بارون روديفرون وشمار
السيد وولف اولريسن فون هاسيل
السيد الويسس أ. ك. جيلونيك

(أ) انتهت مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨.

(ب) البرتغال

السيد فاسكو فوتشر بريرا
السيد ليوناردو ماتياس
السيد فرناندو اندرسن
السيد فيليبي دي بوكيرك
السيد فرناندو نيفيس
السيد خواو أفونسو اسنساو

بوليفيا

السيد ماريو رولون انايا
السيد سرجيو بالاثوس دي فيزيو
السيد موزيس فونتيس ايبانيز
السيد خوليو دي زافالا أوريو لاغوتيا

تشيكوسلوفاكيا

السيد ايليا هولنسكي
السيد جنكو هركا
السيد جيري سلانينا
السيد فرانتيسك بينازكا
السيد ميلوسلاف جيزيل
السيد ستيفان كالينا

جامايكا (ب)

السيد دونالد أ. ميلز
السيد فرانك فرنسيس
السيد بيتر بارتليت
السيد ستافورد نيل

زامبيا (ب)

الآنسة غويندولين ك. كوني
السيد ب. ج. ف. لوساكا
السيد كاسوكا سيموينجي موتوكوا
السيد ن. ج. سيكاولو
السيد ز. أ. شابالا
السيدة ج. ن. موتوكوا
السيد ب. م. سيانغا

الصين

السيد شين شو
السيد لاي يا - لي
السيد شونان

غابون

السيد ليون ندونغ
السيد جان بابتست ادمينا

السيد مارسيل روش نغوما - مبا
السيد دانييل بيبا
السيدة كريستين موتودا غراتشا
السيد رينه اوغوينكبرو - ليغو

فرنسا

السيد لويس دي غيرانغو
السيد جاك لوبريت
السيد فيليب هوسون
السيد ميشيل لينويه - كومنين
السيد بيير غارنغ - غويونو

(أ)

فتزويلا

السيد روبين كاريو - كاستيليو
الآنسة ماريا كليمينسيا لوبيز
السيد روي شادرتون

(أ)

كندا

السيد دونالد ك. جاميسون
السيد ولجم ه. بارتون
السيد بول أ. لابوات
السيد روبرت ب. ادموندز
المقدم روبرت م. غلاغير
السيدة فيرونا م. ادلستين
السيد روبرت ر. فولر
السيد جيرمي ك. ب. كينيمان

الكويت

الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح
السيد عبدالله يعقوب بشارة
السيد عبد المحسن ناصر الجيعان

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية

السيد دافيد أوين
السيد ايفور ريتشارد
السيد مرفن براون
السيد جون ارمسترونغ روبنسون
السيد بيتر ه. ر. مارشال
السيد فيليب ر. أ. مانسفيلد
السيد روبن أ. ك. بايات
السيد ريتشارد أ. فايغس - روكر
السيد بول ر. ن. فايغوت
السيد س. و. ج. فولر

السيد اميج داركو جيم بلانكسون
السيد باريو أ. أديمي

(أ) الهند

السيد أ. ب. فاجاي
السيد ريخي جايبال
السيد سلمان حيدر
السيد سوشيل دوي
السيدة فينا سيكري

الولايات المتحدة الأمريكية

السيد سايروس فانس
السيد اندرو يونغ
السيد جيمس ف. ليونارد
السيد فونالد ف. ماكهنري
السيد ريتشارد و. بيتري
السيدة بيتي - جين جونز
السيد هربرت ك. ريس

موريشوس (أ)

السيد راداها كريشنا رامبول
السيد بريمدوت كومار فولينا
السيد غي بيتشن

(ب) النرويج

السيد كنوت فرايدنلوندي
السيد اول الغارد
السيد توم فرالسن
السيد بير آزن
السيد اول بيتر كولبي
السيد بيورن سكوغمو

نيجيريا

الميجور جنرال هنري اديفوب
البريفادير جوزيف غاربا
السيد ليسلي أو. هاريمان
السيد عناديبوا ولا ديندي جورج

ثالثاً - رؤساء مجلس الأمن

ترد فيما يلي أسماء الممثلين الذين شغلوا منصب رئيس مجلس الأمن خلال الفترة
من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨ إلى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩ :

جامايكا	بوليفيا
السيد دونالد أ. ميلز (من ١ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩)	السيد ماريو رولون انايا (من ١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٧٨)
الكويت	كندا
السيد عبدالله يعقوب بشارة (من ١ إلى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٧٩)	السيد وليم ه. بارتون (من ١ إلى ٣١ تموز/يوليه ١٩٧٨)
نيجيريا	الصين
السيد ليسلي أو. هاريمان (من ١ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٧٩)	السيد شن شو (من ١ إلى ٣١ آب/اغسطس ١٩٧٨)
النرويج	تشيكوسلوفاكيا
السيد أول الغارد (من ١ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٧٩)	السيد ايليا هولينسكي (من ١ إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨)
البرتغال	فرنسا
السيد فاسكو فوتشر بريرا (من ١ إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٧٩)	السيد جاك لوبريت (من ١ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨)
اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	غابون
السيد أولينغ الكسندروفيتش ترويانوفسكي (من ١ إلى ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٩)	السيد ليون ندونغ (من ١ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨)
	ألمانيا (جمهورية - الاتحادية)
	بارون روديفير فون وشمار (من ١ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨)

رابعاً - جلسات مجلس الأمن المنعقدة خلال الفترة
من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩

رقم الجلسة	الموضوع	التاريخ
٢٠٨٠ (أ)	الحالة في قبرص : تقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (Add.1 و S/12723)	١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨
٢٠٨١ (أ)	الموضوع ذاته	١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨
٢٠٨٢	الحالة في ناميبيا	٢٧ تموز/يوليه ١٩٧٨
٢٠٨٣	قبول أعضاء جدد : الطلب المقدم من جزر سليمان للانضمام الى عضوية الأمم المتحدة (S/12801)	١٦ آب/أغسطس ١٩٧٨
٢٠٨٤	قبول أعضاء جدد : تقرير لجنة قبول الأعضاء الجدد بشأن طلب جزر سليمان الانضمام الى عضوية الأمم المتحدة (S/12814)	١٧ آب/أغسطس ١٩٧٨
٢٠٨٥	الحالة في الشرق الاوسط : تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/12845)	١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨
٢٠٨٦	الموضوع ذاته	١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨
٢٠٨٧	الحالة في ناميبيا : تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٢ من قرار مجلس الأمن ٤٣١ (١٩٧٨) (S/12827)	٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨
٢٠٨٨	الموضوع ذاته	٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨
٢٠٨٩	الحالة في الشرق الأوسط	٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨
٢٠٩٠	المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية : الرسالة المؤرخة في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨ والموجهة من الممثل الدائم للهند لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/12885)	١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨
٢٠٩١	الحالة في الشرق الأوسط : تقرير الأمين العام عن قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة (S/12897) ؛	٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨
٢٠٩٢	الحالة في ناميبيا : تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٧ من قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) (S/12903) ؛ الرسالة المؤرخة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨ والموجهة من الممثل الدائم لبوروندي لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/12906)	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨
٢٠٩٣	انتخاب خمسة من أعضاء محكمة العدل الدولية (S/12828 و S/12829/Rev.1 ، Corr.1 و Add.1 و S/12830/Rev.1)	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨

(أ) للاطلاع على عرض للمناقشة التي دارت في هاتين الجلستين ، أنظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة

الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٢ (A/33/2) ، الفقرات ٣٩٧-٤٠٣ .

رقم الجلسة	الموضوع	التاريخ
٢٠٩٤	الحالة في ناميبيا : تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٧ من قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) (S/12903) ؛ الرسالة المؤرخة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨ والموجهة من الممثل الدائم لبيرووندي لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/12906)	١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨
٢٠٩٥	الموضوع ذاته	٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨
٢٠٩٦	الموضوع ذاته	٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨
٢٠٩٧	الموضوع ذاته	١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨
٢٠٩٨	الموضوع ذاته	١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨
٢٠٩٩	الحالة في قبرص : الرسالة المؤرخة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ والموجهة من الممثل الدائم لقبرص لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/12918)	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨
٢١٠٠	الموضوع ذاته	٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨
٢١٠١	الحالة في الشرق الأوسط : تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/12934)	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨
٢١٠٢ (خاصة)	النظر في مشروع تقرير مجلس الأمن الى الجمعية العامة	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨
٢١٠٣	الحالة في ناميبيا : الرسالة المؤرخة في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، والموجهة من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة للكونغو لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/12945)	٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨
٢١٠٤	قبول أعضاء جدد : الطلب المقدم من كومونولث دومينيكا للانضمام الى عضوية الأمم المتحدة (S/12942) الحالة في ناميبيا : الرسالة المؤرخة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ الموجهة من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة للكونغو لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/12945)	٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨
٢١٠٥	قبول أعضاء جدد : تقرير لجنة قبول الأعضاء الجدد بشأن طلب كومونولث دومينيكا الانضمام الى عضوية الأمم المتحدة (S/12956)	٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨
٢١٠٦	الحالة في الشرق الأوسط : التقرير المؤقت للأمين العام المقدم بموجب قرار مجلس الأمن ٤٣٤ (١٩٧٨) بشأن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/12929)	٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨
٢١٠٧	الحالة في قبرص : تقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/12946 و Aud.1)	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨
٢١٠٨	البرقية المؤرخة في ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩	١١ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩

رقم الجلسة	الموضوع	التاريخ
	والموجهة الى رئيس مجلس الأمن من نائب رئيس الوزراء المسؤول عن الشؤون الخارجية في كمبوتشيا الديمقراطية (S/13003)	
٢١٠٩	الموضوع ذاته	١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩
٢١١٠	الموضوع ذاته	١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩
٢١١١	الموضوع ذاته	١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩
٢١١٢	الموضوع ذاته	١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩
٢١١٣	الحالة في الشرق الأوسط : تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/13026 و Corr.1)	١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩
٢١١٤	الحالة في جنوب شرقي آسيا وآثارها على السلم والأمن الدوليين. [الرسالة المؤرخة في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٧٩ والموجهة الى رئيس مجلس الأمن من ممثلي البرتغال والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والترويج والولايات المتحدة الأمريكية (S/13111)]	٢٣ شباط/فبراير ١٩٧٩
٢١١٥	الموضوع ذاته	٢٤ شباط/فبراير ١٩٧٩
٢١١٦	الموضوع ذاته	٢٥ شباط/فبراير ١٩٧٩
٢١١٧	الموضوع ذاته	٢٧ شباط/فبراير ١٩٧٩
٢١١٨	الموضوع ذاته	٢٨ شباط/فبراير ١٩٧٩
٢١١٩	المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية : الرسالة المؤرخة في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٧٩ والموجهة من الممثل الدائم لغينيا الاستوائية لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/13121)	٢ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٢٠	الموضوع ذاته	٥ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٢١	الموضوع ذاته	٦ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٢٢	الموضوع ذاته	٨ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٢٣	الحالة في الأراضي العربية المحتلة : الرسالة المؤرخة في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٧٩ والموجهة من الممثل الدائم للأردن لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/13115)	٩ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٢٤	الموضوع ذاته	١٢ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٢٥	الموضوع ذاته	١٣ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٢٦	الموضوع ذاته	١٤ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٢٧	الموضوع ذاته	١٥ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٢٨	الموضوع ذاته	١٦ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٢٩	الحالة في جنوب شرقي آسيا وآثارها على السلم والأمن الدوليين. [الرسالة المؤرخة في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٧٩ والموجهة الى رئيس مجلس الأمن من ممثلي البرتغال والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والترويج والولايات المتحدة الأمريكية (S/13111)]	١٦ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٣٠	شكوى أنغولا ضد جنوب أفريقيا : الرسالة المؤرخة في ١٦ آذار/مارس ١٩٧٩ والموجهة من الممثل الدائم لأنغولا لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/13176)	١٩ آذار/مارس ١٩٧٩

رقم الجلسة	الموضوع	التاريخ
٢١٣١	الحالة في الأراضي العربية المحتلة : الرسالة المؤرخة في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٧٩ والموجهة من الممثل الدائم للاردن لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/13115)	١٩ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٣٢	شكوى أنغولا ضد جنوب أفريقيا : الرسالة المؤرخة في ١٦ آذار/مارس ١٩٧٩ والموجهة من الممثل الدائم لانغولا لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/13176).	٢٠ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٣٣	الموضوع ذاته	٢٢ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٣٤	الحالة في الأراضي العربية المحتلة : الرسالة المؤرخة في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٧٩ والموجهة من الممثل الدائم للاردن لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/13115)	٢٢ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٣٥	شكوى أنغولا ضد جنوب أفريقيا : الرسالة المؤرخة في ١٦ آذار/مارس ١٩٧٩ والموجهة من الممثل الدائم لأنغولا لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/13176)	٢٣ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٣٦	الموضوع ذاته	٢٣ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٣٧	الموضوع ذاته	٢٦ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٣٨	الموضوع ذاته	٢٨ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٣٩	الموضوع ذاته	٢٨ آذار/مارس ١٩٧٩
٢١٤٠	مسألة جنوب أفريقيا : الرسالة المؤرخة في ٥ نيسان/ابريل ١٩٧٩ والموجهة من الممثل الدائم لساحل العاج لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/13223)	٥ نيسان/ابريل ١٩٧٩
٢١٤١	الحالة في الشرق الأوسط : التقرير المؤقت للأمين العام المقدم بموجب قرار مجلس الأمن ٤٤٤ (١٩٧٩) بشأن قوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/13258) ، الرسالة المؤرخة في ٢٥ نيسان/ابريل ١٩٧٩ والموجهة من الممثل الدائم للبنان لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/13270)	٢٦ نيسان/ابريل ١٩٧٩
٢١٤٢	المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية : الرسالة المؤرخة في ٢٦ نيسان/ابريل ١٩٧٩ من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لساحل العاج لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/13276)	٢٧ نيسان/ابريل ١٩٧٩
٢١٤٣	الموضوع ذاته	٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٩
٢١٤٤	الحالة في الشرق الأوسط : الرسالة المؤرخة في ٧ أيار/مايو ١٩٧٩ والموجهة من الممثل الدائم للبنان لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/13301)	١٥ أيار/مايو ١٩٧٩
٢١٤٥	الحالة في الشرق الأوسط : تقرير الأمين العام عن قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/13350)	٣٠ أيار/مايو ١٩٧٩
٢١٤٦	الحالة في الشرق الأوسط : الرسالة المؤرخة في ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٩ والموجهة	٣١ أيار/مايو ١٩٧٩

رقم الجلسة	الموضوع	التاريخ
٢١٤٧	من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/13356) الحالة في الشرق الأوسط : الرسالة المؤرخة في ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٩ والموجهة من الممثل الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/13356) ؛ تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/13384)	١٢ حزيران/يونيه ١٩٧٩
٢١٤٨	الموضوع ذاته	١٤ حزيران/يونيه ١٩٧٩
٢١٤٩	الموضوع ذاته	١٤ حزيران/يونيه ١٩٧٩
٢١٥٠	الحالة في قبرص : تقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (Add.1 و S/13369)	١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩

خامساً - القرارات التي اتخذها مجلس الأمن خلال الفترة من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩

رقم القرار (أ)	تاريخ اتخاذه	الموضوع
٤٣٠ (١٩٧٨)	١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨	الحالة في قبرص
٤٣١ (١٩٧٨)	٢٧ تموز/يوليه ١٩٧٨	الحالة في ناميبيا
٤٣٢ (١٩٧٨)	٢٧ تموز/يوليه ١٩٧٨	الحالة في ناميبيا
٤٣٣ (١٩٧٨)	١٧ آب/أغسطس ١٩٧٨	قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة (جزر سليمان)
٤٣٤ (١٩٧٨)	١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨	الحالة في الشرق الأوسط
٤٣٥ (١٩٧٨)	١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨	الحالة في ناميبيا
٤٣٦ (١٩٧٨)	٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨	الحالة في الشرق الأوسط
٤٣٧ (١٩٧٨)	١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨	المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية
٤٣٨ (١٩٧٨)	٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨	الحالة في الشرق الأوسط
٤٣٩ (١٩٧٨)	١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨	الحالة في ناميبيا
٤٤٠ (١٩٧٨)	٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨	الحالة في قبرص
٤٤١ (١٩٧٨)	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨	الحالة في الشرق الأوسط
٤٤٢ (١٩٧٨)	٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨	قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة (دومينيكا)
٤٤٣ (١٩٧٨)	١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨	الحالة في قبرص
٤٤٤ (١٩٧٩)	١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩	الحالة في الشرق الأوسط
٤٤٥ (١٩٧٩)	٨ آذار/مارس ١٩٧٩	المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية
٤٤٦ (١٩٧٩)	٢٢ آذار/مارس ١٩٧٩	الحالة في الشرق الأوسط
٤٤٧ (١٩٧٩)	٢٨ آذار/مارس ١٩٧٩	شكوى انغولا ضد جنوب افريقيا
٤٤٨ (١٩٧٩)	٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٩	المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية
٤٤٩ (١٩٧٩)	٣٠ أيار/مايو ١٩٧٩	الحالة في الشرق الأوسط
٤٥٠ (١٩٧٩)	١٤ حزيران/يونيه ١٩٧٩	الحالة في الشرق الأوسط
٤٥١ (١٩٧٩)	١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩	الحالة في قبرص

(أ) للاطلاع على عرض للمناقشة المتصلة باتخاذ هذا القرار، أنظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة. الدورة الثالثة والثلاثون. الملحق رقم ٢ (A/33/2)، الفقرات ٣٩٧-٤٠٣.

سابعاً - قائمة بالمسائل التي هي قيد نظر مجلس الأمن

تنشر القائمة الكاملة للنبود التي هي قيد نظر مجلس الأمن والتي تصدر عملاً بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس ، في بداية كل سنة تقويمية . وقد وردت القائمة الصادرة في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٨ في الوثيقة S/12520 ، كما وردت القائمة الصادرة في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ في الوثيقة S/13033

- ٢٣ - الحالة الناجمة عن قيام الحكومة المصرية ، من طرف واحد ، بانهاء نظام التشغيل الدولي لقناة السويس الذي أقر باتفاقية قناة السويس لعام ١٨٨٨ .
- ٢٤ - الأعمال الموجهة ضد مصر من جانب بعض الدول ، وخاصة فرنسا والمملكة المتحدة ، والتي تشكل خطراً على السلم والأمن الدوليين ، وانتهاكاً خطيراً لميثاق الأمم المتحدة .
- ٢٥ - الحالة في هنغاريا .
- ٢٦ - المساعدة العسكرية المقدمة من الحكومة المصرية الى المتمردين في الجزائر .
- ٢٧ - الرسالة المؤرخة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٦ ، الموجهة من ممثل مصر الى رئيس مجلس الأمن .
- ٢٨ - الرسالة المؤرخة في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٥٨ ، الموجهة من ممثل السودان الى الأمين العام .
- ٢٩ - شكوى ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الواردة في رسالة الى رئيس مجلس الأمن مؤرخة في ١٨ نيسان/ابريل ١٩٥٨ وعنوانها : «تدابير عاجلة لوضع حد لتحليق طائرات عسكرية للولايات المتحدة ، تحمل قنابل ذرية وهيدروجينية في اتجاه حدود الاتحاد السوفياتي» .
- ٣٠ - التقرير المقدم من الأمين العام عن الرسالة الواردة من وزير الخارجية في حكومة لاوس الملكية ، والحالة بمذكرة من البعثة الدائمة للاوس لدى الأمم المتحدة في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٥٩ .
- ٣١ - الرسالة المؤرخة في ٢٥ آذار/مارس ١٩٦٠ الموجهة الى رئيس مجلس الأمن من ممثلي الدول التالية : اتحاد الملايو ، اثيوبيا ، الاردن ، أفغانستان ، اندونيسيا ، ايران ، باكستان ، بورما ، تايلند ، تركيا ، تونس ، الجمهورية العربية المتحدة ، السودان ، سيلان ، العراق ، غانا ، غينيا ، الفلبين ، كمبوديا ، لاوس ، لبنان ، ليبريا ، ليبيا ، المغرب ، المملكة العربية السعودية ، نيبال ، الهند ، اليابان ، وإلخ .
- ٣٢ - البرقية المؤرخة في ١٨ أيار/مايو ١٩٦٠ ، الموجهة من وزير خارجية اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الى رئيس مجلس الأمن .
- ٣٣ - الرسالة المؤرخة في ٢٣ أيار/مايو ١٩٦٠ ، الموجهة الى رئيس مجلس الأمن من ممثلي الأرجنتين وأكوادور وتونس وسيلان .
- ٣٤ - الرسالة المؤرخة في ١٣ تموز/يوليه ١٩٦٠ ، الموجهة من الأمين العام للأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن .
- ٣٥ - الرسالة المؤرخة في ١١ تموز/يوليه ١٩٦٠ الموجهة من وزير خارجية كوبا الى رئيس مجلس الأمن .
- ٣٦ - الرسالة المؤرخة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، الموجهة من وزير خارجية كوبا الى رئيس مجلس الأمن .
- ٣٧ - الرسالة المؤرخة في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٦١ ، الموجهة من ممثل ليبريا الى رئيس مجلس الأمن .
- ٣٨ - الرسالة المؤرخة في ٢٦ أيار/مايو ١٩٦١ ، الموجهة الى رئيس مجلس الأمن من ممثلي الدول التالية : اتحاد الملايو ، اثيوبيا ،
- الف - وتتضمن قائمة المسائل التي هي قيد نظر مجلس الأمن ، حتى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩ ، ما يلي :
- ١ - الاتفاقات الخاصة المعقودة بموجب المادة ٤٣ من الميثاق وتنظيم القوات المسلحة التي يتوجب تقديمها لمجلس الأمن .
- ٢ - النظام الداخلي لمجلس الأمن .
- ٣ - النظام الأساسي والنظام الداخلي للجنة الأركان العسكرية .
- ٤ - التنظيم والتخفيض العامان للتسلح ، والمعلومات المتعلقة بالقوات المسلحة التابعة للأمم المتحدة .
- ٥ - المسألة المصرية .
- ٦ - اجراءات التصويت في مجلس الأمن .
- ٧ - التقارير الواردة عملاً بقرار مجلس الأمن المؤرخ في ٧ آذار/مارس ١٩٤٩ والمتعلقة بالاقليم الاستراتيجي لجزر المحيط الهادىء المشمول بالوصاية .
- ٨ - قبول أعضاء جدد .
- ٩ - قضية فلسطين .
- ١٠ - المسألة الهندية - الباكستانية .
- ١١ - المسألة التشيكوسلوفاكية .
- ١٢ - مسألة حيدر أباد .
- ١٣ - اختطارات مماثلة مؤرخة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٤٨ ، موجهة الى الأمين العام من حكومات الجمهورية الفرنسية والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية .
- ١٤ - الرقابة الدولية على الطاقة الذرية .
- ١٥ - شكوى تايوان (فرموزا) من غزوها المسلح .
- ١٦ - شكوى الصين من قصف قوات جوية لاقليمها .
- ١٧ - مسألة توجيه نداء الى الدول للانضمام الى بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ لحظر استخدام الأسلحة البكتيرية والتصديق عليه .
- ١٨ - مسألة طلب التحقيق في ادعاء بوقوع أعمال حربية بكتيرية .
- ١٩ - الرسالة المؤرخة في ٢٩ أيار/مايو ١٩٥٤ ، الموجهة من ممثل تايلند بالنيابة لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن .
- ٢٠ - البرقية المؤرخة في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٥٤ ، الموجهة من وزير العلاقات الخارجية لغواتمالا الى رئيس مجلس الأمن .
- ٢١ - الرسالة المؤرخة في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٥٤ ، الموجهة من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية الى رئيس مجلس الأمن .
- ٢٢ - الرسالة المؤرخة في ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٥٥ الموجهة من ممثل نيوزيلندا الى رئيس مجلس الأمن بشأن مسألة حدوث أعمال عدائية في منطقة بعض الجزر القريبة من ساحل البر الصيني ، والرسالة المؤرخة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٥٥ ، الموجهة من ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الى رئيس مجلس الأمن بشأن مسألة أعمال عدوانية من جانب الولايات المتحدة الأمريكية ضد جمهورية الصين الشعبية في منطقة تايوان وغيرها من جزر الصين .

- ٥٤ - الرسالة المؤرخة في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٤ ، الموجهة الى رئيس مجلس الأمن من ممثلي الدول التالية : اثيوبيا ، افغانستان ، اندونيسيا ، اوغندا ، بوروندي ، تنزانيا ، الجزائر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، الجمهورية العربية المتحدة ، داهومي ، زامبيا ، السودان ، الصومال ، غانا ، غينيا ، كمبوديا ، الكونغو (برازافيل) ، كينيا ، مالي ، ملاوي ، موريتانيا ، يوغوسلافيا .
- ٥٥ - الرسالة المؤرخة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٤ ، الموجهة من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية الدائم الى رئيس مجلس الأمن .
- ٥٦ - الرسالة المؤرخة في ١ أيار/مايو ١٩٦٥ ، الموجهة من ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الدائم الى رئيس مجلس الأمن .
- ٥٧ - الرسالة المؤرخة في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٦٦ ، الموجهة من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية الدائم الى رئيس مجلس الأمن .
- ٥٨ - الرسالة المؤرخة في ٢ آب/أغسطس ١٩٦٦ ، الموجهة من نائب ممثل المملكة المتحدة الدائم الى رئيس مجلس الأمن .
- ٥٩ - الحالة في الشرق الأوسط .
- ٦٠ - الحالة في ناميبيا .
- ٦١ - الرسالة المؤرخة في ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٦٨ ، الموجهة من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية الدائم الى رئيس مجلس الأمن .
- ٦٢ - الرسالة المؤرخة في ٢١ أيار/مايو ١٩٦٨ ، الموجهة من ممثل هايتي الدائم بالنيابة الى رئيس مجلس الأمن .
- ٦٣ - الرسالة المؤرخة في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٦٨ ، الموجهة من الممثلين الدائمين لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية الى رئيس مجلس الأمن .
- ٦٤ - الرسالة المؤرخة في ٢١ آب/أغسطس ١٩٦٨ ، الموجهة من ممثلي باراغواي ، الدانمرك ، فرنسا ، كندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والولايات المتحدة الأمريكية الى رئيس مجلس الأمن .
- ٦٥ - الشكوى المقدمة من زامبيا .
- ٦٦ - الرسالة المؤرخة في ١٨ آب/أغسطس ١٩٦٩ ، الموجهة من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية الدائم الى رئيس مجلس الأمن .
- ٦٧ - الشكوى المقدمة من غينيا .
- ٦٨ - مسألة الشروع في عقد اجتماعات دورية لمجلس الأمن وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٢٨ من الميثاق .
- ٦٩ - الحالة الناجمة عن الحوادث المتزايدة المتعلقة باختطاف الطائرات التجارية .
- ٧٠ - الحالة في شبه القارة الهندية الباكستانية .
- ٧١ - الرسالة المؤرخة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ ، الموجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثلين الدائمين للجزائر والجمهورية العربية الليبية وجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية والعراق لدى الأمم المتحدة .
- ٧٢ - طلب منظمة الوحدة الافريقية بشأن عقد اجتماعات لمجلس الأمن في احدى العواصم الافريقية .
- ٧٣ - بحث المسائل المتعلقة بـافريقيا والتي هي قيد نظر مجلس الأمن
- الاردن ، أفغانستان ، اندونيسيا ، ايران ، باكستان ، بورما ، تشاد ، توغو ، تونس ، جمهورية افريقيا الوسطى ، الجمهورية العربية المتحدة ، داهومي ، ساحل العاج ، السنغال ، السودان ، سيلان ، الصومال ، العراق ، غابون ، غانا ، غينيا ، الفلبين ، فولتا العليا ، قبرص ، كامبيون ، كمبوديا ، الكونغو (برازافيل) ، الكونغو (ليوبولدفيل) ، لاوس ، لبنان ، ليبيا ، مالي ، مدغشقر ، المغرب ، المملكة العربية السعودية ، نيبال ، نيجيريا ، الهند ، اليابان ، اليمن ، يوغوسلافيا .
- ٣٩ - الشكوى المقدمة من الكويت بشأن الحالة الناجمة عن تهديد العراق للاستقلال الاقليمي للكويت ، تهديداً يرجح أن يعرض صيانة السلم والأمن الدوليين للخطر . الشكوى المقدمة من حكومة الجمهورية العراقية بشأن الحالة الناجمة عن تهديد المملكة المتحدة المسلحة لاستقلال العراق وأمنه ، تهديداً يرجح أن يعرض صيانة السلم والأمن الدوليين للخطر .
- ٤٠ - الرسالة المؤرخة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦١ الموجهة من ممثل كوبا الدائم الى رئيس مجلس الأمن .
- ٤١ - الرسالة المؤرخة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٢ ، الموجهة من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية الدائم الى رئيس مجلس الأمن ، والرسالة المؤرخة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٢ الموجهة من ممثل كوبا الدائم الى رئيس مجلس الأمن ، والرسالة المؤرخة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٢ ، الموجهة من نائب الممثل الدائم لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الى رئيس مجلس الأمن .
- ٤٢ - البرقية المؤرخة في ٥ أيار/مايو ١٩٦٣ ، الموجهة من وزير خارجية جمهورية هايتي الى رئيس مجلس الأمن .
- ٤٣ - تقارير الأمين العام الى رئيس مجلس الأمن بشأن التطورات المتعلقة باليمن .
- ٤٤ - المسألة المتعلقة بحالة الأراضي الواقعة تحت الادارة البرتغالية .
- ٤٥ - مسألة الصراع العنصري في جنوب افريقيا الناجم عن سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جمهورية جنوب افريقيا .
- ٤٦ - المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية .
- ٤٧ - الرسالة المؤرخة في ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٦٤ ، الموجهة من ممثل بنما الدائم الى رئيس مجلس الأمن .
- ٤٨ - الرسالة المؤرخة في ١ نيسان/ابريل ١٩٦٤ ، الموجهة من نائب ممثل اليمن الدائم ، القائم بالأعمال المؤقت ، الى رئيس مجلس الأمن .
- ٤٩ - الشكوى المتعلقة بالاعمال العدوانية الموجهة ضد اقليم كمبوديا وسكانه المدنيين .
- ٥٠ - الرسالة المؤرخة في ٤ آب/أغسطس ١٩٦٤ الموجهة من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية الدائم الى رئيس مجلس الأمن .
- ٥١ - الرسالة المؤرخة في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٦٤ ، الموجهة من ممثل ماليزيا الدائم الى رئيس مجلس الأمن .
- ٥٢ - الرسالة المؤرخة في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٦٤ ، الموجهة من ممثل اليونان الدائم الى رئيس مجلس الأمن والرسالة المؤرخة في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٦٤ الموجهة من الممثل الدائم لليونان الى رئيس مجلس الأمن .
- ٥٣ - الرسالة المؤرخة في ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٦٤ ، الموجهة من ممثل تركيا الدائم الى رئيس مجلس الأمن .

- ٩٣ - الشكوى المقدمة من زامبيا ضد جنوب افريقيا .
- ٩٤ - الشكوى المقدمة من اليونان ضد تركيا .
- ٩٥ - الشكوى المقدمة من ليسوتو ضد جنوب افريقيا .
- ٩٦ - الشكوى ضد النظام غير الشرعي القائم في روديسيا الجنوبية ، المقدمة من حكومة بوتسوانا بشأن انتهاكات سيادتها الإقليمية كما وردت في الرسالة المؤرخة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ الموجهة من الممثل الدائم لبوتسوانا لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن .
- ٩٧ - الشكوى المقدمة من بنن .
- ٩٨ - مسألة جنوب افريقيا .
- ٩٩ - الشكوى المقدمة من موزامبيق .
- ١٠٠ - الشكوى المقدمة من أنغولا ضد جنوب افريقيا .
- ١٠١ - البرقية المؤرخة في ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ والموجهة الى رئيس مجلس الأمن من نائب رئيس الوزراء والمسؤول عن الشؤون الخارجية في كمبوتشيا الديمقراطية .
- ١٠٢ - الحالة في جنوب شرق آسيا وأثارها على السلم والأمن الدوليين . [الرسالة المؤرخة في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٧٩ والموجهة الى رئيس مجلس الأمن من ممثلي البرتغال ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والنرويج ، والولايات المتحدة الامريكية] .
- باء - في الفترة الواقعة بين ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨ و ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩ ، أضيف البنود ١٠١ ، و ١٠٢ أعلاه الى قائمة المسائل التي هي قيد نظر مجلس الأمن ، وأجريت التغييرات الأخرى التالية :
- (أ) بناء على طلب وجهته الى الأمين العام البعثة الدائمة لزامبيا لدى الأمم المتحدة وورد في مذكرة شفوية مؤرخة في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٧٨ ، قام الأمين العام ، بموافقة المجلس في ٧ تموز/يوليه ١٩٧٨ ، بحذف البند المعنون «الشكاوى المقدمة من جمهورية الكونغو الديمقراطية» من قائمة المسائل التي هي قيد نظر مجلس الأمن ؛
- (ب) بناء على طلب وجهه الى الأمين العام الممثل الدائم للسنغال لدى الأمم المتحدة وورد رسالة مؤرخة في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٧٨ ، قام الأمين العام ، بموافقة المجلس في ٧ تموز/يوليه ١٩٧٨ ، بحذف البند المعنون «الشكاوى المقدمة من السنغال» من قائمة المسائل التي هي قيد نظر مجلس الأمن .

- حالياً وتنفيذ قرارات المجلس المتعلقة بها .
- ٧٤ - النظر في أمر اتخاذ تدابير لصيانة وتعزيز السلم والامن الدوليين في أمريكا اللاتينية ، طبقاً لأحكام الميثاق ومبادئه .
- ٧٥ - الشكوى المقدمة من كوبا .
- ٧٦ - وضع الترتيبات اللازمة لعقد مؤتمر السلام المقترح بشأن الشرق الأوسط .
- ٧٧ - الشكوى المقدمة من العراق بشأن وقوع حوادث على حدوده مع ايران .
- ٧٨ - الحالة في قبرص .
- ٧٩ - العلاقة بين الأمم المتحدة وجنوب افريقيا .
- ٨٠ - الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية .
- ٨١ - الحالة في تيمور .
- ٨٢ - الرسالة المؤرخة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، الموجهة من ممثل ايسلندا الدائم لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن .
- ٨٣ - مشكلة الشرق الأوسط بما فيها القضية الفلسطينية .
- ٨٤ - الحالة في جزر القمر .
- ٨٥ - الرسالتان الواردتان من فرنسا والصومال بشأن حادث ٤ شباط/فبراير ١٩٧٦ .
- ٨٦ - طلب موزامبيق عملاً بالمادة ٥٠ من ميثاق الأمم المتحدة فيما يتصل بالحالة التي نشأت نتيجة لقرارها المتضمن فرض الجزاءات ضد روديسيا الجنوبية ، تنفيذاً كاملاً منها لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة .
- ٨٧ - الطلب المقدم من الجمهورية العربية الليبية وباكستان لدراسة الحالة الخطيرة الناجمة عن الاحداث الاخيرة في الأراضي العربية المحتلة .
- ٨٨ - شكوى كينيا ، نيابة عن مجموعة الدول الافريقية لدى الأمم المتحدة ، بشأن العمل العدواني الذي ارتكبه جنوب افريقيا ضد جمهورية انغولا الشعبية .
- ٨٩ - الحالة في الأراضي العربية المحتلة .
- ٩٠ - مسألة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف .
- ٩١ - الحالة في جنوب افريقيا : أعمال القتل والعنف التي يرتكبها نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا في سويتو وغيرها من المناطق .
- ٩٢ - الشكوى المقدمة من رئيس وزراء موريشيوس ، رئيس منظمة الوحدة الافريقية آنذن ، ضد «العمل العدواني» الذي ارتكبه اسرائيل ضد جمهورية أوغندا .

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم . استلم منها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب الى : الأمم المتحدة ، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف .

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.
